

Distr.: General
16 February 2022
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون
البند 163 من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان للفترة من 1 تموز/يوليه 2022
إلى 30 حزيران/يونيه 2023

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

6	أولا -	الولاية والنتائج المقررة
6	ألف -	لمحة عامة
6	باء -	افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة
13	جيم -	التعاون مع البعثات العاملة في المنطقة
13	دال -	الشراكات والتنسيق مع الأفرقة القطرية والبعثات المتكاملة
15	هاء -	أطر الميزنة القائمة على النتائج
66	ثانيا -	الموارد المالية
66	ألف -	لمحة عامة
67	باء -	التبرعات غير المدرجة في الميزانية
67	جيم -	المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة
68	دال -	عوامل الشغور



68	هـ - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي
69	واو - التدريب
70	زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها
71	حاء - الأنشطة البرنامجية الأخرى
72	طاء - المشاريع السريعة الأثر
72	ثالثا - تحليل الفروق
79	رابعا - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها
	خامسا - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قرره الجمعية العامة وطلبتة في قرارها 304/75، بما في ذلك طلبات
79	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتوصياتها التي أقرتها الجمعية العامة
79	ألف - الجمعية العامة
90	باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
	المرفقات
94	الأول - التعاريف
96	الثاني - المخططات التنظيمية
98	خريطة

يتضمن هذا التقرير ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (البعثة) للفترة من 1 تموز/ يوليو 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023، وهي تبلغ 1 122 939 000 دولار.

وتعكس الميزانية المقترحة البالغة 1 122 939 000 دولار زيادة قدرها 7 305 100 دولار، أو بنسبة 0,7 في المائة، مقارنة بالاعتماد البالغ 1 115 633 900 دولار المرصود للفترة 2022/2021.

وخلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023، ستنفذ البعثة الهدف الاستراتيجي العام الذي صدر به تكليف من مجلس الأمن في قراره 2567 (2021)، والمتمثل في تعزيز رؤية استراتيجية مدتها ثلاث سنوات من أجل منع العودة إلى الحرب الأهلية في جنوب السودان، وبناء سلام دائم على الصعيدين المحلي والوطني، ودعم الحوكمة الشاملة للجميع والخاضعة للمساءلة، وإجراء انتخابات حرة ونزيهة وسلمية وفقاً للاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان. وستركز البعثة على الأنشطة التي من شأنها دعم تنفيذ أحكام الاتفاق المنشط؛ وتعزيز الأمن العام والإسهام في تهيئة بيئة آمنة ومأمونة لإحراز تقدم سياسي؛ وتكثيف المشاركة الشعبية على الصعيدين المدني والسياسي لتعزيز التعايش السلمي وتعبئة المجتمعات المحلية لدعم تنفيذ الاتفاق المنشط؛ ودعم مؤسسات سيادة القانون وتعزيز المساءلة وإمكانية اللجوء إلى القضاء؛ وتعزيز الشراكات الاستراتيجية والتشجيع على زيادة الاتساق بين الشركاء الدوليين للدفع قدماً بالحوار السياسي بين الأطراف.

وتغطي الميزانية تكاليف نشر 242 مراقباً عسكرياً و 16 758 من أفراد الوحدات العسكرية و 733 من أفراد شرطة الأمم المتحدة و 1 280 من أفراد الشرطة المشكّلة و 923 موظفاً دولياً و 1 445 موظفاً وطنياً و 451 من متطوعي الأمم المتحدة و 8 موظفين في وظائف مؤقتة و 88 من الأفراد المقدمين من الحكومات.

وقد رُبط مجموع احتياجات البعثة من الموارد للفترة المالية الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023 بالهدف المقرر للبعثة من خلال عدد من أطر الميزنة القائمة على النتائج، المصنفة وفقاً للعناصر التالية التي جرت مواءمتها مع الولاية التي أقرها مجلس الأمن في قراره 2567 (2021)، وهي: (أ) حماية المدنيين؛ (ب) رصد انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والتحقيق فيها والإبلاغ عنها؛ (ج) تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ (د) دعم تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام؛ (هـ) الدعم. وقد نُسبت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى كل عنصر على حدة، باستثناء موارد التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة، التي يمكن أن تُنسب إلى البعثة ككل.

أما الإيضاحات المتعلقة بالفروق في مستويات الموارد، سواء أكانت بشرية أم مالية، فقد رُبطت، حسب الاقتضاء، بنواتج محدّدة ترمع البعثة تحقيقها.

أولا - الولاية والنتائج المقررة

ألف - لمحة عامة

1 - أنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان بموجب قراره 1996 (2011). وأذن المجلس بأحدث تمديد للولاية بموجب قراره 2567 (2021) الذي مدد المجلس بموجبه الولاية إلى 15 آذار/مارس 2022.

2 - والبعثة مكلفة بمساعدة مجلس الأمن على تعزيز رؤية استراتيجية مدتها ثلاث سنوات من أجل منع العودة إلى الحرب الأهلية في جنوب السودان، وبناء سلام دائم على الصعيدين المحلي والوطني، ودعم الحوكمة الشاملة للجميع والخاضعة للمساءلة، وإجراء انتخابات حرة ونزيهة وسلمية وفقا للاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان.

3 - وفي إطار هذا الهدف العام، ستُسهم البعثة خلال فترة الميزانية في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة بتنفيذ النواتج الرئيسية المتصلة بها، المبينة في الأطر أدناه. وقد صُنفت هذه الأطر حسب العناصر (حماية المدنيين؛ ورصد انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والتحقق فيها والإبلاغ عنها؛ وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ ودعم تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام؛ والدعم)، وهي عناصر مستمدة من ولاية البعثة.

4 - وسيُضفي تحقيق الإنجازات المتوقعة إلى بلوغ الهدف الذي توخاه مجلس الأمن ضمن الفترة الزمنية المحددة للبعثة، وتعرض مؤشرات الإنجاز قياسا للتقدم المحرز في تحقيق تلك الإنجازات خلال فترة الميزانية. وقد نُسبت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى كل عنصر على حدة، باستثناء موارد التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة، التي يمكن أن تُنسب إلى البعثة ككل. ويرد تفسير الفروق في عدد الموظفين، مقارنة بالعدد الوارد في ميزانية الفترة 2022/2021، في إطار كل عنصر على حدة.

5 - ويوجد مقر البعثة في ثلاثة مواقع في جوبا هي دار الأمم المتحدة ومجمعي البعثة في تومبوك ودوروبي. ولدى البعثة 10 مكاتب ميدانية، بما في ذلك المكتب الميداني في جوبا، الذي يشترك في موقعه مع مقر البعثة في جوبا. وبالإضافة إلى ذلك، لدى البعثة موقعان لأفرقة المكاتب الميدانية في بيبور ويأي، وست قواعد لعمليات السرايا، وثلاث إلى ست قواعد للعمليات المؤقتة رهنا بالاحتياجات التشغيلية في ذلك الوقت.

باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة

6 - منذ توقيع الاتفاق المنشط في عام 2018، أحرز تقدم كبير في تنفيذه، لا سيما فيما يتعلق بتشكيل مؤسسات الحكم على مستوى الولايات وعلى المستوى المحلي، في حين لا يزال وقف إطلاق النار الدائم قائماً على نطاق واسع. بيد أنه من المتوقع أن يستمر التأخر في بلوغ بعض المعايير الحاسمة خلال الفترة 2023/2022، مما سيفرض مزيداً من الضغوط على عملية السلام التي تسبق الانتخابات، المتوقع إجراؤها في نهاية الفترة الانتقالية خلال فترة الإبلاغ 2024/2023. فعلى وجه الخصوص، على الرغم من إنشاء المجلس التشريعي الوطني الانتقالي ومجلس الولايات، فإن تفعيل عملهما لا يزال بطيئاً. وتأخر أيضاً وضع الدستور ووضع الصيغة النهائية للترتيبات الأمنية الانتقالية وإنشاء آليات العدالة الانتقالية عن الموعد

المحدد. ويعد إحرار تقدم في بلوغ هذه المعايير أمرا ضروريا لتيسير الخطط والاستعدادات المتعلقة بإجراء عملية انتخابات عامة.

7 - وفي الذكرى العاشرة لاستقلال جنوب السودان، التي احتُفل بها في 9 تموز/يوليه 2021، سلط الرئيس سلفا كير الضوء على التقدم المحرز في البلد حتى الآن، وكرر تأكيد التزام حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية المنشئة بتخريج القوات الموحدة اللازمة، وهو ما يظل يشكل أحد المعايير الرئيسية في تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام. وخلال الفترة 2023/2022، وبالنظر إلى أن جميع أصحاب المصلحة لا يزالون يستثمرون في إحرار تقدم في عملية السلام، ستكون هناك توقعات ضخمة وستبرز الحاجة إلى شركاء دوليين وإقليميين، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، لتقديم ما يلزم من الدعم السياسي والتقني واللوجستي.

8 - وتشكل عملية وضع الدستور الدائم أحد العناصر الرئيسية في عملية السلام خلال الفترة الانتقالية. وهي تعتبر المهمة السياسية الأكثر أهمية التي تواجه الحكومة الانتقالية المنشئة لأنها تحدد الظروف المحيطة بالعملية الانتخابية اللاحقة. وينبغي، كحد أدنى، التوصل إلى اتفاق واسع النطاق من خلال الحوار السياسي بشأن العديد من المسائل المعقدة التي هي محل خلاف، لضمان إجراء عملية دستورية فعالة وتشاركية وشاملة للجميع. وبناء على ذلك، سيتعين على البعثة أن تركز مساعي حميدة أساسية، مثل الوساطة والتيسير والدعم التقني، لعملية وضع الدستور الدائم. وسيطلب ذلك تسلسل الأنشطة بصورة دقيقة والتنسيق مع طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، بمن فيهم الأحزاب السياسية والزعماء الدينيين وممثلو المجتمع المدني، بما في ذلك الجماعات النسائية وجماعات الشباب، فضلا عن الشركاء الإقليميين والدوليين.

9 - وسيلزم الاضطلاع بقدر كبير من أعمال التخطيط والإعداد خلال الفترة 2023/2022 من أجل إجراء انتخابات حرة ونزيهة وسلمية تتولى المسؤولية عنها جهات وطنية في فترة الإبلاغ 2024/2023. وتقوم البعثة بإنشاء فريق للمساعدة الانتخابية الشاملة، تمشيا مع بيان رئيس مجلس الأمن الصادر خلال اجتماع المجلس المعقود في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2021 (S/PRST/2021/20)، لتلبية احتياجات الدعم الفورية. وفي الوقت نفسه، ستواصل البعثة النهوض بتخطيط وتحديد الموارد اللازمة لدعم الانتخابات المرتقبة، رهنا بطلب من الحكومة للحصول على المساعدة من الأمم المتحدة.

10 - والخلافات السياسية، والانقسامات والقتال بين الفصائل، وتسييس التوترات المحلية وأعمال العنف القبلي الدائمة، التي تتفاقم بفعل الضغوط الاقتصادية، وعدم اتساق الإرادة السياسية اللازمة لتيسير بسط سلطة الدولة، والإصلاح العشوائي لقطاع الأمن، وتلاعب الجهات الفاعلة السياسية بالديناميات المحلية، ستظل تحدد البيئة التشغيلية وتشكل تحديا أمام تنفيذ الاتفاق المنشط، وخصوصا على المستوى الشعبي. والأحداث المتكررة مثل الفيضانات والجفاف وغزو الجراد، التي زادت من حيث تواترها وكثافتها بسبب تغير المناخ حسب ما يُفترض، ستؤدي أيضا إلى تفاقم التوترات بين المجتمعات المحلية. ومن المرجح أن يكون لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) عواقب اقتصادية بعيدة المدى في الفترة 2023/2022 وما بعدها، مما يفرض ضغوطا إضافية على المجتمعات المحلية، ولا سيما على المستوى دون الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، سيتعين رصد حالة حقوق الإنسان عن كثب، حيث يظل النساء والأطفال معرضين بشكل خاص للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، على الرغم من التقدم المحرز في عملية السلام وحدث انخفاض في حوادث العنف السياسي. ولا تزال الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل، بما في ذلك تجنيد

الأطفال واستخدامهم من جانب القوات والجماعات المسلحة، فضلا عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع المرتكب ضد الأطفال، تشكل مصدر قلق بالغ.

11 - وفي ظل الشواغل القائمة المتعلقة بحماية المدنيين والمرتبطة بالعنف المتعدد الأوجه، ولا سيما تصاعد العنف القبلي، والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي لا تزال تُلاحظ في أجزاء من البلد، ستواصل البعثة القيام بدورها في مساعدة الحكومة الانتقالية المنشئة على الاضطلاع بالتزامها الأساسي بحماية المدنيين من خلال الإنذار المبكر الفعال وزيادة عمليات التنقل والإنزال في جميع أنحاء البلد. وسيشمل ذلك الجهود المبذولة لتعزيز الثقة والاستقرار في مناطق العودة. وهناك حاجة أيضا إلى أن تعزز البعثة أنشطتها المتعلقة بحقوق الإنسان وسيادة القانون والشؤون المدنية للفترة 2022/2023 لدعم التصدي للنزاعات داخل القبائل وفيما بينها، ولا سيما النزاعات المدفوعة بالمنافسة على الموارد، فضلا عن منع نشوب النزاعات والتخفيف من حدتها بشكل أعم. وستشمل هذه الأنشطة الدعم التقني والجهود الأخرى الرامية إلى تعزيز الحوكمة الشاملة للجميع والخاضعة للمساءلة، والتماسك الاجتماعي، وتوسيع الحيز السياسي والمدني، للمساعدة في الوفاء بالمعايير الرئيسية والأهداف ذات الصلة من أجل تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام.

12 - وسيظل وجود جماعات مسلحة غير موقعة على الاتفاق المنشط تهديدا آخر للاستقرار. وهناك تذبذب في العمل الذي تقوم به الجهات الضامنة لعملية السلام، ولا سيما الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، لإشراك هذه الجماعات في عملية السلام. واستنادا إلى المزايا النسبية، يتوقع من البعثة أن تكشف عملها مع الأطراف الإقليمية الفاعلة لإتاحة تقديم دعم أكثر اتساقا وفعالية لتيسير عملية السلام، في المقام الأول من خلال المساعي الحميدة لمكتب الممثل الخاص للأمين العام. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل البعثة تيسير بعثات التحقق التي تقوم بها آلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، والتنسيق مع اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها، والتشجيع على زيادة الاتساق بين الشركاء الإقليميين والدوليين للمضي قدما بعملية السلام، بوسائل منها الزيارات المشتركة والرسائل المنسقة.

13 - ولا تزال الحالة الإنسانية في جميع أنحاء جنوب السودان مريعة، فحتى كانون الأول/ديسمبر 2021، كان يوجد 8,3 ملايين شخص في حاجة إلى المساعدة ومليوننا شخص مشردون داخليا. ومن المتوقع أن تزداد حدة هذه الحالة خلال الفترة 2022/2023 بسبب أزمات الاقتصاد الكلي التي طال أمدها، والأثر الاقتصادي لجائحة كوفيد-19، والعنف القبلي الذي تقاوم بسبب الظواهر الناجمة عن تغير المناخ مثل الفيضانات والجفاف، مما أدى إلى مزيد من حالات التشريد وفقدان سبل العيش والبطالة وعدم الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية. ولذلك، ستظل العمليات الإنسانية مكثفة خلال الفترة 2022/2023 على الرغم من مختلف العوائق اللوجستية والتمويلية والتشغيلية، وستواصل البعثة تقديم الدعم عند الطلب وفي حدود قدرتها لتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية.

14 - وفي سياق الظروف والاعتبارات المذكورة أعلاه، ستواصل البعثة خلال الفترة 2022/2023 تنفيذ ولايتها القائمة على أربعة أركان، على النحو المبين في قرار مجلس الأمن 2567 (2021)، وهي (أ) حماية المدنيين؛ (ب) رصد انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والتحقق فيها والإبلاغ عنها؛ (ج) تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ (د) دعم تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام.

15 - وعملا بالفقرة 2 من قرار مجلس الأمن 2567 (2021)، سيجري التركيز في تنفيذ الولاية خلال الفترة 2023/2022 على تعزيز رؤية استراتيجية مدتها ثلاث سنوات من أجل منع العودة إلى الحرب الأهلية في جنوب السودان، وبناء سلام دائم على الصعيدين المحلي والوطني، ودعم الحوكمة الشاملة للجميع والخاضعة للمساءلة، وإجراء انتخابات حرة ونزيهة وسلمية وفقا للاتفاق المنشط. وسيطلب تحقيق هذه الرؤية بيئة تشغيلية مواتية، وتكامل جميع موارد البعثة وأصولها وتحديد أولوياتها بكفاءة، وتعزيز التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة، والمشاركة والتعاون المستمرين مع النظراء في جنوب السودان والمنظمات الإقليمية والدولية.

16 - وتمشيا مع مبادرة الأمين العام للعمل من أجل حفظ السلام وخطة العمل الرامية إلى تحسين سلامة وأمن حفظة السلام، ستظل البعثة ملتزمة بالنهوض باستراتيجية سياسية متماسكة، وتعزيز حماية المدنيين، وكفالة التكامل الاستراتيجي والتنفيذي، فضلا عن فعالية الأداء وتنفيذ الولاية وخضوعها للمساءلة. وستواصل البعثة أيضا منح الأولوية للطلول السياسية المستندة إلى نهج قائم على الحقوق، ومراع للمنظور الجنساني، و متمحور حول الإنسان، وشامل للجميع، وتعزيز تولي الجهات المحلية لزام الأمور، والاعتماد على الشراكات الاستراتيجية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين في جنوب السودان والإقليميين والدوليين.

17 - وحددت البعثة، تحقيقا لهذا الغرض وبالبناء على مكاسبها السابقة ومزاياها النسبية، المسارات الخمسة للعمل بوصفها أولوياتها الاستراتيجية، وهي: (أ) دعم تنفيذ المعايير المنصوص عليها في الاتفاق المنشط؛ (ب) تعزيز الأمن العام والإسهام في تهيئة بيئة آمنة ومأمونة لإحراز تقدم سياسي؛ (ج) تكثيف المشاركة الشعبية على الصعيدين المدني والسياسي لتعزيز التعايش السلمي وتعبئة المجتمعات المحلية لدعم تنفيذ الاتفاق المنشط؛ (د) دعم مؤسسات سيادة القانون وتعزيز المساءلة وإمكانية اللجوء إلى القضاء؛ (هـ) تعزيز الشراكات الاستراتيجية والتشجيع على زيادة الاتساق بين الشركاء الدوليين للدفع قدما بالحوار السياسي بين الأطراف. وسيستلزم تنفيذ هذه الأولويات اتباع سبل إضافية للمشاركة والدعوة دعما لعملية السلام، وتنفيذ المعايير المتفق عليها بصيغتها الواردة في الاتفاق المنشط، وتكثيف المساعدة السياسية والتقنية المقدمة إلى الحكومة الانتقالية المنشطة وحشد الدعم المقدم من المجتمع الدولي. وستواصل البعثة أيضا زيادة تنقل عناصرها النظامية، وتعزيز الأخذ بالنهج المدني - العسكري المتكامل في مسائل الحماية، وتعزيز التواصل مع المجتمعات المحلية المتنازعة، وتشجيع مشاركة جميع أبناء جنوب السودان في العملية السياسية مشاركة شاملة ومجدية. وستستكمل جميع هذه المساعي بجهود لتعزيز سيادة القانون وإجراء الإصلاحات القانونية ذات الأهمية الحاسمة لتعزيز المساءلة الفردية والمؤسسية وإنشاء مؤسسات للعدالة الانتقالية.

18 - واستنادا إلى الرؤية الاستراتيجية والأولويات الاستراتيجية، تواصل البعثة صقل خططها التشغيلية للسنوات الثلاث المقبلة. وفي هذا السياق، لا تزال البعثة ملتزمة بمواصلة تعزيز أثرها في الميدان وتحديد أفضل الممارسات والمجالات التي يمكن فيها تعزيز العمليات من خلال التقييم والتنسيق المتكاملين، بسبل من بينها تنفيذ النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء. ومع التنفيذ التدريجي للنظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء، فإنه يتيح الفرصة الآن للبعثة لتعزز تركيزها على الأولويات العليا والأنشطة التي لها أكبر الأثر، استنادا إلى أحدث تحليل للسياق المحلي وأصحاب المصلحة والفرص الناشئة. ومع اكتمال تنفيذ النظام في السنوات المقبلة، واستنادا إلى الدروس المستفادة من التقييمات التي أجريت على مدى العامين الماضيين،

من المتوقع أن تعزز البعثة المواءمة بين النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء وأطر الميزنة القائمة على النتائج للمساعدة في تعزيز رصد الأداء العام لتنفيذ ولاية البعثة.

19 - ومن خلال إنشاء منتدى التنسيق الرفيع المستوى، تحزز البعثة والحكومة الانتقالية المنشطة تقدما كبيرا في تحسين الاتصال والتنسيق عموما بين البعثة ومسؤولي الأمن والمسؤولين الحكوميين في جنوب السودان لتيسير عمليات البعثة، مما يؤدي إلى تقليل حالات منع الوصول بشكل كبير وبالتالي تحسين حرية التنقل بالنسبة للبعثة. وفي الوقت نفسه، ستظل جائحة كوفيد-19 تتطلب من البعثة إيجاد التوازن المناسب بين الاضطلاع بالمهام الصادر بها تكليف وأنشطة الدعم الحيوي، وضمان سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة. وبصورة أعم، لا تزال ظروف العمل في جنوب السودان هشة، وسيستلزم التغيير السريع في التهديدات والمخاطر التي يتعرض لها أفراد البعثة أن تظل البعثة يقظة وأن تحافظ على قدرتها على ضمان سلامة وأمن أفرادها.

مبادرات دعم البعثة

20 - خلال الفترة 2023/2022، ستقوم البعثة بمواصلة وتحسين تقديم الدعم الإداري واللوجستي للأنشطة المقررة والناشئة التي تضطلع بها من خلال توفير الخدمات بفعالية وكفاءة، وعن طريق تبسيط العمليات، وتحسين إجراءات الرقابة الداخلية، والالتزام بمبدأي الرقابة والمساءلة المُحكمتين.

21 - وستواصل البعثة تنفيذ الدروس المستفادة خلال جائحة كوفيد-19، وأبرزها تطوير الوحدة المعنية بالأمراض المعدية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز التي أنشئت في الفترة 2022/2021، والتي ستوسع نطاق برامج الاستحقاقات المتعلقة بصحة الموظفين ورفاههم لتشمل البعثة بكاملها، وزيادة الوعي وتحسين سلامة موظفي البعثة. وستعزز هذه الوحدة المنشأة حديثا القدرة الطبية للبعثة وتحقق التأزر في الدعم الطبي لدى التعامل مع حالات نقشي الأمراض المعدية.

22 - ومع الاعتراف بأن جائحة كوفيد-19 قد تستمر في الفترة 2023/2022، ستحافظ البعثة على التدابير المقررة للتخفيف من الزيادة المحتملة في عدد الحالات. ويستلزم استمرار ظهور المتحورات وخطر حدوث موجة رابعة من الحالات الإيجابية بين موظفي البعثة الاحتفاظ بكامل القدرة الطبية الحالية، إلى جانب تعزيز بعض القدرات على الاستجابة باتباع أساليب أحدث للوقاية من الحالات الحرجة ومكافحتها وإدارتها. وكجزء من التدابير المتعلقة بالصحة لاحتواء خطورة جائحة كوفيد-19، ستقوم البعثة بتشغيل وتعهد مرافق منشآت توليد الأكسجين وخدمات مخبرية حديثة متقدمة في عدد من مواقع البعثة.

23 - وستركز البعثة على أعمال التشييد والتجديد العاجلة فيما يتعلق بأماكن الإقامة المتداعية ومرافق الرعاية الاجتماعية التي توجد أمس الحاجة إليها، ولا سيما في المكاتب الميدانية النائية. وتأخرت الإصلاحات المقررة للمرافق بصورة مزمنة بسبب جائحة كوفيد-19، وشهدت بعض المرافق تدهوراً من جراء الفيضانات غير العادية التي حدثت في جنوب السودان على مدى العامين الماضيين. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل البعثة الإصلاح التدريجي لمعداتنا وهيكلها الأساسية المتقدمة، من أجل اتباع نهج منظم للحفاظ على معايير أماكن الإقامة في البعثة. وستكفل البعثة أيضا توفير الخدمات الهندسية الحيوية والهياكل الأساسية لأمن المعسكرات، بما في ذلك السياج المحيط وأبراج المراقبة، وستواصل دعم الهياكل الأساسية اللازمة، بما في ذلك الطرق الداخلية وطرق الإمداد الرئيسية، التي تعتبر ضرورية لتوفير السكن للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين وتزويدهم بخدمات فعالة في مجال الدعم المعيشي.

- 24 - وتشمل الميزانية المقترحة للفترة 2023/2022 المشروعين التاليين اللذين تبلغ تكلفتها التقديرية مليون دولار أو أكثر: (أ) إنشاء مخازن من الصلب المشكل في مختلف مواقع البعثة (1,0 مليون دولار)؛ (ب) إصلاح شبكة الصرف الصحي في مجمع البعثة في تومبنيق (1,0 مليون دولار).
- 25 - وكجزء من تنفيذ البعثة لاستراتيجية الأمين العام لاستخدام البيانات من قبل الجميع وفي كل مكان، ستصدر البعثة مبادئ لإدارة البيانات على مستوى البعثة يمكن أن تدعم الاستخدام الأوسع للبيانات والدراسات التحليلية في جميع مهام دعم البعثة، وستواصل توسيع حافظتها من لوحات المتابعة الإدارية، وأدوات الإبلاغ والتحليل، التي جرى تطويرها داخليا لضمان إدارة الموارد بإحكام.
- 26 - وستكون المبادرة الرئيسية بالنسبة لعمليات سلسلة الإمداد هي استخدام أداة تخطيط سلسلة الإمداد في نظام أوموجا، التي ينبغي أن تحسن تحديد السلع والخدمات المطلوبة وأن تسفر عن عمليات توريد وتسليم فعالة. وستعزز البعثة إطار التعلم المتعلق بإدارة سلسلة الإمداد لتعزيز المعارف والمهارات المتصلة بسلسلة الإمداد في الركيزة، وستنفذ إطارا لإدارة أداء سلسلة الإمداد. وسيوفر إطار إدارة أداء سلسلة الإمداد تحليلا قائما على البيانات لتحسين أداء سلسلة الإمداد المتكاملة، وتحسين السمات المتصلة بخدمات العملاء، مثل مدى الاستجابة والموثوقية وإنجاز الطلبات والمرونة، إلى المستوى الأمثل.
- 27 - وستركز البعثة، في إطار مبادراتها البيئية، ودعمها لأهداف خطة عمل الأمانة العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالمناخ للفترة 2020-2030، على زيادة نسبة احتياجاتها من الطاقة المستمدة من مصادر متجددة. وستسعى إلى تحقيق ذلك من خلال الجمع بين إجراءات تعزيز الكفاءة في المراكز القائمة لإنتاج الطاقة غير المتجددة، بما في ذلك مزامنة مجموعة مولدات الطاقة ضمن المعدات المملوكة للوحدات على نطاق البعثة، إلى جانب مشروع تجريبي لوضع أول اتفاق لشراء الطاقة الشمسية للبعثة. واستكمالا لتلك المساعي، تعترم البعثة توسيع نطاق استخدامها لتكنولوجيا رصد الهياكل الأساسية الميدانية عن بعد لتتبع استخدام الطاقة والمياه في جميع أنحاء البعثة.
- 28 - وبعد التصدي بنجاح للأسباب الكامنة وراء المخاطر الكبيرة التي شكلتها مياه الصرف الصحي خلال الفترة 2020/2021، ستواصل البعثة توطيد وتعزيز نظمها لإدارة المياه ومياه الصرف الصحي، بما في ذلك الاستبدال الجاري لخزانات التعفين المؤقتة بخزانات تعفين جاهزة متخصصة، والمشاريع الواسعة النطاق الرامية لتحسين أنظمة الصرف الصحي وإدارة مياه الأمطار في مخيمات تومبنيق وبور وأكوبو المعرضة بشدة لمخاطر الفيضانات المتكررة. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل البعثة الاستثمار في توسيع ساحات إدارة النفايات التابعة لها في المكاتب الميدانية الرئيسية بجلب معدات لدعم محطات الترميد الكبيرة بتسميد النفايات العضوية وتشكيل البلاستيك بالبثق وفقا للرقابة القياسية على الانبعاثات المعتمدة في الاتحاد الأوروبي.
- 29 - وتمشيا مع مبادرة الأمين العام للعمل من أجل حفظ السلام، وفي ضوء الحاجة إلى تعزيز قدرات القوة على التنقل، فإن البعثة تمضي قدما في مبادرات ترمي إلى تعزيز قدرات إنزال القوة، بسبل من بينها تمديد تجربة التنقل البري للمركبات الصالحة لكل أنواع الأراضي حتى الفترة 2023/2022. ورهنا بثبوت الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، يمكن للبعثة أن تسعى إلى تعميم هذه القدرات في مناطق العمليات المناسبة. وبالمثل، سيجري تمديد الاستخدام المشترك لمرفق تجاري لمراكب الدعم، بدأ العمل به في الفترة 2022/2021 ويسمح للقوة بإجراء دوريات نهرية لمسافات طويلة، حتى الفترة 2023/2022، مع استكشاف

الفوائد التشغيلية للاستعانة بمركب دعم نهري ذاتي الدفع بالنسبة لقوة البعثة. ويمكن لذلك أن يتيح لوحدة بحرية القيام بدوريات تغطي 1 200 كيلومتر من الممرات المائية، مما يتيح الوصول إلى المناطق المعرضة لمخاطر أمنية والتي يتعذر الوصول إليها براً. وسيعزز المركب قدرة الوحدة البحرية على الاضطلاع بمهام حماية القوات، والدوريات الأمنية، وإجلاء المصابين، والبحث والإنقاذ، والانتشال، والاستطلاع، وإعادة الإمداد باللوجستيات، ونقل الأفراد داخل منطقة عمليات الوحدة.

30 - وفي حدود الحد الأقصى المأذون به البالغ 17 000 من الأفراد العسكريين و 2 101 من أفراد الشرطة، بمن فيهم موظفو شؤون السجن، على النحو الذي أذن به مجلس الأمن، ستحتفظ البعثة بمستوياتها الحالية من الأفراد النظاميين عموماً لضمان التمرکز الصحيح من أجل تنفيذ مهام حماية المدنيين الأوسع نطاقاً المسندة إليها، مع عدم التركيز بعد الآن على المواقع السابقة لحماية المدنيين. وفي هذا الصدد، تتوقع البعثة الإبقاء على متوسط نشر يبلغ 13 297 فرداً من أفراد الوحدات العسكرية (المشاة والمساندة) و 431 من ضباط الأركان العسكريين و 235 مراقباً عسكرياً، فضلاً عن متوسط نشر يبلغ 850 فرداً من أفراد الشرطة المشكّلة و 704 من أفراد شرطة الأمم المتحدة و 42 من الأفراد المقدمين من الحكومات للفترة 2023/2022. وتعكس مستويات متوسط النشر لوحدة الشرطة المشكّلة زيادةً بنسبة 25 في المائة عن المستويات المعتمدة للفترة 2022/2021 بسبب إلغاء إعادة المقررة إلى الوطن لوحدتين من وحدات الشرطة المشكّلة من ملكال وبانتيو. ويعزى ذلك أساساً إلى الاحتياجات التشغيلية المتغيرة، بما في ذلك استمرار وجود موقع حماية المدنيين في ملكال والقدرة المتبقية المطلوبة في بانتيو لمعالجة الظروف الأمنية الهشة في الموقع السابق لحماية المدنيين. وذلك يأخذ في الاعتبار أيضاً الزيادة المتوقعة في أنشطة الأفراد النظاميين خلال الفترة 2023/2022 التي ستسبق الانتخابات المتوقع إجراؤها في فترة الإبلاغ 2024/2023.

31 - وخلال الفترة 2023/2022، يقترح إنشاء 20 وظيفة ثابتة ومؤقتة جديدة، تشمل سبع وظائف دولية، وأربع وظائف وطنية، وثمانية وظائف مساعدة مؤقتة عامة، ووظيفة واحدة لمتطوع من متطوعي الأمم المتحدة، لتمكين البعثة من الاضطلاع بالأنشطة الفنية الحاسمة المسندة إليها، وبشكل أساسي في مجالات دعم وضع الدستور، والعملية الانتخابية وسيادة القانون، والإبقاء على مهام الطيران الحيوية في وحدة العمليات الجوية التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في عنيتيبي التي كانت تضطلع بها في السابق بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في قاعدة الدعم في عنيتيبي. وبالإضافة إلى الإنشاء المقترح لـ 20 وظيفة ثابتة ومؤقتة جديدة، قامت البعثة بتحليل تشكيل ملاك موظفيها الحالي، بما في ذلك الوظائف الشاغرة لفترة طويلة، وهي تقترح سد الثغرات القائمة في القدرات عن طريق إعادة ترتيب أولويات الموارد الحالية المعتمدة من الموظفين المدنيين وإضفاء الطابع الرسمي على الترتيبات المؤقتة عن طريق إعادة نشر الوظائف وتحويلها وإعادة ندبها، على النحو المفصل في هذا التقرير. ومن أهم هذه العمليات التحويل المقترح لـ 16 وظيفة مؤقتة في قسم الأمن والسلامة إلى وظائف ثابتة.

32 - وتعادل الاحتياجات المقدرة من الموارد للإنفاق على البعثة وتشغيلها للفترة المالية 2023/2022 ما قدره 1 122 939 000 دولار، بزيادة قدرها 7 305 100 دولار، أو بما نسبته 0,7 في المائة، مقارنة بالميزانية المعتمدة للفترة 2022/2021 التي بلغت 1 115 633 900 دولار. وتعكس تقديرات الفترة 2023/2022 زيادة الاحتياجات فيما يتعلق بالتكاليف التشغيلية بسبب ارتفاع أسعار الوقود أساساً، وزيادة الاحتياجات المتعلقة بالموظفين المدنيين بسبب ارتفاع معدلات مرتبات الموظفين الدوليين في المقام الأول.

ويقابل الزيادة في التقديرات جزئياً انخفاضاً في الاحتياجات من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، ويعزى ذلك أساساً إلى تطبيق معدل أقل بالنسبة لبدل الإقامة المقرر للبعثة.

جيم - التعاون مع البعثات العاملة في المنطقة

33 - خلال الفترة 2023/2022، ستقوم البعثة بتعزيز الشراكات الاستراتيجية وتشجيع زيادة الاتساق بين الشركاء الدوليين للدفع قدماً بالحوار السياسي بين الأطراف. ولا تزال بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في وضع فريد يمكنها من تنسيق الدعم الدولي وتقديم المشورة والمساعدة التقنيتين إلى الحكومة الانتقالية المنشطة والجهود التي تقودها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية لتنفيذ الاتفاق المنشط. وستقوم البعثة بذلك عن طريق الاستفادة من صلاحياتها في الدعوة إلى عقد الاجتماعات لجمع أصحاب المصلحة كافة، بما في ذلك الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والاتحاد الأفريقي، والمجموعة الثلاثية، والمجتمع الدولي الأوسع نطاقاً، وضمان اتباع نهج منسق إزاء التدخلات ذات الأولوية للنهوض بعملية السلام. وستواصل البعثة عقد إحاطات دبلوماسية والتنسيق مع الشركاء الإقليميين ودون الإقليميين لضمان اتباع نهج موحد تجاه المرحلة الانتقالية في جنوب السودان من خلال تيسير وتعبئة الموارد لتنفيذ المهام ذات الأولوية.

34 - وستتسق البعثة عملها مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام للقرن الأفريقي، ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، ومقره أديس أبابا، لكفالة اتباع نهج منسق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وستواصل البعثة أيضاً التعاون مع قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأببي دعماً للتفعيل الكامل للألية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها من خلال دعم اللوجستيات والأمن والعمليات والاتصالات.

35 - وسيواصل مركز الخدمات الإقليمي في عننتيبي، أوغندا، تقديم الخدمات إلى البعثات المستفيدة، بما فيها بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وذلك في مجالات إلحاق الموظفين بالعمل وإنهاء خدمتهم، والمزايا والمرتبات، ومدفوعات البائعين، والاستحقاقات والسفر في مهام رسمية، وتجهيز المطالبات (على سبيل المثال، منح التعليم وسداد تكاليف السفر المتصل بالبعثة)، وخدمات أمانة الصندوق، وخدمات التدريب والمؤتمرات، والنقل ومراقبة التحركات.

36 - وستواصل البعثة الاستعانة بقسم دعم المشتريات على الصعيد العالمي في عننتيبي، من أجل ترشيد خدمات الشراء في منطقتي وسط وشرق أفريقيا عن طريق التخطيط المشترك لعمليات الاقتناء على الصعيد الإقليمي، ووضع الاستراتيجية الإقليمية للمشتريات، وإدارة شؤون الموردين الإقليميين، وتوحيد الاحتياجات المتصلة بالعمود الإطارية الإقليمية.

دال - الشراكات والتنسيق مع الأفرقة القطرية والبعثات المتكاملة

37 - سيظل التنسيق، والتخطيط والبرمجة المتكاملان، على نطاق المنظومة، من الأولويات الرئيسية للبعثة خلال الفترة 2023/2022، حيث تسعى البعثة إلى تعزيز الاتساق والتأثير على نطاق منظومة الأمم المتحدة من خلال السعي لتحقيق التكامل بين الأنشطة التي صدر بها تكاليف وتنفيذ إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة لجنوب السودان للفترة 2023-2025، الذي هو قيد الإعداد حالياً. وتسهم البعثة في إجراء التحليل القطري المشترك وتواصل المشاركة بنشاط في عملية تحديد الأولويات الواسعة النطاق والنتائج الملموسة التي من شأنها أن توجه أنشطة فريق الأمم المتحدة القطري في جنوب السودان.

38 - وستواصل البعثة العمل مع الشركاء المعنيين لكفالة المواومة الاستراتيجية في المجالات ذات الأولوية. وسيستمر التعاون أيضا على الصعيد التنفيذي مع الشركاء الإنمائيين والشركاء في المجال الإنساني من خلال البرمجة المشتركة والبرمجة على أساس المناطق تعزيزا للترابط الثلاثي وللحفاظ على زخم الدعم من أجل الإنعاش والقدرة على الصمود، مع التركيز على دعم العودة الآمنة والطوعية والكرامة للأشخاص المشردين؛ وحماية المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال؛ وتعزيز مشاركة المرأة في القيادة وصنع القرار، والمساواة بين الجنسين؛ ودعم تنفيذ الاتفاق المنشط.

39 - وستقوم البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري في جنوب السودان، من خلال فريق الأمم المتحدة العامل لجنوب السودان المعني بالمناخ، بوضع استراتيجيات لإدارة المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ والتخفيف من حدتها وتعزيز الشراكات بين الحكومة والمنظمات الإقليمية لدعم السلطات الوطنية في وضع استراتيجيات وطنية لمواجهة مخاطر الكوارث ونظم للإنذار المبكر والاستجابة المبكرة. وبالتوازي مع ذلك، ستشارك البعثة مع المجتمعات المحلية في إنكاء الوعي وبناء القدرات في مجال مبادرات إدارة المخاطر البيئية على الصعيد المحلي.

40 - ومن أجل النهوض بالخطة المتعلقة بالشباب والسلام والأمن، بما في ذلك خلق فرص العمل، ستعمل البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري في جنوب السودان، من خلال شبكة النهوض بالشباب المشتركة بين الوكالات، على تعزيز التنسيق والتعاون على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما يتماشى مع السياسة الوطنية للنهوض بالشباب في جنوب السودان لعام 2019.

41 - وسيظل التعاون الوثيق مع الشركاء في المجال الإنساني ومجال الحماية هو أسلوب العمل الذي يُفترض أن يُتبع تلقائياً، في محاولة لتحديد التهديدات الخطيرة للحماية والتصدي لها، ودعم العودة الطوعية الآمنة والكرامة، وضمان تقديم المساعدات الإنسانية على نطاق جغرافي أوسع. وسيواصل نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) تيسير التنسيق فيما بين البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والشركاء الآخرين من أجل تعزيز التعاون والتكامل بين الأنشطة في جميع أنحاء البلد.

42 - ولا تزال مبادرة الصندوق الاستئماني لتحقيق المصالحة والاستقرار وبناء القدرة على الصمود في جنوب السودان، التي أنشأتها البعثة في عام 2018 في شراكة مع فريق الأمم المتحدة القطري، تتطور كمنصة بناءة للاستفادة من المزايا النسبية والقدرات والخبرات المتوافرة لدى العديد من الجهات الفاعلة في السعي لتحقيق أهداف مشتركة في مجالي بناء السلام والتنمية. وهذا النهج الاستراتيجي يحمل القيادة السياسية والقيادة في مجال بناء السلام في البعثة على الاستفادة من النفوذ السياسي والوساطة الدبلوماسية لتحقيق نتائج برنامجية على نطاق المنظومة، وبناء أسس أقوى لتنفيذ الاتفاق المنشط، وتعزيز تهيئة بيئات سياسية وأمنية مستقرة يمكن فيها مواصلة زيادة البرمجة المركزة على بناء القدرة على الصمود واغتنام الفرص المعززة في مجالي التعافي والتنمية. ويدعم الصندوق الاستئماني، بوصفه مبادرة مشتركة بين البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري، التعبئة والمواومة الاستراتيجيتين لجهود بناء السلام على نطاق الأمم المتحدة بطريقة متسقة ومتعاضدة.

هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج

43 - تيسيراً لعرض التغييرات المقترحة في الموارد البشرية، حُدِّدَت ست فئات من الإجراءات الممكنة اتخاذها فيما يتعلق بملاك الموظفين. وترد في الفرع ألف من المرفق الأول لهذا التقرير تعاريف المصطلحات المتصلة بالفئات الست.

التوجيه التنفيذي والإدارة

44 - يتولى مكتب الممثل الخاص للأمين العام توجيه البعثة وإدارتها بوجه عام. ويرد في الجدول 1 ملاك الموظفين المقترح.

الجدول 1

الموارد البشرية: التوجيه التنفيذي والإدارة

الموظفون الدوليون									
وأ ع - أ ع م	مد-2 - مد-1	ف-5 - ف-4	ف-3 - ف-2	الخدمات الميدانية الفرعي	المجموع الوطنيون ⁽¹⁾ المتحدة	متطوعو الأمم المجموع			
مكتب الممثل الخاص للأمين العام									
1	1	3	2	9	3	-	12	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
1	1	3	2	9	3	-	12	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	
المستشارون الخاصون									
-	-	1	-	2	3	2	6	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
-	-	1	-	2	3	2	6	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	
مكتب رئيس الموظفين									
-	1	2	2	3	8	4	13	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
-	1	2	2	3	8	4	13	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	
مكتب الدعم الميداني									
-	-	1	1	3	1	1	5	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
-	-	1	1	3	1	1	5	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	
وحدة التخطيط الاستراتيجي									
-	-	2	1	-	3	-	4	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
-	-	2	1	-	3	-	4	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	

الموظفون الدوليون								
و أ ع - أ ع م	مد-2 - مد-1	ف-5 - ف-4	ف-3 - ف-2	الخدمات الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ⁽¹⁾	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
وحدة الممارسات الفضلى								
								الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
								الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
								صافي التغيير
وحدة الشؤون القانونية								
								الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
								الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
								صافي التغيير
فريق السلوك والانضباط								
								الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
								الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
								صافي التغيير
مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (للشؤون السياسية)								
								الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
								الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
								صافي التغيير
مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية)								
								الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
								الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
								صافي التغيير
								الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة 2022/2021
								الوظائف المؤقتة المقترحة ^(ب) للفترة 2023/2022
								صافي التغيير
المجموع الفرعي، مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية)								
								الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
								الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
								صافي التغيير
المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون								
								الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
								الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
								صافي التغيير

الموظفون الدوليون								
و أ ع - أ ع م	مد-2 - مد-1	ف-5 - ف-4	ف-3 - ف-2	الخدمات الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(أ)	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	1	-	-	1	-	-	1
-	-	1	-	-	1	-	-	1
صافي التغير								
المجموع								
3	3	19	14	15	54	24	8	86
3	3	21	14	15	56	24	8	88
-	-	2	-	-	2	-	-	2
صافي التغير								

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) تموّل في إطار المساعدة المؤقتة العامة، ضمن تكاليف الموظفين المدنيين.

الموظفون الدوليون: زيادة صافية قدرها وظيفة واحدة

المساعدة المؤقتة العامة: زيادة قدرها وظيفة مؤقتة واحدة

45 - يرد في الجدول 2 موجز للتغييرات المقترح إدخالها على ملاك الموظفين في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة في البعثة.

الجدول 2

التغييرات في ملاك الموظفين: التوجيه التنفيذي والإدارة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	
		العدد	التفاصيل من/إلى
فريق السلوك والانضباط	نقل	(1)	ف-5 إلى مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية)
مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام إنشاء (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية)	إنشاء	1	ف-5 (المساعدة المؤقتة العامة)
	نقل	1	ف-5 من فريق السلوك والانضباط
	نقل	1	ف-5 من شعبة الشؤون السياسية، العنصر 4
المجموع		2	

مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية)

46 - توفر دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام خدمات مكافحة الألغام للبعثة من خلال شراكاتها الطويلة الأمد مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وفقا لمذكرة التفاهم الجامعة بين الأمم المتحدة والمكتب المبرمة في عام 2014. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية في مراجعته لآلية الرصد والتقييم التابعة للدائرة (152/2019) بأن تعزز الدائرة بيئتها الرقابية وأن تزيد من الرصد المالي ومن الرصد

والتقييم كذلك. وأعاد مجلس مراجعي الحسابات تأكيد النتائج التي خلص إليها المكتب، ودعا الدائرة، في المراجعة التي أجراها لعمليات الأمم المتحدة للسلام في عام 2020 (A/75/5 (Vol. II))، إلى أن تقلل من اعتمادها على مكتب خدمات المشاريع وتزيد من وجودها الميداني ومعارفها الميدانية، وأن تزيد من جهودها كي تنفذ بشكل مباشر جوانب برامج الإجراءات المتعلقة بالألغام، وأن تقيم شراكتها مع مكتب خدمات المشاريع لضمان فعاليتها من حيث التكلفة. وفي هذا الصدد، يقترح إدراج وظيفة رئيس عنصر الإجراءات المتعلقة بالألغام في البعثة في جدول ملاك الموظفين الخاص بالبعثة بدلا من إدراجها في الميزانية تحت بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى، متشيا مع طريقة التنفيذ السابقة المعمول بها مع مكتب خدمات المشاريع. وسيكفل النهج الجديد المقترح أن تقود دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام مباشرة تقييم التهديدات وتصميم البرامج ورصدها، والتمثيل لدى قيادة البعثة والجهات الحكومية صاحبة المصلحة والشريكة. ويقابل تكلفة الوظيفة المقترحة خفض في التكاليف التشغيلية في إطار فئة الإنفاق المتعلقة باللوازم والخدمات والمعدات الأخرى.

47 - وبناء على ذلك، يُقترح إنشاء وظيفة واحدة تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة يشغلها كبير موظفي إدارة البرامج (ف-5) بصفة رئيس برنامج البعثة للإجراءات المتعلقة بالألغام. وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولا عن تولي مهام منها تصميم استراتيجية برنامج البعثة للإجراءات المتعلقة بالألغام، والتخطيط الاستراتيجي والتشغيلي، وتصميم البرامج والتصدي للتهديدات، وتقديم المشورة لقيادة البعثة، ودعم جهود الدعوة، والتواصل مع السلطات المحلية المعنية بالإجراءات المتعلقة بالألغام. وسيشرف شاغل الوظيفة أيضا على التنفيذ والأداء من جانب الشركاء المنفذين.

48 - ويُقترح أيضا نقل وظيفة واحدة لموظف أقدم معني بحقوق الضحايا (ف-5) في فريق السلوك والانضباط إلى مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) لتعزيز الاتساق والتنسيق والمساعدة الشاملة على نطاق المنظومة، والتتبع. ويقدم الموظف الأقدم المعني بحقوق الضحايا الدعم إلى المدافعة عن حقوق الضحايا الموجودة في مقر الأمم المتحدة، والممثل الخاص للأمين العام، ونائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) في الدور الذي يضطلعون به على نطاق منظومة الأمم المتحدة في رصد الرؤية الاستراتيجية للأمين العام لتقديم المساعدة للضحايا والإشراف عليها وتنسيقها.

49 - وسيؤدي النقل المقترح إلى تفادي أي احتمال للفشل في تنفيذ نهج يطلب الأمين العام اتباعه على نطاق المنظومة لاتخاذ وإدامة إجراءات جماعية لمساعدة الضحايا على نطاق البعثة والصلة بين العمل الإنساني والتنمية والسلام التي تشمل البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري والأفرقة الإنسانية والإنمائية. ويتطلب مكتب المنسقة الخاصة المعنية بتحسين جهود الأمم المتحدة في مجال التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين، في دعمه لاستراتيجية الأمين العام، التنفيذ الفعلي للجهود ويشجع على المواءمة والاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويتطلب ذلك تنسيق ووضع آليات وإجراءات مشتركة وبروتوكولات موحدة وأدوات لمساعدة الضحايا. وفيما يتعلق بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، يضطلع مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) بالمسؤولية التنفيذية عن وضع تدابير مساعدة الضحايا واستمرارها والرقابة على مساعدة الضحايا على الصعيد القطري التي لا تُسند إلى أي كيان ولكنها تشمل الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في المجال الإنساني على الصعيد

القطري. ومن شأن النقل المقترح لوظيفة الموظف الأقدم المعني بحقوق الضحايا إلى مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) أن يعزز تلك العمليات.

50 - ويُقترح كذلك نقل وظيفة واحدة لكبير موظفي اتصال (ف-5) في شعبة الشؤون السياسية إلى مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) لزيادة دعم القدرات والقيادة الاستراتيجية لنائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) من أجل كفاءة التوجيه الفعال والإدارة المتكاملة لأنشطة البعثة، فضلا عن دعم تطوير أوجه التآزر المثمرة مع الشركاء الإنمائيين والشركاء في مجالي العمل الإنساني وبناء السلام.

51 - وتوجد حاليا حاجة متزايدة إلى قيام نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) بدعم التنسيق المتبادل للمبادرات، بما في ذلك تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية، وكفالة المواءمة مع الرؤية الاستراتيجية للأمين العام، مع تحديد الفرص المتاحة لتعزيز أثر البعثة. والدور القيادي الاستراتيجي الذي يضطلع به نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية) على نطاق المنظومة في تعبئة جهود بناء السلام على نطاق الأمم المتحدة ومواءمتها بطريقة متسقة ومتعاضدة سيكتسي مزيدا من الأهمية، مما يؤدي إلى توليد عبء عمل ضخم مرتبط به فيما يتعلق بالسياسات والشراكات الاستراتيجية. ومن المتوقع أن تستمر عمليات العودة إلى جنوب السودان بمستويات عالية نسبيًا ومن المرجح أن تزداد في الفترة التي تسبق الانتخابات، مما يجعل من الضروري إجراء مزيد من الاتصالات والتنسيق مع الشركاء المعنيين لتنفيذ خطة العودة وإعادة الإدماج الأوسع نطاقًا وحماية المدنيين من خلال التواصل مع الحكومة ووكالات الأمم المتحدة. وستوفر وظيفة كبير موظفي الاتصال الدعم لقيادة البعثة في بناء اتساق السياسات وترجمة مقاصد السياسات وتوجهاتها إلى مهام وأولويات قابلة للاستمرار، مما يولد زخما متزايدا نحو تحقيق النتائج والآثار المرجوة، ولا سيما فيما يتعلق بالفصلين الثالث والرابع من الاتفاق المنشط. وستكفل أيضا أن تكون لدى البعثة القدرات والخبرات اللازمة للتغلب على ثغرات التنسيق الاستراتيجي المحددة. وسيستوعب الموظفون الباقون في شعبة الشؤون السياسية الواجبات المرتبطة بالوظيفة المقترحة نقلها.

العنصر 1: حماية المدنيين

52 - ستواصل البعثة تعميم مراعاة حماية المدنيين في جميع أنشطتها من خلال العمل مع أصحاب المصلحة، باستخدام جميع المستويات الثلاثة: الحماية من خلال الحوار والتواصل (المستوى الأول)؛ وتوفير الحماية المادية (المستوى الثاني)؛ وتهيئة بيئة توفر الحماية (المستوى الثالث). وعلى الصعيد الوطني، ستركز أنشطة الحماية على دعم الحفاظ على وقف إطلاق النار الدائم في جميع أنحاء جنوب السودان من خلال تعزيز الإلمام بالحالة، والمشاركة السياسية، وبذل المساعي الحميدة، والتعاون مع هيئتي الرصد، وهما اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها وآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية. وعلى الصعيد دون الوطني، سنتناول الأنشطة ديناميات النزاعات المحلية والعنف القبلي المستمر.

53 - وسيضمن هذا النهج الشامل لحماية المدنيين أيضا مواصلة بذل الجهود لتعميم مراعاة المنظور الجنساني وإدماجه في جميع أنشطة البعثة، مع التركيز على الاحتياجات المتعلقة بالحماية وحقوق النساء والفتيات وعلى زيادة مشاركة المرأة في تنفيذ الاتفاق المنشط، تمشيا مع قرار مجلس الأمن المتعلق بالمرأة والسلام والأمن.

54 - ووفقا لإجراءات تنفيذ الرؤية الاستراتيجية التي مدتها ثلاث سنوات، ستعزز البعثة قدرتها على دعم المؤسسات الوطنية المعنية بسيادة القانون لتوسيع فرص الوصول إلى العدالة على الصعيدين الوطني ودون الوطني. وتحقيقا لهذه الغاية، ستقوم البعثة بدعم الإصلاحات القانونية الحاسمة التي تعزز المساءلة الفردية والمؤسسية؛ وتعزيز الروابط على امتداد سلسلة العدالة، بما في ذلك السجون، لزيادة تقديم الخدمات وتعزيز المساءلة؛ وتيسير إجراء مشاورات عامة مجددة بشأن الإصلاحات القانونية وإصلاحات السياسة العامة، بما في ذلك استقلالية القضاء، والرقابة العامة، والحل الفعال للمنازعات المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات. ومن شأن التدخلات المستمرة في تلك المجالات أن تعزز وجود سلسلة عدالة قوية ومتكاملة وأساسية لحماية المدنيين، وكسر حلقات العنف، ومساءلة مفسدي السلام، فضلا عن تعزيز ثقافة المساءلة عن العنف وانتهاكات حقوق الإنسان التي تقوض السلام والاستقرار.

55 - وستواصل البعثة دعم المبادرات الاستراتيجية الرامية إلى بناء الثقة وبتث الطمأنينة من خلال بذل مساعيها الحميدة عبر مكاتبها الميدانية العشرة ودعم المؤسسات دون الوطنية في النهوض بالتعايش السلمي والمصالحة لتعزيز التماسك الاجتماعي وإعادة بناء الهياكل الاجتماعية. وبالنسبة إلى المكاسب التي تحققت من خلال منتدى المحافظين، والمنتديات الشعبية، ومنتديات مفوضي المحليات، بوصفها أنشطة رئيسية تسهم في تنفيذ عملية السلام، ستواصل البعثة بذل الجهود لتعزيز هياكل السلام المجتمعية وتوطيد الصلة بين أصحاب المصلحة الوطنيين ودون الوطنيين.

56 - وستستمر الجهود المبذولة على نطاق البعثة لتنفيذ الترتيبات الأمنية الانتقالية ولإحداث تحول في قطاع الأمن تقود زمامه جهات وطنية لكفالة الرقابة المدنية واستعادة الثقة بين الشعب ومؤسساته الأمنية. ومع ذلك، فإن الاستمرار في عدم إحراز تقدم كبير بشأن الترتيبات الأمنية الانتقالية، بما في ذلك إطار عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، قد يعرض استدامة الاتفاق المنشط للخطر ويقوض الأعمال التحضيرية للانتخابات. وفي هذا الصدد، ستعزز البعثة قدرتها على تقديم المساعدة والتنسيق التقنيين من أجل وضع استراتيجيات مبتكرة للحد من العنف المجتمعي لتمهيد الطريق لعملية شاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ومع الإقرار بعدم إمكانية إجراء أي إصلاح مُجدٍ أو مستدام بدون توافر إرادة سياسية، سيقدم عنصر سيادة القانون في البعثة الدعم لأصحاب المصلحة في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن إطار استراتيجي قابل للاستمرار. وبالتوازي مع ذلك، سيواصل العنصر دعم الجهود المبذولة على نطاق الأمم المتحدة لإضفاء الطابع المهني على مؤسسات قطاع الأمن من خلال تقديم الدعم التقني وبناء القدرات في مجالات حقوق الإنسان، والمسائل الجنسانية، وسيادة القانون والمساءلة، الشاملة لعدة قطاعات.

57 - وستقوم قوة البعثة بأعمال الاستباق والردع والتدخل، حسب الاقتضاء، لحماية المدنيين من خلال الإنذار المبكر الفعال وزيادة التنقل والإنزال في جميع أنحاء البلد. وستواصل توسيع نطاق عملياتها من خلال النشر السريع والاستباقي وتسيير الدوريات لمعالجة الشواغل المتعلقة بالحماية في مناطق البؤر الساخنة التاريخية التي تشهد نزاعات قبلية وأعمال عنف منظمة. ومع إعادة تصنيف معظم مواقع حماية المدنيين، تمكنت البعثة من إنشاء قواعد تشغيل مؤقتة إضافية في عمليات توزيع محوري ترمي إلى تحقيق الاستقرار في البيئات المعرضة للنزاعات وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية. وسيستمر هذا النهج المتقل وسيُكثَّف في الفترة 2023/2022 لتمكين العنصر العسكري من العمل على مدار العام، لا سيما خلال موسم الأمطار، ومن الوصول إلى مواقع إضافية في جميع أنحاء البلد. وستوسع شرطة الأمم المتحدة أيضا آفاقها الاستراتيجية لتعزيز وجودها خارج المواقع السابقة لحماية المدنيين، بما في ذلك في مناطق

العودة، من خلال تنسيق الدوريات وتقاسم أماكن العمل مع جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان، وستضاعف مشاركتها مع جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان لتحسين القدرات ومهارات الخفارة المجتمعية لأفراد الشرطة الوطنية من خلال المساعدة والمشورة التقنيتين، تماشياً مع الخطة الاستراتيجية الوطنية الخمسية للشرطة (2020-2024). وستحافظ شرطة الأمم المتحدة على مستواها الحالي من حيث النشر للنهوض بهذين المجالين ذوي الأولوية، وتحسباً لزيادة احتياجات الدعم لجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان في الفترة التي تسبق الانتخابات المرتقبة، مع الحفاظ على المرونة في حالة وقوع حوادث أمنية خطيرة.

58 - وفي حين سُجلت حالات تشرد جديدة بسبب انعدام الأمن والفيضانات التي حدثت مؤخراً في مختلف أنحاء البلد، استمرت العودة التلقائية للاجئين من البلدان المجاورة والمشردين داخلياً في داخل البلد. ومن المتوقع أيضاً أن تزيد عمليات العودة مع تزايد احتمالات إجراء انتخابات سلمية. وسيظل العائدون الحاليون، فضلاً عن أي عائدين محتملين في المستقبل، يواجهون تحديات، بما في ذلك قضايا الأراضي والإسكان والممتلكات التي لم تتم تسويتها بعد، ووجود المتفجرات الخطرة، وانعدام الخدمات الأساسية وفرص كسب الرزق. وستواصل البعثة دعم جهود الحكومة الانتقالية المنشطة في تقديم حلول دائمة للسكان المشردين، بمن فيهم أولئك الموجودون في مواقعها السابقة والمتبقية لحماية المدنيين، وللعائدين في جميع أنحاء جنوب السودان، بالتنسيق الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى وفق الصلة بين حفظ السلام والعمل الإنساني والتنمية، وبالاسترشاد بالاستراتيجية الوطنية للحلول الدائمة لعام 2020 وخطة العمل للاجئين والعائدين والمشردين داخلياً والمجتمعات المضيفة.

59 - وستواصل البعثة الاضطلاع بعمليات الإجراءات المتعلقة بالألغام للمساعدة في تنقل المشردين داخلياً والعائدين بأمان وتيسير إعادة توطينهم في مناطق العودة والمساعدة على تعزيز حرية التنقل وتهيئة بيئة آمنة وإعادة الإدماج والتعايش.

60 - وستواصل البعثة العمل مع الشركاء في مجال حماية الطفل لمكافحة الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح في جنوب السودان؛ وستواصل دعم بعثات التحقق المشتركة للتصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل التي ترتكب في الثكنات العسكرية ومواقع التجميع؛ وستقدم الدعم للتدريب في مجال بناء القدرات بما يشمل جميع أطراف النزاع، بما فيها القوات والجماعات المسلحة غير التابعة للدول.

61 - وستنفذ جهود البعثة فيما يتعلق بحماية المدنيين بطريقة منسقة ومتكاملة، بالتعاون مع الشركاء في المجال الإنساني والشركاء في مجال الحماية، وبما يتماشى مع جهود الإنعاش وتحقيق الاستقرار والتنمية والمبادرات المشتركة مع فريق الأمم المتحدة القطري، مثل برنامج الشراكة من أجل التعافي وبناء القدرة على الصمود، والصندوق الاستئماني لتحقيق المصالحة والاستقرار وبناء القدرة على الصمود، لكفالة الأخذ بنهج على نطاق المنظومة إزاء حماية المدنيين وتحقيق نتائج مستدامة.

- 1-1 تعزيز حماية المدنيين من خلال المشاركة السياسية والعمليات السياسية
- 1-1-1 زيادة عدد المبادرات التي تتخذها الحكومة الوطنية وحكومات الولايات والمحليات والجهات الفاعلة من غير الدول لحماية المدنيين (2021/2020: 148؛ 2022/2021: 155؛ 2023/2022: 160)
- 1-1-2 العمل مع السلطات الوطنية وسلطات الولايات والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني لمعالجة المسائل المتعلقة بحماية المدنيين (2021/2020: 838 اجتماعاً؛ 2022/2021: 770 اجتماعاً؛ 2023/2022: 780 اجتماعاً)

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لدعم الجهود التي تبذلها الحكومة الانتقالية المنشئة على الصعيد الوطني من أجل تولي مسؤوليتها عن حماية المدنيين وتنفيذها
- إنكاء الوعي بولاية البعثة والأنشطة التي تضطلع بها لحماية المدنيين وكفالة العودة الآمنة والطوعية للمشردين داخلياً عن طريق تنظيم 12 اجتماعاً تشاورياً مع ممثلي المجلس التشريعي الوطني الانتقالي، بمن فيهم رئيس المجلس ونوابه، وقادة الأحزاب السياسية، وأعضاء اللجان المتخصصة على الصعيد الوطني، ومن خلال تنظيم 600 اجتماع مع سلطات الولايات والمحليات وقوات الأمن والجهات الفاعلة من غير الدول والقادة الرئيسيين في المجتمع المحلي وقادة الرأي، بمن فيهم النساء والشباب، بما في ذلك في مناطق العودة
- توفير الدعم لوضع استراتيجيات على مستوى المجتمعات المحلية تتعلق بإدارة النزاع والمصالحة والتماسك الاجتماعي بغية حماية المدنيين من خلال عقد 22 اجتماعاً مع السلطات على مستوى الولايات والمجتمع المدني وقادة المجتمعات المحلية، وكذلك مع المخربين المحتملين
- تقديم الدعم للمبادرات المحلية الهادفة إلى المشاركة السياسية والمصالحة بين المجتمعات المحلية، وذلك من خلال عقد 10 حلقات عمل/منتديات حوار لإدارة النزاعات، مع التركيز على مشاركة النساء والشباب في الحوار من أجل السلام والإدارة البيئية المستدامة
- تيسير حل التوترات والنزاعات بدون عنف من خلال عقد اجتماعات شهرية مع ممثلي الحكومة الانتقالية المنشئة والأحزاب السياسية وأعضاء البرلمان ومكاتب الرئيس ونواب الرئيس، والوزارات المعنية والتجمع النسائي البرلماني والعناصر المعنية في المعارضة والمجتمع المدني والزعماء التقليديين
- عقد 4 حلقات عمل تشاورية على الصعيد الوطني مع السلطات الحكومية، بما في ذلك مؤسسات قطاع الأمن والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بشأن إنشاء شبكة وطنية نسائية في قطاع الأمن، وإعداد خلاصة وافية بشأن الموظفين في قطاع الأمن، وبناء قدرات أفراد الشرطة والإصلاحات المحليين على مراعاة الاعتبارات الجنسانية والتصدي بفعالية للعنف الجنسي والجنساني، وتنفيذ أنشطة التدريب لتوعية السجناء وحراس السجون ودعم إجراءاتهم الرامية إلى منع العنف الجنسي والجنساني
- عقد 10 حلقات عمل على الصعيد الوطني بشأن اليوم الدولي للمرأة و 10 حلقات عمل على الصعيد الوطني بشأن حملة الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني لتعزيز الجهود التي تبذلها البعثة للتخفيف من مخاطر العنف الجنسي والجنساني وإنكاء الوعي والتوعية بشأن منع العنف الجنسي والجنساني والاستجابة للضحايا
- تقديم الدعم والمشورة التقنية إلى قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان وأطراف النزاع الأخرى من أجل تنفيذ أوامر القيادة وخطط العمل الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، عملاً بالالتزامات الرسمية، بما في ذلك

تنفيذ البيان المشترك الصادر في تشرين الأول/أكتوبر 2014 عن الأمم المتحدة وحكومة جنوب السودان بشأن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، والبيان الانفرادي الصادر في كانون الأول/ديسمبر 2014 عن الرئيس والقائد العام للجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، فضلا عن خطة عمل القوات المسلحة بشأن التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع في جنوب السودان (خطة العمل المشتركة)

- المشاركة في اللجان الرفيعة المستوى واللجان التقنية وتقديم المشورة والدعم التقنيين لها من خلال تنظيم اجتماعين وزاريين و 12 اجتماعا للجنة الفنية الوطنية بشأن قضايا حماية الطفل من أجل تنفيذ خطة العمل الشاملة لوقف وإنهاء جميع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في جنوب السودان
- عقد مؤتمر وطني بشأن الأطفال المتضررين من النزاع المسلح بهدف إيجاد حلول مشتركة مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة لتوفير قدر أكبر من الحماية للأطفال، ووضع تدابير وقائية مستدامة
- تنظيم حملة إعلامية على الصعيد الوطني للتوعية بأهداف البعثة وأنشطتها الرامية إلى حماية المدنيين من خلال ما يلي: (أ) إنتاج 160 منتجا متعدد الوسائط، بما في ذلك الأخبار والتحقيقات الإخبارية السمعية البصرية الرقمية، وألبومات الصور، والمشاركات في وسائل التواصل الاجتماعي (تشمل المشاركات التي تروج لأنشطة العناصر النظامية ودعم تهيئة بيئة أكثر أمنا للعودة الطوعية للنازحين وإعادة إدماجهم)، وذلك لتوزيعها على المنصات الرقمية لمقر الأمم المتحدة والبعثة وكذلك على منافذ الإعلام الخارجية؛ (ب) وضع تصور لـ 60 من أحداث أو أنشطة بناء السلام في جميع أنحاء جنوب السودان، وتنفيذها، إما في المجتمعات المحلية أو باستخدام منصات على الإنترنت/في الإذاعة؛ (ج) عقد 6 مؤتمرات صحفية للبعثة؛ (د) بث برامج تتعلق بمبادرات السلام، بما في ذلك برنامج أسبوعي مخصص بعنوان صناع السلام مدته ساعة واحدة على إذاعة مرايا

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- 2-1 تحسين حماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني، بغض النظر عن مصدر العنف، مع توفير حماية خاصة للنساء والأطفال
- 1-2-1 انخفاض عدد الضحايا المدنيين في جنوب السودان (2021/2020: 4 225؛ 2021/2020: 3 500؛ 2023/2022: 3 000)
- 2-2-1 عدد حالات آلية الرصد والإبلاغ وترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ التي جرى الإبلاغ عنها والتحقق منها لدعم حماية النساء والأطفال والشباب من العنف المتصل بالنزاع والعنف الجنساني (2021/2020: 17؛ 2022/2021: 17؛ 2023/2022: 17)
- 3-2-1 مسح وتطهير المناطق الخطرة الملوثة بالألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة في قواعد البعثة وما حولها وفي المناطق التي قد تشكل فيها هذه الألغام والذخائر خطرا على المدنيين (2021/2020: 1 411؛ 2022/2021: 1 000؛ 2023/2022: 1 000)

النواتج

- الحفاظ على آليات فعالة ومراعية للمنظور الجنساني للإنذار المبكر والتحليل والاستجابة تشارك فيها جميع العناصر المعنية في البعثة
- تقديم الدعم لتحديد المخاطر والتهديدات من أجل تحسين الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة والإمام بالحالة لحماية السكان المدنيين، مع إيلاء تركيز خاص للنساء والأطفال، من خلال إيفاد 150 بعثة ميدانية مشتركة تابعة للبعثة، بالتعاون مع الشركاء الوطنيين والدوليين، حيثما كان ذلك مناسباً، إلى المناطق المتضررة من النزاع ومواقع العودة

- 032 4 يوماً من أيام عمل دوريات الوحدات لحماية المدنيين في المناطق المثيرة للقلق عن طريق ردع جميع أشكال العنف، وتهيئة الظروف المواتية للعودة الآمنة والطوعية للمشردين داخليا واللاجئين وإعادة توطينهم، من خلال تسيير دوريات راكبة للنقل المحوري (14 سريّة تقوم بتسجيل 24 يوماً من أيام عمل الدوريات الراكبة شهرياً لمدة 12 شهراً)
- 360 يوماً من أيام عمل الدوريات الجوية دعماً للاستطلاع الجوي والتقييمات الأمنية لحماية المدنيين في جميع أنحاء منطقة البعثة (30 يوماً من أيام عمل الدوريات الجوية شهرياً لمدة 12 شهراً)
- 1 200 يوماً من أيام عمل دوريات الوحدات ينفذها المراقبون العسكريون العاملون ضمن أفرقة متكاملة (عشرة أيام من أيام عمل دوريات الوحدات شهرياً انطلاقاً من كل مكتب من المكاتب الميدانية العشرة لمدة 12 شهراً) لردع جميع أشكال العنف ضد المدنيين، لا سيما النساء والفتيات، وللعمل مع السكان المحليين والسلطات المحلية والدوائر النظامية وجمع المعلومات لأغراض الإنذار المبكر بشأن التدخلات المتعلقة بحماية المدنيين ومنع العنف الجنسي والجسدي، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع
- 180 يوماً من أيام الدوريات التي تقوم بها الوحدة النهرية لتعزيز حماية المدنيين على طول النيل الأبيض عن طريق توفير الحماية للقوة والنقل للدوريات المتكاملة للبعثة، وباضطلاعها بعمليات البحث والإنقاذ والإجلاء الطبي وعمليات الإنقاذ والانتشال (10 دوريات منتظمة شهرياً لمدة 12 شهراً و 10 دوريات شهرياً لمدة 6 أشهر في موسم الأمطار)
- تنفيذ 20 مشروعاً سريع الأثر لتخفيف الشواغل المتعلقة بالحماية في المناطق التي ترتفع فيها معدلات انتشار العنف القبلي والتشرد من خلال تقديم الدعم للكيانات ذات الصلة بالأمن والعدالة وحقوق الإنسان، لتحسين إمكانية الوصول إلى آليات الحماية والمساءلة، ولا سيما بالنسبة للنساء والشباب والمجتمعات الضعيفة، كجزء من دعم عملية السلام في جنوب السودان
- تقديم المشورة والدعم التقنيين، بالتنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، لتقليل الشواغل المتعلقة بالحماية من خلال عمليات تقييم الاحتياجات من الحماية وتسيير إجراء 35 حواراً مع المجتمعات المحلية بما في ذلك الجماعات النسائية وجماعات الشباب والسلطات المحلية من أجل تعزيز قدراتها على حماية المدنيين
- تقديم المشورة والدعم التقنيين في إدارة مخيمات المشردين داخليا لمعالجة الشواغل المتعلقة بالحماية بالتنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني والسلطات المحلية
- تقديم الدعم إلى لجنة التحقق المشتركة في عملية التحقق من التكنات العسكرية ومراكز ومؤسسات التدريب وفحصها في جميع أنحاء البلد من أجل التعرف على هوية الأطفال الملحقين بقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان وغيرها من الجماعات المسلحة، ولفرز هؤلاء الأطفال وتسجيلهم وتسريحهم، من خلال تنظيم 20 بعثة ميدانية للتوعية بحماية الأطفال
- إزالة أو تدمير 20 000 من المتفجرات الخطرة، بما في ذلك الألغام الأرضية، في المناطق التي يوجد فيها تهديد للمدنيين
- تقديم دورات التوعية بخطر الألغام في حالات الطوارئ إلى 200 000 من المدنيين، بمن فيهم النساء، من أجل تعزيز سلامة المجتمع عن طريق تعزيز قدرة المشاركين على التعرف على المتفجرات الخطرة، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائر الأسلحة الصغيرة، والحد منها والإبلاغ عنها، وإذكاء الوعي من خلال تنظيم مناسبات للتوعية مثل اليوم الدولي للتوعية بخطر الألغام والمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام
- 1 460 يوماً من أيام عمل فريق الكشف عن المتفجرات باستخدام الكلاب (نشر ما يصل عدده إلى 4 أفرقة بصورة يومية في 3 مواقع رئيسية) لتوفير المراقبة في نقاط الدخول وإجراء عمليات تفتيش عن المتفجرات للكشف عن ذخائر الأسلحة الصغيرة والمتفجرات في المواقع الرئيسية للبعثة

- 175 200 يوم عمل لأفراد وحدات الشرطة المشكلة التابعة للأمم المتحدة (10 أفراد لكل دورية، و 3 دوريات لكل فصيلة، و 4 فصائل لكل وحدة شرطة مشكلة، و 4 وحدات شرطة مشكلة لمدة 365 يوماً) لتسيير دوريات لبناء الثقة وبتحسين الطمأنينة ودوريات منسقة مع جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان من أجل الإلمام بالحالة، مع الحفاظ على القدرة على الانتشار السريع، من أجل إتاحة القدرة على التصدي للإخلال بالنظام العام ودعم السلامة الإنسانية وتقديم الخدمات في مواقع حماية المدنيين السابقة التابعة للبعثة وفي المناطق المحيطة بهذه المواقع
- 94 900 يوم من أيام عمل فرادى ضباط شرطة الأمم المتحدة (فردان من ضباط الشرطة في كل دورية، و 13 دورية يومية، في 10 مكاتب ميدانية لمدة 365 يوماً) لتسيير دوريات لبناء الثقة وبتحسين الطمأنينة ودوريات منسقة في المناطق التي يتركز فيها المشردون بدرجة كبيرة، وكذلك لتقديم المساعدة والمشورة التقنيتين والتوجيه لجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان من خلال الاشتراك في موقع واحد، لرصد التهديدات المتعلقة بالأمن وانتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها
- تقديم المشورة والمساعدة التقنيتين إلى الجهات الفاعلة في قطاع العدالة على الصعيد الوطني لتعزيز المساءلة بسبل منها إقامة روابط أقوى في جميع مراحل سلسلة العدالة، وتقديم الدعم للمحاكم المتنقلة والقدرة المكرسة داخل قطاع العدالة التي أنشئت لأغراض التحقيق والمقاضاة في جرائم العنف الجنسي والجنساني وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان
- تقديم المشورة والمساعدة التقنيتين إلى الجهات الفاعلة في مجال سيادة القانون على مستوى الدولة وعلى المستوى المحلي، بما في ذلك مديرية القضاء العسكري التابعة لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، لتعزيز المساءلة وزيادة فرص اللجوء إلى القضاء، ولا سيما بالنسبة للنساء والفتيات وغيرهن من الفئات الضعيفة من السكان، من خلال إقامة روابط أقوى في جميع مراحل سلسلة سيادة القانون بأكملها، بما في ذلك عن طريق نشر فرادى موظفي العدالة والمؤسسات الإصلاحية المقدمين من الحكومة، ودعم المحاكم المتنقلة وزيادة القدرة على التحقيق والمقاضاة في جرائم العنف الجنسي والجنساني وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان
- تنظيم دورات تدريبية لفائدة 1 100 من أفراد المجتمع المحلي، بمن فيهم القادة والنساء والشباب المعرضون للخطر، في المناطق التي يتركز فيها المشردون داخلياً بدرجة كبيرة والبؤر الساخنة المحددة، لدعم منع الجريمة والحد من العنف المجتمعي، وتعزيز سلامة المجتمعات المحلية والعلاقات بينها والنهوض بالآليات التي يقودها المجتمع المحلي للتخفيف من حدة المنازعات وتسويتها
- تقديم الدعم للسلطات المعنية ومنظمات المجتمع المدني في وضع برامج لمنع العنف على مستوى المجتمع المحلي والحد منه، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني ضد النساء والأطفال، وتعزيز المشاركة النشطة للنساء والشباب في الحد من العنف المجتمعي، وكذلك المقاتلين السابقين الذين يعاد إدماجهم في المجتمعات المحلية

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- 3-1 توفير بيئة آمنة لعودة المشردين داخلياً واللاجئين وإعادة 1-3-1 عدد المشردين داخلياً واللاجئين (2020/2021: 3,8 ملايين؛ 2022/2021: 3,8 ملايين؛ 2023/2022: 4,1 ملايين) إدماجهم على نحو مأمون وطوعي
- 2-3-1 زيادة العدد المقدر للعائدين في جنوب السودان الذي أبلغت عنه اللجنة الوطنية للإغاثة وإعادة التأهيل وغيرها من وكالات الأمم المتحدة (2020/2021: 280 778؛ 2022/2021: 300 000؛ 2023/2022: 500 000)

1-3-3 تقلص خطر الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة، نتيجة عمليات المسح وإزالة الألغام الرامية لتهيئة بيئة أكثر أماناً للعودة الطوعية للأشخاص المشردين داخلياً واللاجئين وإعادة توطينهم (2021/2020: 7,6 ملايين متر مربع؛ 2022/2021: 6 ملايين متر مربع؛ 2023/2022: 5,5 ملايين متر مربع)

1-3-4 عدد آليات دعم الحل السلمي للمنازعات المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات لتشجيع العودة الآمنة والطوعية مع التركيز على تعزيز حقوق النساء في الأرض والملكية (2021/2020: صفر؛ 2022/2021: 2؛ 2023/2022: 2)

النواتج

- تنظيم وتنفيذ 150 بعثة ميدانية مشتركة لتقييم بيئة النزاع في مواقع العودة المحتملة، وتنظيم 10 حلقات عمل بشأن إدارة النزاعات والتوعية وبناء الثقة مع المجتمعات المحلية في مواقع العودة من أجل تقديم الدعم لتسوية النزاعات الدائرة بين المجتمعات المحلية المضيفة والعائدين، بما في ذلك المناطق الخاضعة لسيطرة المعارضة
- القيام، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والحكومة الانتقالية المنشطة والشركاء المعنيين الآخرين، بتقديم الدعم للسلطات المختصة التابعة للدولة بغرض وضع 10 خطط عمل على مستوى الدولة لعمليات العودة والإنعاش التي تمنح الأولوية لإصلاح واستعادة الخدمات الأساسية وتحسن إمكانية حصول السكان المشردين داخلياً بما في ذلك النساء والشباب المعرضون للخطر على فرص كسب العيش في مناطق العودة
- القيام، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والحكومة الانتقالية المنشطة والشركاء المعنيين الآخرين، بدعم تيسير عودة أو نقل المشردين داخلياً بطريقة آمنة وطوعية وواعية وكريمة
- تيسير عقد 10 جلسات تشاور مراعية للاعتبارات الجنسانية بين السلطات المحلية والمجتمعات المحلية المضيفة والسكان العائدين، والجماعات النسائية، لمواجهة التحديات الناشئة في سياق عمليات العودة وإعادة الإدماج، وتيسير زيارات المعاينة والاجتماعات العامة ومناقشات مجموعات التركيز
- تنفيذ 40 مشروعاً سريع الأثر لدعم السلطات المحلية في أداء مهامها في التعزيز الفعال لعودة المجتمعات المحلية وإعادة إدماجها من خلال تقديم الخدمات العامة الإدارية والاجتماعية الأساسية التي تعزز سبل العيش المستدامة والسلامية وتبني قدرة المجتمعات المحلية على الصمود لتجنب المزيد من التشرد، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات الخاصة للنساء والشباب
- تنظيم 70 حلقة عمل للتوعية وحلقات دراسية وبرامج توعية لتعزيز الثقة بين جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان والمجتمعات المحلية، بهدف وضع وتنفيذ استراتيجيات الخفارة المجتمعية التي يشارك من خلالها أفراد المجتمعات المحلية، نساء وشباباً، في حل المشاكل المتكررة
- توفير خدمات بناء القدرات والمساعدة والمشورة التقنيتين لجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان التي تستهدف 4 000 من أفراد جهاز الشرطة الوطنية، فضلاً عن تنظيم 60 حلقة عمل لجهاز الشرطة الوطنية وغيره من أجهزة إنفاذ القانون لتعزيز القدرات المتصلة بأعمال

الشرطة وكذلك الخبرات الأساسية والمتخصصة في مجال إنفاذ القانون، بما في ذلك التدابير المتخذة لحماية المدنيين والتصدي للعنف الجنسي والجنساني

- تقديم المساعدة التقنية والتنسيقية إلى السلطات الوطنية للتوعية بالإصلاحات الرامية إلى حماية الحقوق في الإسكان والأراضي والممتلكات وتعزيز الأطر القانونية لحل المنازعات المتصلة بالأراضي بالوسائل السلمية، وتفعيل حقوق المرأة في الأراضي، ودعم السكان النازحين لحماية وإعادة تأكيد حقوقهم في السكن والأرض والممتلكات
- تقديم المشورة والمساعدة التقنيتين لمؤسسات سيادة القانون والعدالة والإصلاحات على الصعيد الوطني من أجل توسيع نطاق وجودها وقدراتها تدريجياً في مناطق العودة أو المناطق التي تقطنها أعداد كبيرة من المشردين داخلياً، من أجل دعم تهيئة بيئة مواتية لحماية المدنيين وتيسير عودة المشردين داخلياً، بمن فيهم النساء والفتيات، على نحو آمن وطوعي وكريم

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- 4-1 تعزيز التعايش السلمي والمصالحة والتماسك الاجتماعي على 1-4-1 انخفاض عدد النزاعات المبلغ عنها داخل المجتمعات المحلية وفيما بينها (2021/2020: 849؛ 2022/2021: 400؛ 2023/2022: 200)
- 2-4-1 زيادة عدد مبادرات المصالحة المتخذة على الصعيد دون الوطني (2021/2020: 24؛ 2022/2021: 95؛ 2023/2022: 100)
- 3-4-1 زيادة عدد اتفاقات السلام المحلية (2021/2020: 32؛ 2022/2021: 35؛ 2023/2022: 40)

النواتج

- التفاعل المنتظم مع الجهات صاحبة المصلحة المحلية عن طريق إيفاد 150 بعثة تقييم ميدانية مشتركة في جميع أنحاء جنوب السودان بغية تعزيز فهم ديناميات النزاعات المحلية (بما في ذلك البعد الجنساني)، ودعماً لتوفير المساعدات وبذل المساعي الحميدة لمبادرات السلام المحلية بما في ذلك مبادرات السلام التي تقودها المرأة
- تقديم الدعم للمبادرات المحلية الهادفة إلى المشاركة السياسية والمصالحة بين المجتمعات المحلية، وذلك من خلال عقد 40 اجتماعاً لأغراض الدعوة و 20 حلقة عمل لإدارة النزاعات من أجل تشجيع المجتمعات المحلية، بما فيها النساء والشباب، والسلطات على التخفيف من حدة النزاعات القبلية والحد من سرقة المواشي والقتل الانتقامي والعنف القائم على الفئات العمرية
- تعزيز التفاهم فيما بين الجهات صاحبة المصلحة المحلية، بما في ذلك السلطات الحكومية وقادة المجتمعات المحلية والشباب والجماعات النسائية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والسلطات التقليدية، بشأن أدوار ومسؤوليات الحكومة الانتقالية المنشئة والمجتمعات المحلية عموماً من أجل منع النزاعات المحلية والتخفيف من حدتها وحلها، بما في ذلك تحسين العلاقات المدنية - العسكرية، عن طريق عقد 20 حلقة عمل لبناء القدرات على إدارة النزاعات والوساطة
- تقديم الدعم إلى سلطات الحكومة الانتقالية المنشئة، والآليات التقليدية لإدارة النزاعات، والشباب والنساء والمجتمعات المحلية، بما في ذلك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، في إدارة النزاعات بين القبائل وإطلاق مبادرات المصالحة المحلية في المناطق التي تستضيف المشردين داخلياً، من خلال تنظيم 15 مناسبة لإدارة النزاعات وبذل المساعي الحميدة والدبلوماسية المكوكية

- تقديم الدعم لهياكل السلام، بما فيها شبكات السلام وجماعات الحوار بين الأديان والشبكات النسائية وأندية النساء والشباب، على مستوى المقاطعات والمحليات والولايات، من أجل إدارة النزاعات وبناء السلام والمصالحة عن طريق عقد 10 دورات لبناء القدرات
- عقد 6 حلقات عمل مع القادة التقليديين والجهات الفاعلة الرسمية في مجال العدالة لوضع أسس للتدابير العملية اللازمة لإنشاء آلية إحالة للجرائم الخطيرة والتوصل إلى اتفاقات بشأن هذه التدابير
- تقديم الدعم لتعزيز قدرات السلطات المحلية والزعماء التقليديين وقادة المجتمع المحلي على تفعيل الآليات التقليدية المحلية لإدارة النزاعات، بما في ذلك الحوار والمصالحة الشاملان والمراعيان للاعتبارات الجنسانية، من خلال عقد 30 اجتماعاً وتنظيم 10 حلقات عمل لبناء القدرات
- تقديم الدعم إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمسؤولين الحكوميين والشباب والنساء من أجل تعزيز استيعاب الجميع ودعم الهوية الوطنية والعلاقات الجيدة وتكافؤ الفرص بغية إنهاء حالة الاستقطاب الإثني ورتق النسيج الاجتماعي من خلال عقد 20 اجتماعاً لأغراض الدعوة و 10 منتديات للحوار
- تقديم الدعم لتعزيز مبادرات السلام المحلية والوثام الاجتماعي وتعزيز مفهوم قوامه مجتمع متماسك متعدد الإثنيات وشامل للجميع، بما في ذلك في المناطق الواقعة تحت سيطرة المعارضة، من خلال إجراء 9 حملات للتثقيف في مجال السلام، و 5 زيارات تبادل تستهدف المدارس والمجتمعات المحلية، بما في ذلك نوادي/سفرء السلام، و 16 نشاطاً رياضياً أو ثقافياً

العوامل الخارجية

تتولى الحكومة الانتقالية المنشئة المسؤولة الرئيسية عن حماية المدنيين وتعمل على تهيئة بيئة آمنة ومستقرة لتشجيع ودعم عودة المشردين داخلياً وإعادة توطينهم. وتشمل عوامل التمكين الأخرى السلطات والمؤسسات المحلية وتمتع البعثة بحرية التنقل من أجل تسيير الدوريات. ومن شأن استمرار التوترات السياسية والتأخيرات في عملية السلام والقتال والكوارث الطبيعية واتساع نطاق الأزمة الإنسانية، لا سيما انعدام الأمن الغذائي، أن يؤدي إلى تشرذم المزيد من المدنيين، وإحراز تقدم محدود في عودة المشردين داخلياً وإعادة توطينهم، وإلى تضيق حيز العمليات في المناطق التي تشهد نزاعات دائمة

الجدول 3

الموارد البشرية: العنصر 1، حماية المدنيين

المجموع	الفئة
	أولاً - المراقبون العسكريون
242	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
242	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	صافي التغيير
	ثانياً - الوحدات العسكرية
16 758	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
16 758	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	صافي التغيير

المجموع		الفئة							
ثالثاً - شرطة الأمم المتحدة									
733		الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021							
733		الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022							
-		صافي التغيير							
رابعاً - وحدات الشرطة المشكلية									
1 280		الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021							
1 280		الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022							
-		صافي التغيير							
الموظفون الدوليون									
متطوعو الأمم المتحدة ⁽¹⁾		المجموع						و أ ع - مد-2 - ف-5 - ف-3 - الخدمة الميدانية الفرعي	
المجموع		الوطنيون		الفرعي		الميدانية		و أ ع م - مد-1 - ف-4 - ف-2	
خامساً - الموظفون المدنيون									
شعبة الشؤون السياسية									
7	-	2	5	-	2	3	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
7	-	2	5	-	2	3	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
شعبة الاتصالات والإعلام									
52	8	34	10	3	3	3	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
52	8	34	10	3	3	3	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
قسم الحماية والانتقال وإعادة الإدماج									
44	7	23	14	1	8	5	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
44	7	23	14	1	8	5	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
مكتب قائد القوة									
7	-	2	5	2	-	-	2	1	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
7	-	2	5	2	-	-	2	1	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
رؤساء المكاتب الميدانية									
199	17	152	30	10	10	7	3	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
199	17	152	30	10	10	7	3	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
شعبة الشؤون المدنية									
72	31	20	21	1	9	10	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
72	31	20	21	1	9	10	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير

		الموظفون الدوليون								
		متطوعو	الموظفون الأمم	المجموع	الخدمة	ف-3	ف-5	مد-2	أ ع -	خامسا - الموظفون المدنيون
		المجموع	الوطنية ^(أ)	الفرعي	الميدانية	ف-2	ف-4	مد-1	أ ع م	
مكتب مفوض الشرطة										
	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	16	-	1	15	3	2	8	2	-
	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	16	-	1	15	3	2	8	2	-
	صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
خلية التحليل المشتركة للبعثة										
	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	26	2	14	10	-	8	2	-	-
	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	26	2	14	10	-	8	2	-	-
	صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة الشؤون الجنسانية										
	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	3	-	1	2	-	1	1	-	-
	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	3	-	1	2	-	1	1	-	-
	صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة حماية الطفل										
	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	4	2	1	1	-	1	-	-	-
	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	4	2	1	1	-	1	-	-	-
	صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع الموظفين المدنيين										
	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	430	67	250	113	20	44	39	9	1
	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	430	67	250	113	20	44	39	9	1
	صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع، أولا - خامسا										
	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	19 443								
	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	19 443								
	صافي التغيير	-								

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

العنصر 2: رصد انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والتحقيق فيها والإبلاغ عنها

62 - ما زال مرتكبو الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان يتمتعون بإفلات واسع النطاق من العقاب في البلد، ولم تحرز الحكومة سوى تقدم محدود حتى الآن في تنفيذ تدابير المساءلة. ففي عام 2021، كان العنف دون الوطني مسؤولاً عن الغالبية العظمى من الضحايا في صفوف المدنيين الموثقة في جميع أنحاء البلاد، ولا سيما في ولايات جونقلي والبحيرات وواراب وغرب الاستوائية. وسيتم على

البعثة أن تظل على اتصال بالجهات الفاعلة على صعيد الولايات وعلى الصعيد الوطني، سواء من خلال الدعوة السياسية أو دعم الاستجابات المشروعة للأنشطة الإجرامية، لمعالجة تلك المسائل.

63 - وسيظل تقلص المساحات المدنية، كما يتضح من قمع حرية التعبير والتجمع، مصدر قلق كبير وقد يزداد حدة في الفترة التي تسبق الانتخابات الوطنية في نهاية الفترة الانتقالية. وستواصل البعثة جهودها لتعزيز احترام حرية التعبير والتجمع، فضلا عن الحقوق الأخرى الحاسمة لتمكين الحيز المدني، وستعمق تعاونها مع السلطات الوطنية بشأن تلك المسائل. وتقوم البعثة، بالتنسيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، باسكتشاف سبل تعزيز آليات حماية المدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني تحسبا لتفاهم الظروف المتصلة بالانتخابات.

64 - وقد اتخذت خطوات أولى مؤقتة نحو تنفيذ أحكام العدالة الانتقالية الواردة في الاتفاق المنشط، عقب بدء المشاورات الوطنية لإنشاء لجنة تقصي الحقائق والمصالحة ولأم الجراح. وستواصل البعثة دعم تنفيذ أحكام العدالة الانتقالية الواردة في الاتفاق المنشط، وستسعى أيضا إلى الاستفادة من الدعم المقدم من الاتحاد الأفريقي في إنشاء محكمة مختلطة.

65 - ووفقا لقرار مجلس الأمن 2567 (2021)، ستواصل البعثة الإبلاغ علنا عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما فيها تلك التي ترتكب ضد النساء والأطفال. وستواصل البعثة أيضا تعزيز آليات الرصد والإبلاغ، بما في ذلك فيما يتعلق بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وخلال الفترة 2022/2023، ستعزز البعثة عملها مع أطراف النزاع من خلال الاستناد إلى خطة عمل القوات المسلحة بشأن التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع في جنوب السودان (خطة العمل المشتركة)، التي توحد الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والتصدي له لفترة ثلاث سنوات تنتهي في عام 2023. ونتيجة لاعتماد خطة العمل في حزيران/يونيه 2021، ستخضع جميع عناصر الجيش الموحد للالتزامات ناشئة عن هذه الوثيقة بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وستوسع البعثة أيضا نطاق دعمها ليشمل المؤسسات ذات الصلة لتعزيز قدرتها على التصدي لأي عنف جنسي محتمل مرتبط بالنزاع في سياق الانتخابات التي ستعقد في نهاية الفترة الانتقالية. وستعزز البعثة أيضا عملها مع منظمات وشبكات المجتمع المدني كجزء من مهامها المتصلة بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، وستشجع على اتباع نهج يركز على الضحايا.

66 - وخلال الفترة 2022/2023، سيظل من الأولويات رصد الانتهاكات الخطيرة الستة ضد الأطفال والتحقق منها والإبلاغ عنها؛ والتوعية بحقوق الطفل؛ وتعميم الأنشطة الرامية إلى تعزيز الشركاء الوطنيين، ولا سيما الحكومة الانتقالية المنشطة، من خلال تقديم الدعم لتنفيذ خطة العمل الشاملة لمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في جنوب السودان طوال مراحل عملية بناء السلام. وستتظم البعثة دورات تدريبية وحلقات عمل تستهدف مرتكبي انتهاكات حقوق الطفل، بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، والجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان، والقوات المنظمة الأخرى، لضمان تنفيذ تدابير المساءلة والامتثال لمعايير حقوق الإنسان المنطبقة على الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

1-2 تهيئة بيئة مواتية لمكافحة الإفلات من العقاب على تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي يرتكبها جميع أطراف النزاع
1-1-2 انخفاض عدد تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المؤكدة، بما فيها تلك التي قد تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية (2021/2020: 991؛ 2022/2021: 900؛ 2023/2022: 860)

2-1-2 الرصد والتحقيق والتحقق والإبلاغ فيما يتعلق باستخدام الذخائر العنقودية وغيرها من الأسلحة التقليدية التي تُعتبر عشوائية الأثر، في خرق للقانون الدولي والمعاهدات ذات الصلة (2021/2020: لا ينطبق؛ 2022/2021: 100 في المائة؛ 2023/2022: 100 في المائة)

النواتج

- توثيق انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والتحقق منها، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، وتحديد علامات الإنذار المبكر فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان من خلال ما يلي: (أ) إيفاد بعثات تحقيق محددة، وبعثات متكاملة وتسيير دوريات، والقيام بزيارات رصد ميدانية منتظمة في جميع أنحاء البلد؛ (ب) إنشاء ملفات للجهات الفاعلة الرئيسية الحكومية وغير الحكومية الضالعة في انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في جميع أنحاء البلد لأغراض المساءلة وضمان الامتثال الصارم لسياسة الأمم المتحدة المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان؛ (ج) نشر 3 تقارير عامة عن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان
- تمكين منظمات المجتمع المدني وتقديم الدعم التقني لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان والترويج لها من خلال ما يلي: (أ) تعزيز القدرات التشغيلية لمنظمات المجتمع المدني وتقديم أوجه الدعم لمختلف أصحاب المصلحة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (ومنها، على سبيل المثال، رصد انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها وتوثيقها والإبلاغ عنها) والمساءلة، من خلال تقديم 10 منح والقيام بـ 150 من أنشطة الدعوة؛ (ب) الاضطلاع بأنشطة توعوية/إعلامية في مجال حقوق الإنسان، وتنظيم حملات إنكاء الوعي والتوعية (يوم حقوق الإنسان، والأيام الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة والمدافعين عن حقوق الإنسان)
- تنسيق الجهود المبذولة على نطاق البعثة من أجل تنظيم الحملات على الصعيدين الوطني ودون الوطني، بما في ذلك تنظيم وتنفيذ 12 مناسبة للتوعية، تشمل 4 حلقات عمل و 4 برامج إذاعية، في جميع أنحاء البلد للاحتفال باليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع وحملة الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني، واليوم الدولي للمرأة، بالتنسيق مع الوزارات المعنية ومنظمات المجتمع المدني، لتعزيز منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع
- حماية حقوق الإنسان وحق الأشخاص المحرومين من حريتهم في محاكمة عادلة، بمن فيهم الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، من خلال القيام بزيارات أسبوعية لمرافق الاحتجاز التي تديرها الحكومة أو المعارضة في جميع أنحاء البلد، والتواصل المستمر مع المعنيين من أصحاب المصلحة الحكوميين وغير الحكوميين من خلال تقديم الدعم لإدارة المعونة القضائية التابعة لوزارة العدل والشؤون الدستورية وتقديم المساعدة لـ 5 برامج للمعونة القضائية تابعة لمنظمات المجتمع المدني وعقد اجتماعات شهرية وتنظيم 11 حلقة عمل ودورة تدريبية للتوعية
- تقديم الدعم التقني لنظام سيادة القانون والعدالة لتعزيز معارف ومهارات جميع الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة القانونية والمحاكم العرفية وسلطات إنفاذ القانون من خلال توفير الدعم اللوجستي وتنظيم 11 حلقة عمل للتدريب والتوعية لفائدة الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة؛ وتقديم الدعم إلى الجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية من خلال استعراض التشريعات الوطنية الجديدة وتقديم التحليل القانوني

لضمان توافق التشريعات مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛ وتنظيم 11 دورة تدريبية لمصلحة السجون الوطنية وجهاز الأمن الوطني وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان بشأن القوانين الدولية لحقوق الإنسان والقوانين الإنسانية

- تقديم الدعم والمساعدة التقنية في بناء المعارف وتعزيز المهارات لدى قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان وأطراف النزاع الأخرى في مجال معايير حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المتعلقة بالعنف الجنسي وحقوق الطفل من خلال عقد اجتماعات تنسيق شهرية والتواصل الشهري وإجراء ست دورات تدريبية
- تقديم الدعم التقني لوزارة العدل والشؤون الدستورية والجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية وأصحاب المصلحة فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك المشاركة في عملية وضع الدستور الدائم لضمان إدراج شرعة الحقوق في الدستور، من خلال تنظيم دورتين تشاوريتين فصليتين وتقديم الدعم للقيام بزيارات ميدانية وصياغة التقارير لتنفيذ المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان المصدّق عليها فضلا عن دعم تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل وتوصيات هيئات المعاهدات، والدعوة إلى الانضمام إلى الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان
- تقديم الدعم التقني إلى مفوضية جنوب السودان لحقوق الإنسان من خلال عقد 10 حلقات عمل بشأن الرصد والتحقق والتوثيق والإبلاغ فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وعن طريق تنظيم 30 منتدى لحقوق الإنسان في جميع أنحاء البلاد بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني وتقديم الدعم التقني للمفوضية كي تعتمد بوصفها مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان لدى التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان
- بذل جهود الدعوة وتقديم الدعم إلى الحكومة، بوصفها طرفا في اتفاقية الذخائر العنقودية وغيرها من الصكوك ذات الصلة التي تنظم الأسلحة المتفجرة لرصد الهجمات التي يشتبه في استخدام الذخائر العنقودية فيها وحالات استخدام الأسلحة التقليدية الأخرى في انتهاك للقانون الدولي والمعاهدات الدولية، والتحقق في تلك الهجمات والحالات والتحقق منها والإبلاغ عنها
- بذل جهود الدعوة لتبادل المعلومات بين المجتمعات المحلية وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان فيما يتعلق بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك بشأن آليات الإبلاغ، من خلال تنظيم 20 حلقة عمل للتوعية وبرامج للتواصل لفائدة جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان وقادة المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني وممثلي الشباب والنساء
- تنظيم حملة إعلامية على الصعيد الوطني بشأن الأنشطة التي تكلف بها البعثة لتوفير الرصد والتحقق والإبلاغ على نحو محايد بشأن حقوق الإنسان ولمكافحة الإفلات من العقاب على التجاوزات والانتهاكات، بما في ذلك: (أ) إعداد 35 منتجا متعدد الوسائط، بما في ذلك الأخبار والتحقيقات الإخبارية السمعية البصرية الرقمية، وألبومات الصور، والمشاركات في وسائل التواصل الاجتماعي؛ (ب) إصدار 8 من إعلانات الخدمة العامة و 40 حلقة مدتها ساعة من برنامج "حقوقك" الذي يركز على حقوق الإنسان ويُبث على إذاعة مرابا؛ (ج) تنظيم مناسبتين للتواصل وتوزيع منتجات ترويجية للتوعية بيوم الطفل الأفريقي، واليوم الدولي للمرأة، ويوم حقوق الإنسان، وحملة الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني، سواء في المجتمعات المحلية أو باستخدام المنصات المتاحة عبر الإنترنت/الراديو

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

2-2 تعزيز رصد التجاوزات والانتهاكات المرتكبة ضد النساء، 1-2-2 لم تطرأ زيادة على العدد المؤكد لضحايا الانتهاكات والتجاوزات، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، والتحقق فيها والتحقق بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ولا سيما النساء والفتيات منها والإبلاغ بها (2020/2021: 183؛ 2022/2021: 183؛ 2023/2022: 183)

2-2-2 التقارير المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني المرتبط بالنزاع في جنوب السودان التي تقدّمها الجهات الفاعلة ذات الصلة من الأمم المتحدة وخارجها، بما فيها المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية ومنظمات المجتمع المدني (2021/2020: 4؛ 2022/2021: 4؛ 2023/2022: 4)

النواتج

- تعزيز ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ للكشف عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع ومنعه والتصدي له، بما في ذلك تنظيم 4 اجتماعات للفريق العامل التقني المعني بترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ وإعداد 3 تقارير فصلية وتقرير موجز بشأن أنماط العنف الجنسي المتصل بالنزاع واتجاهاته
- تنظيم وعقد 6 اجتماعات مع ممثلي أطراف النزاع لرصد ودعم تنفيذ التزاماتهم بشأن التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع
- تمشياً مع قرار مجلس الأمن 1960 (2010) بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح، تنظيم وعقد 4 اجتماعات للمنتدى المشترك للتشاور بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع بغية تحسين التنسيق بين الجهات الفاعلة من أجل الدعوة والاستجابة في مجال التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع
- تقديم الدعم التقني لوزارة الدفاع وشؤون قدامى المحاربين لتنفيذ خطة عمل القوات المسلحة بشأن التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع في جنوب السودان (خطة العمل المشتركة) التي أقرها مجلس الدفاع المشترك من خلال الاضطلاع بـ 4 أنشطة للتوعية، بما في ذلك عقد اجتماعات وإجراء حوارات
- تقديم المساعدة والدعم التقنيين لمديرية القضاء العسكري والمؤسسات القضائية الأخرى لتعزيز قدراتها التقنية والإطار القانوني الناظم للقضاء العسكري في جنوب السودان وتعزيز المساءلة عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، بما في ذلك من خلال دعم 5 محاكم عسكرية عامة متنقلة و 3 حلقات عمل/دورات تدريبية
- تنظيم 25 حلقة عمل مجتمعية تستهدف المجتمعات المحلية وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان وغيره من أجهزة إنفاذ القانون، فضلا عن الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، للتوعية بمخاطر العنف الجنسي والجنساني المرتكب ضد الأطفال وتعزيز رصد الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكب في جميع الولايات والتحقيق فيها والتحقق منها والإبلاغ عنها

2-3-3 قيام الجهات الفاعلة الرئيسية بتحسين تدابير الوقاية وتهيئة بيئة توفر الحماية للأطفال المتضررين من النزاع المسلح والعنف والإيذاء والاستغلال

2-3-1 عدد الأطفال الذين تم التحقق من وقوعهم ضحايا لانتهاكات جسيمة، مثل الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والقتل والتشويه والاختطاف (2021/2020: 89؛ 2022/2021: 55؛ 2023/2022: 55)

2-3-2 اتخاذ إجراءات وظيفية واضحة من أجل التنفيذ الجزئي أو الكامل لخطة العمل الشاملة لإنهاء الانتهاكات الجسيمة الستة المرتكبة ضد الأطفال

النواتج

- رصد الانتهاكات الخطيرة التي ترتكبها القوات والجماعات المسلحة ضد الأطفال والتحقيق فيها والتحقق منها، والإبلاغ عنها إلى فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، بمقتضى قرار المجلس 1612 (2005)، وإلى مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بطرق منها الإسهام كل عام بمعلومات في تقرير الأمين العام عن حالة الأطفال في النزاع المسلح
- إعداد تقارير فصلية عن اتجاهات انتهاكات حقوق الطفل (مذكرات "أفقية شاملة") في جنوب السودان (من المتوقع إعداد 4 مذكرات كل عام)
- تنسيق أنشطة حماية الطفل من خلال تنظيم 4 اجتماعات رفيعة المستوى لفريق العمل القطري التابع لآلية الرصد والإبلاغ بشأن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، وعقد 6 اجتماعات للفريق العامل التقني التابع للآلية مع الجهات المعنية بحماية الأطفال في جوبا
- تنفيذ 4 حلقات عمل لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان على الصعيد الوطني وتنظيم 4 دورات توعية للجهات الفاعلة/الشركاء في حماية الطفل في جوبا على الصعيد الوطني لتعزيز آلية رصد الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال والتحقق منها وتحليلها والإبلاغ عنها، وتنفيذ 40 دورة تدريبية على مستوى المكاتب الميدانية بشأن مسائل حماية الطفل والانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال لفائدة أطراف النزاع، وسلطات الولايات والسلطات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني
- تقديم الدعم لتنفيذ خطة العمل الشاملة ورصد ذلك التنفيذ، بما في ذلك أوامر القيادة العسكرية القائمة لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والأوامر العقابية التي تحظر وتُجرّم تجنيد الأطفال واستخدامهم، والاعتصاب والعنف الجنسي، والهجمات على المدارس والمستشفيات واحتلالها/استخدامها من جانب القوات المسلحة والجماعات المسلحة، وذلك سعياً لزيادة المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب من خلال تنظيم دورتين تدريبيتين لضباط القضاء العسكري وأجهزة إنفاذ القانون

العوامل الخارجية

مشاركة أطراف النزاع مشاركة كاملة في تنفيذ الاتفاق المنشط؛ وقبول جميع الجهات المعنية المشاركة في عملية السلام بالنظام السياسي الجديد؛ والتزام أطراف النزاع الكامل بإطلاق سراح جميع الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة، بطرق من بينها تنفيذ خطة عمل شاملة وإتاحة الوصول بدون معوقات إلى مناطق التجمع والتكثف أثناء عملية تحديد هوية الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة والتحقق منهم وفرزهم وتسجيلهم

الجدول 4

الموارد البشرية: العنصر 2: رصد انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والتحقيق فيها والإبلاغ عنها

متطوعو	الموظفون الدوليون							شعبة حقوق الإنسان
	و أ ع -	مد-2	ف-5	ف-3	الخدمة المجموع	الموظفون الأمم المتحدة	المجموع	
أ ع م	مد-1	ف-4	ف-2	الميدانية الفرعي	الوطنيون ⁽¹⁾	المتحدة	المجموع	
-	1	18	22	2	43	32	29	104
-	1	18	22	2	43	32	29	104
-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغيير								

متطوعو الأمم المتحدة (المجموع)	الموظفون الدوليون							و أ ع م	و أ ع م	
	الموظفون الوطنيون ^(أ)	المجموع الفرعي	الخدمة الميدانية	ف-3	ف-5	ف-2	ف-1			
وحدة حماية الطفل										
29	7	13	9	-	6	3	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
29	7	13	9	-	6	3	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	
وحدة الشؤون الجنسانية										
15	2	8	5	1	2	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
15	2	8	5	1	2	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	
شعبة الاتصالات والإعلام										
36	4	25	7	3	2	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
36	4	25	7	3	2	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	
المجموع										
184	42	78	64	6	32	25	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	
184	42	78	64	6	32	25	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير	

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

العنصر 3: تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية

67 - خلال الفترة 2023/2022، ستواصل البعثة دعم الشركاء في المجال الإنساني، حسب الاقتضاء وفي حدود قدرتها، لتهيئة بيئة مواتية بدرجة أكبر لإيصال المساعدة الإنسانية، لا سيما في مناطق العودة، ولكفالة حماية العاملين في المجال الإنساني. وستوفر البعثة حماية القوة لقوافل المساعدات الإنسانية، وستواصل التنسيق الوثيق مع الشركاء في المجال الإنساني لتلبية الاحتياجات الفورية من حيث الحماية والاحتياجات الإنسانية العاجلة للمجتمعات المحلية المشردة.

68 - وستظل الإجراءات المتعلقة بالألغام ضرورية لضمان إجراء مسح للأماكن المحتملة للمتفجرات الخطرة وإزالتها، فضلا عن التوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة، في المواقع التي تحظى بالأولوية في تيسير الأنشطة الإنسانية، وستظل ضرورية أيضا للمدنيين الذين يسعون للحصول على المساعدات والخدمات.

69 - وستواصل البعثة العمل مع الجهات الفاعلة الوطنية ذات الصلة لتعزيز وصول المساعدات الإنسانية إلى مناطق العودة أو المناطق التي تكون فيها الاحتياجات من حيث الحماية أشد إلحاحا.

1-3 1-3 تهيئة بيئة آمنة ومأمونة لتيسير وصول المساعدات الإنسانية 1-3 انخفاض عدد الحوادث التي تؤثر على وصول المساعدات الإنسانية (2021/2020: 559؛ 2022/2021: 550؛ 2023/2022: 545)

2-1-3 عدد الكيلومترات من الطرق التي تشملها عمليات الفحص أو التطهير، أو عمليات مرافقة القوافل/التأكد من سلامة مسارات القوافل، التي تُنفَّذ على الطرق وفي المناطق التي تحددها البعثة والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني على أنها ذات أولوية، وذلك للحد من الأخطار التي تشكلها الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة والسماح بحرية تنقل موظفي الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني (2021/2020: 6 764 كيلومترا؛ 2022/2021: 4 000؛ 2023/2022: 5 600)

النواتج

- التنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني وفي المجال الإنمائي على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات لكفالة تبادل المعلومات في الوقت المناسب، ومواءمة الخطط والأولويات لتعزيز وصول الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني والظروف اللازمة لتنفيذ العمل الإنساني
- مسح وتطهير 500 قرية/بلدة في المواقع التي تحددها البعثة والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني على أنها ذات أولوية؛ والتحقق من مواقع هبوط طائرات هليكوبتر ومهابط الطائرات، في غضون 72 ساعة من صدور التكاليف بالمهمة من البعثة؛ وتوفير حراسة القوافل/التأكد من سلامة مسارات القوافل من أجل تأمين قدر أكبر من حرية التنقل الآمن لأفراد البعثة والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني
- 150 يوم عمل للدوريات في الوحدة النهرية لتيسير تحركات الأمم المتحدة وغيرها من الوكالات الإنسانية بأمان على طول النيل الأبيض (6 دوريات مرافقة للمراكب ذهابا وإيابا، و 25 يوما لكل دورية)
- 1 200 يوم عمل لدوريات الوحدات لتيسير وصول الوكالات الإنسانية بأمان إلى المطارات والطرق وغيرها من المواقع (100 يوم عمل للدوريات شهريا لمدة 12 شهرا)
- الإسهام في توعية أفراد المنظمات الإنسانية الوطنية والدولية بظروف النزاع من منظور محلي من خلال تقديم إحاطات إعلامية، بناء على طلبها
- تنظيم حملة متعددة الوسائط على الصعيد الوطني لتعزيز ولاية البعثة وإنجازاتها فيما يتعلق بتيسير إيصال المساعدة الإنسانية بأمان، من خلال إعداد 80 منتجا متعدد الوسائط، بما في ذلك الأخبار والتحقيقات الإخبارية السمعية البصرية الرقمية، وألبومات الصور، والمشاركات في وسائل التواصل الاجتماعي، لتوزيعها على المنصات التابعة لمقر الأمم المتحدة ومنصات البعثة، وكذلك على وسائل الإعلام الخارجية؛ و 40 حلقة مدة كل منها ساعة من البرنامج الإذاعي "نعمل سويا" الذي يركز على الأنشطة الإنسانية بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية

- 2-3 تحسين أمن وحرية تنقل موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين وأمن أصول الأمم المتحدة ومنشأتها
- 1-2-3 عدم حدوث زيادة في عدد الحوادث الأمنية التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة والموظفون المحددون والأصول والمنشآت في المناطق المحيطة بمجمعات البعثة ومخيمات المشردين داخلياً (2021/2020: 474؛ 2022/2021: 400؛ 2023/2022: 400)
- 2-2-3 عدم حدوث زيادة في عدد انتهاكات اتفاق مركز القوات فيما يتعلق بالبعثة وموظفيها وأصولها ومنشأتها في جميع أنحاء جنوب السودان (2021/2020: 315؛ 2022/2021: 264؛ 2023/2022: 263)
- 3-2-3 تلقي موظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال العمل الإنساني التدريب للتوعية بخطر الألغام الأرضية/المتفجرات من مخلفات الحرب في إطار التدريب على نُهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية، وتنظيم دورات تدريبية تمهيدية لضباط الاتصال العسكري، وورود طلبات مخصصة من عناصر البعثة والشركاء في مجال العمل الإنساني (2021/2020: 100 في المائة؛ 2022/2021: 100 في المائة؛ 2023/2022: 100 في المائة)

النواتج

- العمل المنتظم مع السلطات المختصة في حكومة جنوب السودان، على الصعيدين الوطني والمحلي، فيما يتعلق بولاية البعثة وانتهاكات اتفاق مركز القوات، بما في ذلك القيود المفروضة على حرية تنقل أفراد البعثة بما يؤثر على ولاية البعثة، من أجل تحقيق المزيد من الامتثال لأحكام اتفاق مركز القوات
- تنظيم 10 حلقات عمل أو مناسبات للتوعية، بمشاركة ممثلي الحكومة، تستهدف أصحاب المصلحة الرئيسيين، بمن فيهم المسؤولون عن المؤسسات القضائية والأمنية، لزيادة فهم دور الأمم المتحدة وتعزيز احترام اتفاق مركز القوات، واتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة وغيرها من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة
- توفير التدريب للتوعية بخطر الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب لموظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال العمل الإنساني لزيادة معرفتهم بالأخطار وكيفية العمل في بيئة ملوثة بهذه الألغام والمخلفات
- تعميم معلومات وإرشادات الإجراءات المتعلقة بالألغام على الجهات المعنية كل شهر وتوفير خرائط أو معلومات دقيقة استجابةً لما يرد إلى البعثة من طلبات محددة
- توفير أمن المنطقة المحيطة في 21 موقعا تابعا للبعثة، بما في ذلك قواعد عمليات السرايا
- القيام بالدعوة لدى السلطات الوطنية المختصة، بمن فيهم موظفو الهجرة والجهات الفاعلة في مجال أمن المطارات، وإقامة اتصالات يومية معها بشأن حرية تنقل موظفي الأمم المتحدة، بما في ذلك انتهاكات اتفاق مركز القوات

العوامل الخارجية

التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام؛ وتأثير الوضع الاقتصادي على الأمن؛ والالتزام الكامل من جانب السلطات الحكومية والجهات العسكرية والجماعات المسلحة باحترام اتفاق مركز القوات وحرية التنقل وحرمة مخيمات الأشخاص المشردين داخلياً

الجدول 5

الموارد البشرية: العنصر 3: تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية

	الموظفون الدوليون							متطوعو الأمم المتحدة ^(أ)	المجموع
	و أ ع - مد-2 - ف-5 - ف-3 - الخدمة المجموع	الميدانية الفرعي	الموظفون الوطنيون	أ ع م - مد-1 - ف-4 - ف-2	المجموع				
شعبة الشؤون المدنية									
الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	-	2	6	-	8	5	5	18	
الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	-	2	6	-	8	5	5	18	
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	
قسم الحماية والانتقال وإعادة الإماج									
الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	-	2	4	1	7	12	5	24	
الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	-	2	4	1	7	12	5	24	
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	
شعبة الاتصالات والإعلام									
الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	-	1	1	1	3	9	2	14	
الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	-	1	1	1	3	9	2	14	
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	
المجموع									
الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021	-	5	11	2	18	26	12	56	
الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022	-	5	11	2	18	26	12	56	
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

العنصر 4: دعم تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام

70 - عملاً بطلب مجلس الأمن في قراره 2567 (2021)، أصدر الأمين العام، في رسالته المؤرخة 15 تموز/يوليه 2021 الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2021/661)، ملخصاً للنتائج والتوصيات الرئيسية لبعثة لتقييم الاحتياجات، كمرفق للرسالة، لتهيئة بيئة مواتية لإجراء الانتخابات في جنوب السودان في نهاية الفترة الانتقالية. وخلص تقييم الاحتياجات إلى أن إجراء الانتخابات يمكن أن يكون نقطة تحول بالنسبة لجنوب السودان. ولكن لكي تحظى الانتخابات بثقة عامة واسعة النطاق وتفضي إلى قبول سلمي بالنتائج، ينبغي أن يحترم النظام السياسي والانتخابي في جنوب السودان سيادة القانون وحقوق الإنسان. وأتاحت الإصلاحات الدستورية والقانونية المتوخاة في اتفاق السلام فرصة هامة لتحقيق مشاركة حقيقية

في صنع القرار من شأنها أن تؤثر على الطريقة التي تجرى بها الانتخابات تمهيدا للقبول بنتائجها في نهاية المطاف. وكشف تقييم الاحتياجات أيضا أن العمليات الانتخابية في جنوب السودان ستكون معقدة للغاية وستستغرق وقتا طويلا، نظرا للمشاكل العويصة في البنية التحتية، والشواغل الأمنية، وعدم القدرة على الوصول إلى أجزاء كبيرة من البلد خلال موسم الأمطار، ومعدلات الأمية، والصعوبة التي يواجهها العديد من مواطني جنوب السودان في إثبات أعمارهم وجنسياتهم.

71 - وفي البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن خلال جلسة مجلس الأمن المعقودة في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2021 (S/PRST/2021/20)، أقر المجلس بتعقد العملية الانتخابية في جنوب السودان وحث سلطات جنوب السودان على إحراز تقدم صوب تنفيذ الأهداف المرحلية الرئيسية. وطلب أيضا إلى الأمين العام إنشاء فريق متكامل للمساعدة الانتخابية، تحت القيادة والتوجيه العامين للممثل الخاص للأمين العام، لتنفيذ المرحلة الأولى من أنشطة المساعدة الانتخابية، على النحو المبين في توصيات تقييم الاحتياجات. وبما أن الاتفاق المنشط ينص على مراجعة دستورية ووضع دستور دائم بعد مشاورات عامة مكثفة، ستقوم البعثة أيضا بتطويع مساعيها الحميدة وقدرتها على تقديم المشورة التقنية لدعم عملية وضع الدستور بصورة فعالة وتعزيز الحيزين السياسي والمدني كي يستوعبا مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام، والجماعات النسائية وجماعات الشباب. وبصورة أعم، ستكتف البعثة بالتعاونها مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين وستعزز دعمها للعمليات التي من شأنها أن تساعد على توطيد السلام وتوسيع الحيز السياسي حتى تصبح عملية صنع القرار قائمة على المشاركة وخاضعة للمساءلة بدرجة أكبر. وسيشمل ذلك تنظيم حلقات عمل لأصحاب المصلحة المتعددين وعقد منتديات حوار مع الأحزاب السياسية والجماعات النسائية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والجماعات الدينية، وعقد حلقات عمل ومناقشات مائدة مستديرة عبر أثير إذاعة ماريا بشأن تنفيذ الاتفاق المنشط. وستواصل البعثة، خلال القيام بذلك، تعزيز الحوار بشأن المعايير الرئيسية للمراجعة الدستورية والعملية الانتخابية، وستواصل المساعدة في تنفيذ التوصيات الواردة في تقييم الاحتياجات الانتخابية. وستقدم البعثة أيضا المساعدة التقنية بمجرد اعتماد الجمعية التشريعية الوطنية مشروع القانون المتعلق بعملية وضع الدستور، وبمجرد إنشاء المفوضية القومية لمراجعة الدستور، واللجنة الوطنية للانتخابات، وغيرها من هيئات وضع الدستور والهيئات الانتخابية.

72 - وخلال الفترة 2022/2023، ستواصل البعثة تقديم المساعدة والمشورة التقنيتين إلى هيئات الرصد، وهي اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها، وآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، والمؤسسات المنشأة بموجب الاتفاق المنشط. وسيشمل ذلك نشر خبراء على الصعيدين الاستراتيجي والتنفيذي لتقديم الدعم المواضيعي، لا سيما في المجالات المتصلة بإنشاء وتشغيل المؤسسات والترتيبات الانتقالية الأساسية.

73 - ومن أجل تحقيق مواءمة فعالة بين المساعي الحميدة والمساعدة الانتخابية، ستؤدي البعثة دورا تنسيقيا بين منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لزيادة الجهود الرامية إلى تهيئة الظروف المؤاتية لإجراء انتخابات سلمية وذات مصداقية في نهاية الفترة الانتقالية. وسيشمل ذلك دعم التخطيط الأولي والميزنة للعمليات الانتخابية؛ وتقديم المساعدة والمشورة التقنيتين للجهود الوطنية الرامية إلى وضع إطار انتخابي لإجراء انتخابات مقبولة وذات مصداقية، بما في ذلك العناصر الدستورية؛ والتشريعات والقواعد التنظيمية

ومدونة قواعد السلوك، مع مراعاة المنظورات القانونية والتحديات التي تواجه التنفيذ؛ وترتيبات أمن الانتخابات؛ وتقديم المساعدة إلى الحكومة الوطنية في إجراء انتخابات حرة ونزيهة في نهاية المطاف.

74 - ومن شأن تعزيز الشراكات مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والاتحاد الأفريقي، والمجموعة الثلاثية، والاتحاد الأوروبي، وفريق الأمم المتحدة القطري، وأصحاب المصلحة الآخرين أن يلعب دوراً أساسياً في ضمان تقديم الدعم المنسق للحكومة الانتقالية المنشطة من أجل النهوض بعملية السلام. وستركز البعثة على الدعوة وبناء القدرات، ولا سيما من أجل تنفيذ الحكم الوارد في الاتفاق المنشط الذي يقتضي تمثيل المرأة بنسبة 35 في المائة على جميع مستويات الحكم، ومشاركة المرأة مشاركة مجدية في عمليات وضع الدستور والعمليات الانتخابية.

75 - وستواصل أنشطة الاتصالات الاستراتيجية والتراسل والتواصل، الرامية إلى دعم تنفيذ الاتفاق المنشط، تركيزها على التوعية بالمسائل المتصلة بعملية السلام والمصالحة. وبالإضافة إلى ذلك، وبالإستفادة من الوجود الجغرافي للبعثة في جميع أنحاء البلد ومن تفاعلها الواسع النطاق مع أصحاب المصلحة الوطنيين والمحليين، ستواصل البعثة جهودها الرامية إلى دعم وتيسير أجواء بناء الثقة والتقارب بين الأطراف في الاتفاق المنشط والمجتمعات المحلية من أجل الحفاظ على الزخم الإيجابي المفضي إلى تحقيق السلام، وذلك من خلال جهود الدعوة ونشر المعلومات والمساعي الحميدة.

76 - وستواصل البعثة تعزيز الصلة بين الجهات الفاعلة الوطنية ودون الوطنية من خلال مشاركتها السياسية والمدنية للمساعدة في إبراز أصوات القاعدة الشعبية على الصعيد الوطني، وبالتالي زيادة الوعي بالعوامل الجذرية المحركة للنزاع، بهدف حفز السلطات الوطنية على اتخاذ إجراءات. وستنظم البعثة أيضاً اجتماعات وتيسر فتح قنوات للتواصل فيما بين الحكومة الوطنية وحكومات الولايات وقادة المجتمعات المحلية للتمكين من التوصل إلى فهم مشترك للقضايا وإيجاد استجابة جماعية منسقة؛ وستقوم بتشجيع الحوار وإجراء المناقشات على كلا المستويين لبناء الثقة وتهيئة بيئة من التواصل المفتوح؛ وستواصل توفير منابر للقادة على الصعيد الوطني ودون الوطني لتتيح لهم إقامة جسور من التواصل مع المجتمع المدني والنساء والشباب وقادة المجتمع المحلي من خلال مختلف منتديات الأحزاب السياسية التي تعقدتها. وعقد منتديات دورية بشأن الحوكمة سيمكن القادة من التفاعل مع دوائهم الانتخابية والخبراء الدوليين، مما يساعد على بناء الثقة ووضع السياسات.

الإنجاز المتوقع

مؤشرات الإنجاز

1-4	التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام وتقديم عملية السلام	1-1-4	إعادة تشكيل المؤسسات السابقة للمرحلة الانتقالية والمؤسسات الانتقالية المحددة في الاتفاق المنشط وإعادة هيكلتها وتشغيلها
		2-1-4	تنفيذ المهام المحددة في الاتفاق المنشط
		3-1-4	تنفيذ الأحكام الواردة في الاتفاق المنشط المتصلة بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتعميم مراعاة المنظور الجنساني

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لدى أطراف النزاع بغرض تسوية المسائل الخلافية، وتقديم الدعم لصياغة سياسات وطنية مراعية للمنظور الجنساني وقائمة على الشفافية والمشاركة والمساءلة في اتخاذ القرارات، وتوفير الدعم الاستراتيجي للنهوض بمشاركة المرأة على جميع المستويات وفي جميع مراحل الحكم، بما في ذلك دعم منتهى القيادات النسائية في جنوب السودان
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم التشغيلي، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتعميم مراعاة المنظور الجنساني والمنظور الشبابي والنتائج الرئيسية، حسب الاقتضاء، إلى الحكومة بشكل خاص، وكذلك البرلمان والمؤسسات وهيئات الرقابة المنشأة بموجب الاتفاق المنشط لتحسين قدرتها على تنفيذ الولايات الرئيسية، بما في ذلك الأحكام الجنسانية، وتشجيع الإدارة الفعالة والشفافة والمتجاوبة دعماً لخطة الإصلاح الأوسع نطاقاً وفقاً للاتفاق المنشط
- تقديم المشورة التقنية وتيسير المناقشات لتعزيز فهم الاتفاق المنشط والالتزام به من خلال معتكفات القيادة على الصعيد الوطني ودون الوطني لممثلي الحكومة الانتقالية المنشطة
- تقديم الدعم لتنفيذ الاتفاق المنشط عن طريق التواصل مع دعاة السلام من خلال عقد 12 اجتماعاً بالحضور الشخصي في جميع أنحاء البلد، وعقد 20 اجتماعاً افتراضياً وتنظيم حلقتي عمل في جوبا، لزيادة الوعي المحلي والمشاركة في مبادرات السلام على المستوى الوطني، وتشجيع النوعية السياسية غير السائدة بجهود ونهج حفظ السلام وتعزيز الحوار بشأن الحل السلمي للنزاعات بين المواطنين العاديين في جنوب السودان
- تنظيم وعقد 10 مننديات وحلقات عمل مع الأحزاب السياسية والأطراف الفاعلة الرئيسية في المجتمع المدني على الصعيد الوطني، بما في ذلك ممثلو الجماعات النسائية والشبابية، من أجل التشجيع على إفساح المجال السياسي أمام طائفة واسعة من الأطراف الفاعلة في العمل السياسي والمجتمع المدني ومشاركتها في العمليات السياسية، وكذلك عقد 24 اجتماعاً شهرياً مع أصحاب المصلحة في جنوب السودان، بما يشمل الجماعات الدينية وممثلي الأشخاص ذوي الإعاقة والجماعات الشبابية والمنظمات النسائية والأوساط الأكاديمية، لمناقشة القضايا الرئيسية وتشجيع ودعم الحوار والانخراط والمشاركة على نحو كامل وشامل للجميع في العمليات السياسية
- تعزيز الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والأحكام الجنسانية ضمن الاتفاق المنشط، بما في ذلك تخصيص حصة لتمثيل المرأة في المؤسسات الحكومية ومشاركتها المجدية من خلال: (أ) توعية العضوات في منظمات المجتمع المدني؛ (ب) تنظيم 30 منندى نسائياً على الصعيد الوطني بشأن السلام و 4 مننديات نسائية على الصعيد الوطني بشأن السلام لتعزيز الحوار والمناقشة من أجل دعم تنفيذ الاتفاق المنشط؛ (ج) تيسير حلقة عمل بشأن مشاركة المرأة في صنع القرارات العامة وفي عمليات السلام وفقاً لقرار مجلس الأمن 1325 (2000) من أجل استهداف الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة وقادة الرأي في الجمعية التشريعية الوطنية والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني
- تعزيز عمليات العدالة الانتقالية وتدبير المساءلة من خلال تقديم المساعدة التقنية من أجل إنشاء وتفعيل آليات العدالة الانتقالية، بما في ذلك لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح وتنظيم 10 أنشطة توعية تهدف إلى تعزيز بيئة مواتية لتنفيذ عمليات العدالة الانتقالية
- تقديم الدعم لأنشطة بناء الثقة وبت روح الطمأنينة بين سلطات ودوائر الحكومة والمعارضة في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة والمعارضة، من خلال عقد 10 مننديات للحوار، وتبادل الزيارات، وتنظيم التجمعات العامة والمناسبات الأخرى، مع التركيز على إدماج ومشاركة النساء والشباب، لتهيئة الظروف الداعمة لعملية السلام الوطنية
- تقديم الدعم لتعزيز دور أصحاب المصلحة على المستوى الشعبي - بما في ذلك الجهات الفاعلة غير التابعة للدولة، والمجتمعات المحلية، ومخيمات رعاة الماشية، ورابطات الزعماء، والنساء والشباب - في تنفيذ الاتفاق المنشط من خلال عقد 10 مننديات وحوارات وحلقات عمل وغيرها من المناسبات

- تنظيم حملة إعلامية على الصعيد الوطني لدعم عملية السلام، بما في ذلك (أ) 25 نشاطا للتوعية من أجل تعزيز السلام والمصالحة داخل البلد سواء في المجتمعات المحلية أو باستخدام المنصات عبر الإنترنت/الإذاعة؛ (ب) إعداد ونشر المواد الترويجية، بما في ذلك نسخ من الاتفاق المنشط و/أو المعلومات المتعلقة بالعمليات الانتخابية؛ (ج) إعداد 160 منتجا متعدد الوسائط، بما في ذلك الأخبار والتحقيقات الإخبارية السمعية البصرية الرقمية، وألبومات الصور، والمشاركات في وسائل التواصل الاجتماعي، لتوزيعها على جميع المنصات الرقمية لمقر الأمم المتحدة والبعثة، وكذلك على وسائل الإعلام الخارجية؛ (د) بث 40 حلقة إذاعية، مدة كل منها ساعة واحدة، من برنامج الممارسة الفعلية للديمقراطية (Democracy in Action)، و 40 حلقة إذاعية، مدة كل منها ساعتان، من برنامج المائدة المستديرة (Round Table)، يتم التركيز فيها على السلام والعمليات الانتخابية

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- 2-4 تقديم الدعم للمؤسسات المنشأة بموجب اتفاق السلام لرصد وتنسيق تنفيذه، وقيامها بعملها على نحو فعال بمشاركة المرأة وتمثيلها بشكل كافٍ
- 4-2-1 عقد اجتماعات منتظمة للجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها، بمشاركة جميع الأطراف، بما في ذلك ممثلات المرأة في جنوب السودان، من أجل الإشراف على تنفيذ الاتفاق المنشط (2020/2021: 6؛ 2021/2022: 12؛ 2022/2023: 12)
- 4-2-2 أداء جميع الأفرقة الـ 9 المعنية بالرصد والتحقق التابعة لآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية لعملها واستجابتها بسرعة للشكاوى المتعلقة بانتهاكات اتفاق وقف الأعمال العدائية
- 4-2-3 عقد اجتماعات منتظمة لمجلس آلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، بمشاركة جميع الأطراف، من أجل الإشراف على عمل أفرقة الرصد والتحقق، وكفالة الكفاءة والفعالية في رصد التقدم المحرز في تنفيذ الوقف الدائم لإطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية والتحقق منه والإبلاغ عنه

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لدعم اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها في الإشراف على تنفيذ الاتفاق المنشط عن طريق المشاركة في 12 اجتماعا للجنة المعاد تشكيلها
- التشجيع على تقديم دعم منسق ومتسق من المجتمع الدولي لتنفيذ الاتفاق المنشط ولعمل اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها من خلال تنظيم 12 منتدى للمناقشات الدبلوماسية مع أعضاء السلك الدبلوماسي، وعقد اجتماعات منتظمة مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية ومكاتب الاتصال التابعة للاتحاد الأفريقي في جنوب السودان، واجتماعات أسبوعية مع الاتحاد الأوروبي والمجموعة الثلاثية
- بذل المساعي الحميدة لتعزيز الشراكات مع الكيانات الإقليمية والشركاء الآخرين، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، ومكتب المبعوث الخاص للقرن الأفريقي، والمجموعة الثلاثية، والاتحاد الأوروبي، والمجتمع الدولي الأوسع نطاقا، من أجل النهوض بعملية السلام وكفالة اتباع نهج منسق إزاء التدخلات ذات الأولوية مثل دعم عملية وضع الدستور الدائم، وإجراء انتخابات سلمية وشاملة وإصلاح قطاع الأمن
- تقديم الدعم لآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، من خلال المشاركة في 12 اجتماعا للمجلس؛ وتوفير الدعم الإنساني والإداري واللوجستي لأفرقة الرصد والتحقق؛ والتواصل اليومي مع الآلية لتنسيق العمليات

- إنجاز 360 يوما من أيام عمل دوريات الوحدات في الأفرقة المتكاملة دعما لـ 9 من أفرقة الرصد والتحقق التابعة لآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، التي تقوم برصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية (30 يوما من أيام عمل دوريات الوحدات في الشهر لمدة 12 شهرا)

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- 3-4 إضفاء الطابع المؤسسي على أحكام اتفاق السلام، بما في ذلك الأحكام الجنسانية وحصة المرأة، في الدستورين الانتقالي والدائم
- 1-3-4 إحرار تقدم نحو إنشاء مؤسسات مثل المفوضية القومية لمراجعة الدستور المعاد تشكيلها، ولجنة صياغة الدستور، واللجنة الفرعية التحضيرية، والمؤتمر الدستوري الوطني، والجمعية التأسيسية، واعتماد القوانين الجديدة اللازمة لدعم عملية لوضع الدستور شاملة للجميع وقائمة على المشاركة
- 2-3-4 تعزيز المشاركة الشعبية في عمليات مراجعة الدستور من خلال مشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك النساء، في عمليات التشاور، ويشمل ذلك التربية المدنية ومنتديات التنوير العامة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمشاركة المرأة والشباب على قدم المساواة وعلى نحو شامل للجميع

النواتج

- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم، بما في ذلك الخبرة في المسائل الجنسانية، إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، حسب الاقتضاء، في عملية تحديد التشريعات الرئيسية ومراجعتها وصياغتها، بما يتماشى مع الإصلاحات التشريعية والدستورية المقترحة في الاتفاق المنشط
- بذل المساعي الحميدة وتقديم المشورة والدعم بشأن إنشاء المفوضية القومية لمراجعة الدستور والهيئات المنشأة لوضع الدستور وحسن أدائها مهامها من خلال تيسير الحوار الشامل وعقد المنتديات مع أصحاب المصلحة المعنيين ومن خلال الاجتماعات الأسبوعية مع ممثلي حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى المفوضية القومية لمراجعة الدستور والهيئات المنشأة لوضع الدستور بشأن وضع الصيغة النهائية لدستور دائم، بما في ذلك بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وتنظيم 4 حلقات عمل مع أعضاء المفوضية وهيئات وضع الدستور لتعزيز وتشجيع اعتماد المعايير وأفضل الممارسات المقبولة دوليا في عملية صياغة الدستور الدائم
- تنسيق الدعم الدولي لعملية مراجعة الدستور لكفالة التماسك والاتساق في إيصال المساعدة من خلال المنتدى التشاوري لكبار المسؤولين وفريق استشاري فني
- عقد 10 منتديات شاملة مع الشخصيات السياسية وقادة المجتمع المحلي والأوساط الأكاديمية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني لتسهيل عملية وضع الدستور
- تنظيم 6 منتديات مائدة مستديرة مع فئات مستهدفة مختارة من أصحاب المصلحة في جنوب السودان، بما في ذلك الأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، والجماعات النسائية، والجماعات الشبابية، لإذكاء الوعي بالقضايا الأساسية التي يُستترشد بها في عملية المشاورة العامة لصياغة دستور دائم، ولتشجيع التمثيل والمشاركة المعززين في هذه العملية على نطاق واسع

- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى المفوضية القومية لمراجعة الدستور والهيئات المنشأة لوضع الدستور بشأن التربية المدنية وإجراء مشاورات عامة من خلال 10 منتديات و 10 حلقات عمل و 10 اجتماعات لتعزيز الوعي والمشاركة المدنية في عملية وضع الدستور الدائم

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- 4-4 القيام بالأعمال التحضيرية للانتخابات وفقا للالتزامات الوطنية 1-4-4 اعتماد الإطارين القانوني والأمني للانتخابات مع إيلاء والدولية المتعلقة بالانتخابات الاعتبار الواجب لحماية المدنيين والعمليات المراعية للمنظور الجنساني ومشاركة المرأة على قدم المساواة
- 2-4-4 عدد التعديلات التشريعية وإنشاء المؤسسات اللازمة لدعم إجراء انتخابات ذات مصداقية وسلمية، بما في ذلك إعادة تشكيل مجلس الأحزاب السياسية واللجنة الوطنية للانتخابات، على الصعيدين الوطني ودون الوطني

النواتج

- تنظيم اجتماعات شهرية مع الأحزاب السياسية لتعزيز المشاركة الفعالة والمستدامة في العمليات السياسية والانتخابية، وإسداء المشورة لضمان استمرار مشاركتها في عملية الانتقال السياسي، ولتشجيع الشفافية والتسامح، بما في ذلك احترام وحماية الحريات الأساسية والحيز السياسي
- تقديم الدعم لضمان التواصل على الصعيدين الوطني ودون الوطني مع أصحاب المصلحة الرئيسيين من الأوساط السياسية والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية، وذلك لتشجيع استيعاب الجميع والعمل على زيادة تمثيل ومشاركة النساء والشباب في العملية الانتخابية من خلال عقد اجتماعات مع ممثلي الأحزاب السياسية والسلطات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني
- تقديم المشورة الاستراتيجية والمساعدة التقنية وبناء القدرات لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى إعادة تشكيل اللجنة الوطنية للانتخابات في جوبا وعلى مستوى الولايات
- تنظيم اجتماعات وحوارات مع الشخصيات السياسية والنساء والشباب لتشجيع وضع وتنفيذ خطة عمل للنهوض بالمشاركة السياسية للنساء والشباب وتوفير شبكات التوجيه
- تقديم الدعم لتنظيم حلقات عمل قيادية لموظفات الانتخابات والنساء اللاتي يطمحن للترشيح في الانتخابات ووسائل الإعلام والناخبين بشأن مشاركة المرأة في العملية الانتخابية
- إجراء استعراضات تحليلية للأطر القانونية والأمنية القائمة والمطلوبة للانتخابات، مع تسليط الضوء على المجالات التي يمكن تحسينها في سياق تنفيذ الاتفاق المنشط
- تنظيم آلية تنسيق بشأن المساعدة الانتخابية، بوسائل منها إجراء مشاورات شهرية مع أعضاء السلك الدبلوماسي والشركاء المعنيين، لإتاحة المواءمة الفعالة بين المساعي الحميدة والمساعدة التقنية، وتعزيز الاتساق في التنفيذ، وتجنب ازدواجية الجهود

4-5-1 تحسين أداء مؤسسات قطاع الأمن الانتقالية على النحو من خلال معالجة حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية على نحو شامل مسائل العدالة وإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

4-5-1 إعادة الإدماج خلال الفترة الانتقالية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمشاركة المرأة الشاملة وعلى قدم المساواة وإصلاح قطاع الأمن بشكل يراعي المنظور الجنساني

4-5-2 اعتماد إصلاحات رئيسية في مجال العدالة وسيادة القانون، بما في ذلك الإصلاحات القضائية المحددة في الاتفاق المنشط

النواتج

- القيام بالمساعي الحميدة وتقديم المشورة الاستراتيجية والمساعدة التقنية لتشجيع ودعم الاتفاق السياسي بشأن إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بمشاركة وتمثيل المرأة، من خلال المشاركة المنتظمة مع حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية واللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها والمؤسسات الأمنية الانتقالية المقابلة، بما في ذلك الأحكام الجنسانية ذات الصلة في الاتفاق المنشط، وذلك بالتنسيق الوثيق مع الشركاء الدوليين والإقليميين
- رصد وتحليل المؤسسات الأمنية الانتقالية المنشأة بموجب الاتفاق المنشط وتقديم المشورة الاستراتيجية والمساعدة التقنية لدعم تنفيذ الترتيبات الأمنية الانتقالية
- تقديم المشورة الاستراتيجية والمساعدة التقنية وبناء القدرات لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى إرساء سيادة القانون وإصلاح قطاع العدالة، بما في ذلك الإصلاحات القضائية المحددة في الفصل الأول من الاتفاق المنشط، على نحو يراعي الاعتبارات الجنسانية، كشرط مسبق أساسي لدفع عملية السلام
- تقديم الدعم لإدماج القوات في المؤسسات الأمنية المدنية، بما في ذلك جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان ومصلحة السجون الوطنية في جنوب السودان، بما في ذلك عن طريق التدريب المتواصل أثناء العمل على الوظائف الأساسية والمتخصصة في السجون والشرطة

العوامل الخارجية

استمرار الموقعين في التعاون مع مؤسسات وآليات الاتفاق المنشط والتقيد بالجدول الزمني لتنفيذها؛ وبقاء البيئة السياسية مفتوحة بالقدر الكافي لمناقشة القضايا الرئيسية في منتديات تضم جميع الأطراف؛ واحترام الجهات الفاعلة العسكرية والجماعات المسلحة حرية تنقل أفراد البعثة وأفرقة الرصد والتحقق التابعة لألية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية؛ وتزويد أفرقة الرصد والتحقق بما يكفي من الموارد للاضطلاع بمهام الرصد؛ وإنشاء المفوضية القومية لمراجعة الدستور والآليات اللازمة للإعداد للانتخابات وتزويدها بالموارد الكافية

الموارد البشرية: العنصر 4، دعم تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام

المجموع	الفئة									
	أولاً - الأفراد المقدمون من الحكومات									
88	المعتمد للفترة 2022/2021									
88	المقترح للفترة 2023/2022									
-	صافي التغير									
الموظفون الدوليون										
	و أ ع - أ ع م	مد-2 -	ف-5 -	ف-3 -	موظفو الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون متطوعو الوطنيين ^(أ)	الأمم المتحدة	المجموع	ثانياً - الموظفون المدنيون
مركز العمليات المشتركة										
12	-	-	2	5	1	8	-	4	12	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
12	-	-	2	5	1	8	-	4	12	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغير
شعبة الشؤون السياسية										
19	-	1	5	5	2	13	6	-	19	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
21	-	1	4	6	2	13	7	1	21	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
2	-	-	(1)	1	-	-	1	1	2	صافي التغير
شعبة الشؤون المدنية										
12	-	-	1	1	-	2	6	4	12	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
12	-	-	1	1	-	2	6	4	12	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغير
شعبة الاتصالات والإعلام										
6	-	-	-	-	1	1	4	1	6	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
6	-	-	-	-	1	1	4	1	6	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغير
القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون										
19	-	1	8	3	2	14	2	3	19	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
24	-	1	9	7	2	19	2	3	24	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
5	-	-	1	4	-	5	-	-	5	صافي التغير
شعبة الشؤون الانتخابية										
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة 2022/2021
7	-	1	5	-	1	7	-	-	7	الوظائف المؤقتة المقترحة ^(ب) للفترة 2023/2022
7	-	1	5	-	1	7	-	-	7	صافي التغير

الموظفون الدوليون									ثانياً - الموظفون المدنيون
و أ ع - مد-2 - ف-5 - ف-3 - موظفو الخدمة	المجموع الفرعي	الموظفون متطوعو	المجموع الوطنيون ^(أ)	المجموع الوطنيون ^(أ)	ف-2	ف-4	ف-5	أ ع م	
المجموع الفرعي، وظائف الموظفين المدنيين									
68	12	18	38	6	14	16	2	-	المعتمد للفترة 2022/2021
75	13	19	43	6	19	16	2	-	المقترح للفترة 2023/2022
7	1	1	5	-	5	-	-	-	صافي التغير
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة 2022/2021
7	-	-	7	1	-	5	1	-	الوظائف المؤقتة المقترحة ^(ب) للفترة 2023/2022
7	-	-	7	1	-	5	1	-	صافي التغير
المجموع الفرعي، ثانياً									
68	12	18	38	6	14	16	2	-	المعتمد للفترة 2022/2021
82	13	19	50	7	19	21	3	-	المقترح للفترة 2023/2022
14	1	1	12	1	5	5	1	-	صافي التغير
المجموع، أولاً وثانياً									
156									المعتمد للفترة 2022/2021
170									المقترح للفترة 2023/2022
14									صافي التغير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) تموّل في إطار المساعدة المؤقتة العامة، ضمن تكاليف الموظفين المدنيين.

الموظفون الدوليون: زيادة صافية قدرها 5 وظائف

الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها وظيفة واحدة

المساعدة المؤقتة العامة: زيادة قدرها 7 وظائف مؤقتة

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها وظيفة مؤقتة واحدة

77 - يرد في الجدول 7 موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر 4، دعم تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام.

الجدول 7

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 4، دعم تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	في ملاك الموظفين	العدد	التفاصيل	من/إلى
شعبة الشؤون السياسية	إنشاء	ف-3	1	1	موظف فني وطني	
	إنشاء			1		

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين		الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة التفاصيل	من/إلى
	العدد			
	إنشاء	1	من متطوعي الأمم المتحدة	
	نقل	(1)	ف-5	إلى مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية)، التوجيه التنفيذي والإدارة
القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون	إنشاء	1	ف-4	
	إنشاء	4	ف-3	
شعبة الشؤون الانتخابية	إنشاء	1	مد-1 (المساعدة المؤقتة العامة)	
	إنشاء	2	ف-5 (المساعدة المؤقتة العامة)	
	إنشاء	3	ف-4 (المساعدة المؤقتة العامة)	
	إنشاء	1	الخدمة الميدانية (المساعدة المؤقتة العامة)	
		14		
				المجموع

شعبة الشؤون السياسية

78 - تتولى شعبة الشؤون السياسية المسؤولية عن أداء دور المساعي الحميدة دعماً لرئيس البعثة، وتقديم التحليلات والتقارير السياسية دعماً لاتخاذ القرارات، وتنسيق الأنشطة السياسية والمشاركة، والتوعية السياسية مع طائفة واسعة من المحاورين. وإضافة إلى ذلك، تضطلع الشعبة بأنشطة توعية سياسية دعماً لولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، بما في ذلك تقديم الدعم التقني للنظرء الوطنيين بشأن عملية وضع الدستور الدائم والعمليات الانتخابية. وتركز أنشطة الدعم الأخرى على تعزيز الصلة بين المحورين الوطني ودون الوطني، بما في ذلك المستويات الإقليمية والوطنية ودون الوطنية والمحلية للحكومة والمجتمع المدني؛ وتعزيز الحيز السياسي والمدني؛ وتقديم الدعم لتنفيذ الاتفاق المنشط؛ وتقديم الدعم إلى الحكومة الانتقالية المنشطة، بما في ذلك دعم اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها والحكومة في مجال الاتصال بالمؤسسات والجهات الفاعلة الحكومية والجمهور بشأن نشر اتفاق السلام وفهمه.

79 - ويمر جنوب السودان حالياً بمنعطف سياسي هام سيكون فيه بناء قدرات الحكومة الانتقالية التي أعيد تنشيطها والمؤسسات السياسية الرئيسية، بما في ذلك الجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية ومجلس الولايات، عنصراً رئيسياً في تنفيذ الاتفاق المنشط. وسيطلب ذلك زيادة عدد الاجتماعات بحضور وزراء الولايات، دعماً للوزارات الوطنية الرئيسية، من أجل تنسيق وتوطيد التخطيط بين مستوى الولايات والمستوى الوطني. وسيطلب ذلك أيضاً زيادة تقديم الدعم البرنامجي لرؤساء المكاتب الميدانية في عواصم الولايات. وثمة أهمية خاصة لتوفير الدعم التقني لنشر عملية وضع الدستور، لتمكين مواطني جنوب السودان من فهم العملية وكيفية التدخل فيها. وفي هذا الصدد، فإن تقديم البعثة الدعم التقني والتنسيقي لعملية وضع الدستور أمر حاسم في المساعدة على وضع الأطر القانونية للانتخابات، ومن ثم فهو عنصر هام في الرؤية الاستراتيجية الثلاثية السنوات التي كلف بها مجلس الأمن البعثة.

80 - وبناء على ذلك، يقترح إنشاء ثلاث وظائف ثابتة ومؤقتة لموظف للشؤون السياسية (1 ف-3، وموظف وطني واحد من الفئة الفنية، و 1 من متطوعي الأمم المتحدة) للتمكين من تقديم مجموعة كاملة من الدعم لمهام المساعي الحميدة وأنشطة التوعية السياسية، بوسائل من بينها توفير الدعم التقني والتخطيطي

والتنسيقي. وسيمتلك موظف الشؤون السياسية (موظف وطني من الفئة الفنية) خبرة في القانون الدستوري لجنوب السودان وسيقدم الدعم التقني اللازم لعملية وضع الدستور. وسيقدم شاغل الوظيفة أيضا المشورة الموضوعية إلى الجمهور دعما لولاية البعثة المتمثلة في إصدار بروتوكولات عملية وضع الدستور والتفاعل مع كبار صنّاع القرار الوطنيين حسب الاقتضاء. وسيكون موظف الشؤون السياسية (ف-3) مسؤولا عن تخطيط وتنسيق مناسبات وحلقات عمل متعددة في مواقع متعددة، حيث يُتوقع أن يتفاعل شاغل الوظيفة مع كبار المسؤولين في الحكومة الوطنية وحكومات الولايات فضلا عن منظمات المجتمع المدني. وإضافة إلى ذلك، سيقدم موظف الشؤون السياسية (من متطوعي الأمم المتحدة) الدعم في تخطيط وتنسيق الأحداث وحلقات العمل من خلال تنسيق الموارد عن طريق الإدارة الداخلية للبرامج.

القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون

81 - كلف مجلس الأمن البعثة، في قراره 2567 (2021)، باستخدام المساعدة التقنية وبناء القدرات لدعم حكومة جنوب السودان في استعادة وإصلاح قطاع سيادة القانون والعدالة، من أجل تعزيز حماية المدنيين، ومكافحة الإفلات من العقاب، وتعزيز المساءلة، بما في ذلك التحقيق في العنف الجنساني والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وملاحقة مرتكبيها. واسترشدت الولاية الموسعة بالاستعراض الاستراتيجي المستقل للبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان الذي أجري خلال الفترة 2020/2021، والذي أحييت توصياته إلى مجلس الأمن في رسالة مؤرخة 15 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2020/1224). وأوصى الاستعراض الاستراتيجي المستقل، في جملة أمور، بأن توسع البعثة نطاق دعمها التقني وقدرتها الاستشارية في قطاعات سيادة القانون والعدالة والمساءلة، بما في ذلك قدرتها الميدانية في مجال سيادة القانون، للسماح بتفاعل أكثر انتظاما مع الجهات الفاعلة دون الوطنية ودعم العمليات الموسعة لنظام المحاكم المتنقلة، مما من شأنه تمكين البعثة من الاستفادة من فرص الإصلاح على الصعيد دون الوطني.

82 - وللوفاء بالولاية الموسعة للبعثة في مجال سيادة القانون والعدالة، يتحتم على البعثة أن تقدم المساعدة التقنية والمشورة من أجل تعزيز الوجود المستدام للعدالة والسجون. ومع إعادة تصنيف مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة خلال الفترة 2021/2020 المشمولة بالقرير والطلب المتزايد من المكاتب الميدانية على الخبرة في مجال سيادة القانون، نشرت البعثة أفرادها المقدمين من الحكومات للبدء في إنشاء وجود ثابت فيما يتعلق بالعدالة والسجون في المكاتب الميدانية للبعثة في بانتيو وواو وكوجوك. وفي موقع ملكال لحماية المدنيين، وهو الموقع الوحيد المتبقي لحماية المدنيين، يواصل الأفراد المقدمون من الحكومات التركيز على تشغيل مرفق الاحتجاز، ولكنهم يضطعون أيضا بمهام تتصل بتقييم قدرات السجون في الولاية ودعم النظراء الوطنيين حسب الاقتضاء. وخلال الفترة 2021/2022 الحالية، يتوقع القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون توسيع نطاق وجوده الميداني ليشمل أويل ورومبيك من خلال نشر الأفراد المقدمين من الحكومات. وبينما يسعى القسم إلى توسيع نطاق وجوده في المواقع الميدانية من خلال نشر الأفراد المقدمين من الحكومات، على النحو المبين أعلاه، فإنه سيحتاج إلى قدرة إضافية على الإدارة الفعالة للموظفين في المكاتب الميدانية وتوفير التوجيه لهم وكفالة قدرة البعثة على الوفاء بفعاليتها الموسعة.

83 - وبناء على ذلك، يقترح إنشاء ثلاث وظائف لموظف لشؤون سيادة القانون (ف-3) في جوبا وواو وبانتيو للعمل كمنسقين إقليميين لمناطق المنطقة الاستوائية الكبرى وبحر الغزال الكبرى وأعالي النيل الكبرى،

على التوالي، لضمان تقديم الدعم في مجال سيادة القانون في الميدان بطريقة متنسقة ومنسقة. وسيكون شاغلو الوظائف مسؤولين عن تنسيق المساعدة التي تقدمها البعثة في مجال سيادة القانون في كل منطقة من المناطق المعنية، وسيتمكنون من تقديم تقارير دقيقة وفي الوقت المناسب من المكاتب الميدانية إلى مقر البعثة. وسيكون شاغلو الوظائف مسؤولين أيضاً، في جملة أمور، عن التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى المشاركة في أنشطة سيادة القانون، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وضمان أن يكون دعم البعثة للجهات الفاعلة في مجال سيادة القانون، بما في ذلك القضاء والنيابة العامة والشرطة والمساعدة القانونية وخدمات السجن، منسجماً ومتسقاً ووفقاً لأفضل الممارسات ومبادئ الأمم المتحدة؛ وتنسيق المدخلات الواردة من المكاتب الميدانية لدعم الإبلاغ وجمع البيانات على نطاق البعثة؛ وإصدار تقارير الحالة اليومية والأسبوعية، فضلاً عن التقارير المواضيعية، حسب الاقتضاء.

84 - وبالنظر إلى زيادة الوجود الميداني، يقترح أيضاً إنشاء وظيفة واحدة لموظف لشؤون سيادة القانون (ف-4) لدعم التنسيق العام لأنشطة سيادة القانون على الصعيد الميداني. وسيعمل شاغل الوظيفة كرئيس مباشر مسؤول عن الوظائف الثلاث المذكورة أعلاه لموظف شؤون سيادة القانون (ف-3) وسينسق المشاركات دون الوطنية داخليا وخارجيا على السواء لكفالة الاتساق مع الاستراتيجيات الأعم للقسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون والمشاركات على الصعيد الوطني. وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولاً أيضاً عن الاتصال بمقر الأمم المتحدة فيما يتعلق بتشكيل القوات وتعيين موظفي العدالة والسجون المقدمين من الحكومات. وبما أن الوجود الميداني للقسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون سيعتمد في البداية إلى حد كبير على نشر موظفي العدالة والسجون المقدمين من الحكومات، فإن عدم إنشاء هذه الوظيفة يمكن أن يؤدي إلى تأخيرات مطولة في اختيار الموظفين وإحاقهم الفعلي بالعمل، وذلك بالنظر إلى محدودية القدرة الحالية على أداء هذه المهمة. ومن شأن ذلك أن يحد من قدرة القسم على التفاعل باستمرار مع سلطات الولايات والسلطات المحلية في المجالات الرئيسية لسيادة القانون، ومن ثم يعوق قدرة البعثة على الوفاء بفعاليتها بالأولويات الموكلة إليها.

85 - وعلاوة على ذلك، يقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف لشؤون نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (ف-3) في القسم الاستشاري لسيادة القانون لتوفير الدعم الكافي لتنسيق الدعم الدولي وتسخير المشاركة السياسية في أنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بوسائل من بينها توسيع نطاق المشاركة في مجال الحد من العنف المجتمعي. والبعثة في وضع جيد حالياً، مستخدمة مساعيها الحميدة، للاضطلاع بدور أكثر مركزية في جمع الجهات الفاعلة الدولية، وبالتالي تحسين التنسيق، وتسخير المشاركة السياسية لكفالة أن تقي البرامج الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بالقواعد والمعايير الدولية. وإضافة إلى الدور التنظيمي/التنسيقي، يعترف القسم بزيادة قدرته على دعم النهج الابتكارية للنهوض بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج من خلال تصميم وتنفيذ نهج للحد من العنف المجتمعي. وتستهدف برامج الحد من العنف المجتمعي المجتمعات المحلية لإيجاد حلول لأسباب العنف المسلح من الداخل، وهي تستهدف صراحة الشباب المعرضين لخطر التجنيد من قبل الجماعات المسلحة إضافة إلى المقاتلين السابقين. وتستخدم هذه البرامج نهجاً منطلقاً من القاعدة، مع التركيز على مشاركة المجتمع المحلي. وفي حين أن الاتجاه الاستراتيجي لبرامج الحد من العنف المجتمعي يُحدّد من أعلى، فإن القرارات المتعلقة باختيار المشاركين والمشاريع، وخيارات التدريب والتعليم، والرصد والتقييم، تُناقش ويُتفق عليها مع المجتمعات المحلية. وفي هذا الصدد،

سيقوم شاغل الوظيفة، في جملة أمور، بدعم البعثة لتحسين التنسيق بين المانحين وتوافق الآراء بشأن وضع برامج جديدة للحد من العنف المجتمعي؛ ودعم تطوير برمجة المشاريع التجريبية للحد من العنف المجتمعي في المواقع الساخنة الأخرى؛ وتقديم المشورة والتوجيه التقنيين المتخصصين للبرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الذي يجري إعداده حالياً؛ ودعم أصحاب المصلحة الوطنيين في وضع خطط لتنفيذ برامج إدارة الأسلحة والذخائر فيما يتصل بدعم المبادرات الوطنية الطوعية لنزع السلاح.

شعبة الشؤون الانتخابية

86 - كلف مجلس الأمن البعثة، في قراره 2567 (2021)، بتعزيز رؤية استراتيجية مدتها ثلاث سنوات من أجل منع العودة إلى الحرب الأهلية، وبناء سلام دائم، ودعم الحوكمة الشاملة للجميع والخاضعة للمساءلة، وإجراء انتخابات حرة ونزيهة وسلمية وفقاً للاتفاق المنشط. وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يجري تقييماً للاحتياجات، بما في ذلك الاحتياجات الأمنية والإجرائية واللوجستية لتهيئة بيئة مواتية للانتخابات في جنوب السودان. وعملاً بقرار المجلس 2567 (2021)، قدم الأمين العام إلى المجلس التوصيات المتعلقة بنتائج بعثة تقييم الاحتياجات في رسالته المؤرخة 15 تموز/يوليه 2021 (S/2021/661). وفي هذا الصدد، ذكر رئيس مجلس الأمن، في بيانه خلال جلسة المجلس المعقودة في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2021 (S/PRST/2021/20)، أن المجلس طلب إلى الأمين العام إنشاء فريق متكامل للمساعدة الانتخابية بقيادة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، تمثيلاً مع القرار 2567 (2021)، لتنفيذ أنشطة المساعدة الانتخابية المبينة في المرحلة 1 من مرفق رسالته المؤرخة 15 تموز/يوليه 2021، وذلك دعماً لخريطة طريق الانتخابات المفصلة في الاتفاق المنشط.

87 - وفي إطار الولاية الحالية للبعثة، وعقب البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن بشأن توصيات بعثة تقييم الاحتياجات، بما في ذلك إنشاء فريق انتخابي في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، من المتوقع أن تتسارع المشاركة الانتخابية للبعثة. وسيهدف الدعم الأولي إلى الحد من احتمالات اندلاع أعمال عنف انتخابية وسيشمل تقديم المساعدة للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن الأطر القانونية والمؤسسية والأمنية للانتخابات. وسيكون الهدف الطويل الأجل هو تقديم المساعدة في الوقت المناسب وبطريقة منسقة من أجل دعم العمليات الانتخابية والأمن وكفالة أن تعمل اللجنة الوطنية للانتخابات بكامل طاقتها على الصعيدين الوطني ودون الوطني. وسيكون من المهم للبعثة أن تضع، بالتنسيق الوثيق مع مقر الأمم المتحدة، نهجاً شاملاً للدعم الانتخابي، بهدف إدماج الدعم الانتخابي الذي تقدمه البعثة في إطار مشاركة أوسع نطاقاً لتعزيز السلام والاستقرار فضلاً عن الحكم الديمقراطي. وسيستلزم ذلك الجمع بين المساعدة التقنية وجهود المساعي الحميدة التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام وغيره من كبار مسؤولي الأمم المتحدة، على الصعيدين الوطني والإقليمي.

88 - وفي الوقت الحاضر، لا تملك بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان القدرة والموارد اللازمة للوفاء بولايتها الانتخابية والبدء في تنفيذ المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة، بما في ذلك إنشاء فريق متكامل للمساعدة الانتخابية ودعم عملية السلام من خلال إنكفاء الوعي الانتخابي والدعوة والمساعي الحميدة والمشورة والمساعدة التقنيتين، على النحو المبين في تقييم الاحتياجات المشار إليه في الفقرات السابقة. والبعثة أيضاً ليست في وضع يمكنها من استيعاب مهام محددة للدعم الانتخابي من الناحية التشغيلية مع الحفاظ على القدرة الكاملة على تنفيذ الأولويات الأخرى الصادر بها تكليف. وبناء على ذلك، يقترح إنشاء

سبع وظائف ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة (1 مد-1، و 2 ف-5، و 3 ف-4، و 1 من فئة الخدمة الميدانية) في إطار شعبة الشؤون الانتخابية المنشأة حديثاً في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان على النحو المفصل أدناه.

89 - *الموظف الرئيسي لشؤون الانتخابات (مد-1)* - سيقوم الموظف الرئيسي لشؤون الانتخابات بتصميم وقيادة تقديم المساعدة الانتخابية المتكاملة للأمم المتحدة لتنفيذ العمليات الانتخابية في جنوب السودان والإشراف عليه وتنسيقه، على النحو المنصوص عليه في الاتفاق المنشط. وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولاً عن توفير الدعم المقدم من الأمم المتحدة للمؤسسات الوطنية ذات الصلة في المجالات التالية: الإدارة العامة للعمليات، والصياغة والإصلاح القانوني، والشكاوى وتسوية المنازعات، والتخطيط والميزنة، وتطوير الهياكل الأساسية، والعمليات (بما في ذلك العمليات الميدانية)، والمشتريات، واللوجستيات، والأمن، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتجهيز البيانات وتحليلها، والتدريب، والعلاقات الخارجية، والتوعية العامة، والعلاقات مع وسائل الإعلام، والتربية المدنية وتوعية الناخبين، والتصميم الطباعي، والإصلاح والتطوير المؤسسي، فضلاً عن إدارة المشاريع والبرامج. وسيقدم شاغل الوظيفة أيضاً المشورة الانتخابية المتخصصة إلى الممثل الخاص للأمين العام/ونواب الممثل الخاص للأمين العام في البعثة، فضلاً عن الشركاء الدوليين، حسب الاقتضاء، وسيقيم اتصالات منتظمة مع شعبة المساعدة الانتخابية في مقر الأمم المتحدة؛ وسيقيم أثر المعايير والعمليات المحلية والدولية على مشاركة المرأة وسيؤدي المشورة إلى المؤسسات ذات الصلة بشأن التدابير المناسبة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة في العملية الانتخابية؛ وسيقدم إحاطات منتظمة لكبار مسؤولي الأمم المتحدة وشركائها ونظرائهم الوطنيين وغيرهم من أصحاب المصلحة الرئيسيين بشأن العملية الانتخابية؛ وسيشرف على الاتصال بالجهات المانحة وإدارة الموارد؛ وسيشرف على تنفيذ الاستراتيجيات والبرامج الرامية إلى بناء قدرات النظراء الوطنيين وتعزيز المؤسسات الوطنية ومساعدة اللجنة الوطنية للانتخابات على إقامة وإبقاء اتصالات منتظمة ومحايدة مع الأحزاب السياسية والمؤسسات الإعلامية والمنظمات غير الحكومية وأفرقة التنسيق المعنية بالشؤون الجنسانية؛ وسيقيم التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للانتخابات وسيحدد القضايا الناشئة التي قد يكون لها تأثير على عمل البعثة وسيقدم توصيات إلى قيادة البعثة بشأن مسارات العمل المناسبة واستراتيجيات وتدابير التخفيف الممكنة.

90 - *كبير موظفي شؤون الانتخابات (العمليات الانتخابية) (ف-5)* - سيكون كبير موظفي شؤون الانتخابات (العمليات الانتخابية) مسؤولاً أمام الموظف الرئيسي لشؤون الانتخابات وسيعمل نائباً له. وسيقدم شاغل الوظيفة المشورة والدعم التقنيين إلى اللجنة الوطنية للانتخابات، بما في ذلك ما يتعلق بإنشاء وتنسيق العمليات الميدانية، وتطوير الهياكل الأساسية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعمليات تسجيل الناخبين، وتسجيل الأحزاب السياسية والمرشحين، واعتماد المراقبين، والاقتراع، والفرز، وإدارة النتائج، والتدريب، والتربية المدنية وتوعية الناخبين؛ وسيساعد اللجنة في وضع مفهوم العمليات والميزانية والخطة التشغيلية للانتخابات، بما في ذلك إسداء المشورة والمساعدة في التصويت خارج البلد؛ وسيقدم توصيات لتعزيز القدرات المؤسسية والتشغيلية للجنة الوطنية للانتخابات في الأجلين المتوسط والطويل والمشاركة في تنسيق وتقديم هذه المساعدة؛ وسينظر في الاستدامة المالية كمسألة ذات أولوية وسيعد السلطات الوطنية في استكشاف الفرص المتاحة لعمليات فعالة من حيث التكلفة ومستدامة دون التضحية بالجودة أو المصداقية؛ وسيكفل التكامل الفعال مع عناصر البعثة ذات الصلة وفريق الأمم المتحدة القطري في مجالات المسؤولية المشتركة.

وبالتنسيق مع شعبة دعم البعثة، سيكفل شاغل الوظيفة أيضا إجراء جميع العمليات الانتخابية بفعالية عن طريق معالجة التوجيه السياساتي واللوجستيات والاحتياجات التشغيلية في الوقت المناسب.

91 - كبير موظفي شؤون الانتخابات (ف-5) - تحت الإشراف المباشر لمدير شعبة المساعدة الانتخابية في مقر الأمم المتحدة في نيويورك وبالتنسيق الوثيق مع الموظف الرئيسي لشؤون الانتخابات في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، سيكون مقر كبير موظفي شؤون الانتخابات في نيويورك وسيقدم الدعم اليومي الفني وسيقيم اتصالات يومية مع قيادة البعثة ومقر الأمم المتحدة بشأن المسائل الانتخابية. وسيقوم شاغل الوظيفة باستعراض ورصد التطورات السياسية والتنظيم العمليات الانتخابية، وإسداء المشورة، بما في ذلك الاتجاهات التي قد تؤثر على الحالة السياسية وتنظيم العمليات الانتخابية، وإسداء المشورة، بما في ذلك المشورة في مجال الإنذار المبكر، إلى وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، والتوصية بالحلول والإجراءات التي يمكن أن تتخذها المنظمة؛ وتحديد القضايا الانتخابية الرئيسية بغية تيسير المشاركة الدبلوماسية والتقنية للأمم المتحدة في دعم تنفيذ الاتفاق المنشط؛ وتقديم الدعم الفني إلى الموظف الرئيسي لشؤون الانتخابات في وضع استراتيجيات وورقات تقنية لإثراء المناقشات والمفاوضات بشأن المسائل الانتخابية، بما في ذلك مذكرات المعلومات الأساسية وورقات الموقف والتوصيات الموجهة إلى الممثل الخاص للأمين العام/رئيس البعثة ووكيلي الأمين العام لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام؛ وتوفير التوجيه السياساتي للفريق الانتخابي المتكامل التابع لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة بشأن إطار الأمم المتحدة المعياري للمساعدة الانتخابية، بما في ذلك التدابير الرامية إلى الحد من احتمال وقوع أعمال عنف انتخابي وتشجيع إجراء انتخابات شاملة وسلمية؛ وتقديم المشورة والدعم المتخصصين للبعثة بشأن العمل المتصل بالمرأة والسلام والأمن لتعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية في العمليات والنظم والإجراءات الانتخابية؛ وبالالتصال المنتظم بالنظر في إدارة عمليات السلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الفريق التشغيلي المتكامل، وضمان توافر معلومات مستكملة وفهم مشترك ورسائل مشتركة فيما يتعلق بالقضايا الانتخابية في جنوب السودان؛ وبإقامة علاقات وقيادة آليات التنسيق الانتخابي مع الشركاء الدوليين والمنظمات والحكومات الإقليمية ودون الإقليمية فيما يتعلق بالعمليات الانتخابية في جنوب السودان، والحفاظ على تلك العلاقات؛ وتقديم إحاطات إلى الأطراف المعنية والجهات المانحة عن التطورات والعمليات الانتخابية في جنوب السودان؛ وبالمساعدة في أنشطة تعبئة الموارد وتقديم الاقتراحات والتوصيات، حسب الاقتضاء؛ وبإشراك بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والشركاء الخارجيين لضمان اتباع نهج متكامل إزاء الدعم الانتخابي الفعال، مع المراعاة التامة للميزة النسبية لكل كيان؛ وبالاضطلاع بمهام إدارية تتعلق بملاك الموظفين والتخطيط والميزنة للدعم الانتخابي، بما في ذلك تيسير تعيين الموظفين، بالتنسيق الوثيق مع فريق الأمم المتحدة المعني بالقوائم الانتخابية؛ وبتمثيل شعبة المساعدة الانتخابية وقيادة بعثات تقييم الاحتياجات وبعثات الخبراء الاستشارية إلى عمليات الأمم المتحدة ومكاتبها الميدانية في جنوب السودان وفي المنطقة، وعقد حلقات العمل والتدريب، حسب الاقتضاء.

92 - موظف لشؤون الانتخابات (تسجيل الناخبين) (ف-4) - سيكون موظف شؤون الانتخابات (تسجيل الناخبين) مسؤولا أمام كبير موظفي شؤون الانتخابات (العمليات الانتخابية) وسيدعم تصميم وتنفيذ البرامج في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومعالجة البيانات وتحليلها، بوسائل من بينها إسداء المشورة إلى السلطات الوطنية بشأن تصميم وتنفيذ ورصد تجهيز البيانات لمختلف العمليات، بما في ذلك

تسجيل الناخبين والكيانات السياسية وإدارة النتائج. وسيساعد شاغل الوظيفة السلطات الوطنية في تقييم البيانات السكانية الحالية ومنهجية تسجيل الناخبين السابقة، وسيؤدي المشورة التقنية بشأن خيارات تسجيل الناخبين؛ وسيضع خطط طوارئ لضمان استمرار توافر موارد البيانات وإمكانية الوصول إليها في حالات الطوارئ؛ وسيعمل بطريقة متكاملة مع عناصر البعثة ذات الصلة وأعضاء فريق الأمم المتحدة القطري لمساعدة سلطات جنوب السودان في اتخاذ القرار والتخطيط الاستراتيجي في هذا المجال، بما في ذلك التنسيق الوثيق مع السلطات الوطنية ذات الصلة وغيرها من مقدمي المساعدة من أجل ربط قضايا تسجيل الناخبين بالتخطيط الاستراتيجي العام لتصميم العملية الانتخابية. ويشمل ذلك الاعتبارات الأمنية واللوجستية واعتبارات الجدوى ودعم حملات التثقيف والتوعية العامة على الصعيد الوطني لزيادة الوعي بأهمية تسجيل الناخبين والتواصل الفعال بهذا الشأن قبل الانتخابات المقررة في نهاية الفترة الانتقالية.

93 - *موظف لشؤون الانتخابات (التنسيق والإبلاغ) (ف-4)* - سيكون موظف شؤون الانتخابات (*التنسيق والإبلاغ*) مسؤولاً أمام كبير موظفي شؤون الانتخابات (العمليات الانتخابية) وسيدعم التنسيق والتخطيط الاستراتيجي للبعثة داخل البلد من أجل تقديم مساعدة انتخابية متكاملة من الأمم المتحدة في جنوب السودان. وسيقوم شاغل الوظيفة بإقامة وتعهّد شراكات مثمرة مع عناصر البعثة، ورؤساء المكاتب الميدانية، وأعضاء أفرقة الأمم المتحدة القطرية، والسلطات الوطنية، وسائر مقدمي المساعدة الانتخابية، ودعم البعثة لكفالة التنسيق الداخلي والخارجي بشأن المسائل المتصلة بالمساعدة الانتخابية؛ وسيقدم الدعم الفني والعملية لآليات التكامل والتنسيق التي تقودها البعثة بشأن الانتخابات، بما في ذلك العمل كأمانة لفرق العمل والمجموعات وأفرقة التنسيق المشتركة بين الوكالات واللجان التوجيهية والأفرقة العاملة ذات الصلة؛ وسيصدر تقارير دقيقة وفي الوقت المناسب وتحليلات ومذكرات إحاطة حول المسائل الانتخابية والأعمال التحضيرية للانتخابات؛ وسيتولى صياغة البرقيات المشفرة والتقارير لمجلس الأمن عن الانتخابات، ونقاط الحوار لقيادة البعثة، والمحتوى الرقمي والنشرات الإخبارية، حسب الاقتضاء؛ وسيضطلع بالمهام الإدارية اللازمة لعمل شعبة الشؤون الانتخابية في البعثة، بما في ذلك صياغة مقترحات الميزانية، والإبلاغ عن تنفيذ الميزانية، وإدارة المشاريع؛ وسيسير تنفيذ برامج محددة ويساهم في تنفيذها، بما في ذلك أنشطة التدريب وبناء القدرات.

94 - *موظف لشؤون الانتخابات (الشؤون القانونية) (ف-4)* - سيكون موظف شؤون الانتخابات (الشؤون القانونية) مسؤولاً أمام كبير موظفي شؤون الانتخابات (العمليات الانتخابية) وسيدعم المساعدة التقنية والمشورة إلى السلطات الوطنية المعنية بشأن استعراض الإطار القانوني للانتخابات، بما في ذلك إبداء المشورة بشأن الأحكام الدستورية والتشريعات التي تحكم العملية الانتخابية وإدارتها. وسيساعد شاغل الوظيفة اللجنة الوطنية للانتخابات في وضع مبادئ توجيهية وإجراءات إدارية داخلية، ووضع تصور وصياغة اللوائح والإجراءات الانتخابية ومدونات قواعد السلوك والمبادئ التوجيهية والأدلة اللازمة لإدارة العملية الانتخابية وتسييرها، فيما يتعلق بالأحزاب السياسية وتسجيل المرشحين، وتسجيل الناخبين، وترسيم حدود الدوائر، وآليات تسوية المنازعات، والحملات الانتخابية، والاقتراع، والفرز، وجدولة النتائج؛ وسيدعم السلطات الوطنية في تصميم إطار قانوني شامل يهدف إلى ضمان المشاركة المجدية للنساء والشباب والمشردين داخليا والفئات المهمشة؛ وسيقوم بتبادل الخبرات المقارنة من المنطقة وخارجها، وصياغة ورقات تقنية بشأن قضايا محددة، وضمان التعميم الكامل للمنظور الجنساني في الإطار الانتخابي؛ وسيساهم في بناء قدرات النظراء الوطنيين، ولا سيما قدرات اللجنة الوطنية للانتخابات؛ وسيدعم اللجنة الوطنية للانتخابات

في إحاطة الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك الجماعات النسائية والشبابية والدينية، بهدف تعزيز فهم قواعد العملية الانتخابية؛ وسيستكشف طرقاً مبتكرة، مثل الحوار عبر الإنترنت، لإشراك مجموعة أوسع من أصحاب المصلحة في المجتمع والتشجيع على تقديم دعم واسع النطاق للعملية الانتخابية.

95 - مساعد إداري (من فئة الخدمة الميدانية) - سيضطلع المساعد الإداري بمجموعة كاملة من مهام تنظيم المكاتب والدعم الإداري في شعبة الشؤون الانتخابية التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وسيتولى شاعل الوظيفة إدارة الجدول الزمني للفريق وتقديم الدعم في مجالي ترتيبات السفر والترتيبات اللوجستية، فضلاً عن ترتيبات الاجتماعات والتنسيق العام للدعم الإداري المقدم إلى الشعبة؛ وضمان دعم بعثات الأمم المتحدة الانتخابية إلى جنوب السودان، أو زيارات الوفود غير التابعة للأمم المتحدة؛ ومعالجة مطالبات النفقات ومطالبات السفر وطلبات التأشيرات باستخدام منصات مثل أوموجا؛ والإشراف على التنظيم الفعال للأحداث الانتخابية، مثل حلقات العمل والتدريب والأحداث الإعلامية، والتي ستشمل إعداد جداول الأعمال في الوقت المناسب وتقديم المساعدة اللوجستية حسب الاقتضاء؛ وضمان التدفق السلس والفعال للمعلومات داخل فريق الأمم المتحدة المتكامل للمساعدة الانتخابية؛ وإعداد ومعالجة الوثائق التي تحتوي على معلومات سرية وإعداد وحفظ الملفات والسجلات المرجعية.

العنصر 5: الدعم

96 - سيواصل عنصر الدعم تقديم خدمات تتسم بالكفاءة والفعالية دعماً لتنفيذ ولاية البعثة عن طريق إنجاز النواتج ذات الصلة وإدخال التحسينات على الخدمات وتحقيق المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة. وسيشمل ذلك تقديم الخدمات للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين في جميع مواقع أنشطة البعثة. وسيشمل نطاق الدعم جميع خدمات الدعم المتعلقة بالعمليات الجوية؛ والميزانية والشؤون المالية والإبلاغ؛ وإدارة شؤون الموظفين المدنيين والأفراد النظاميين؛ والمرافق والهياكل الأساسية والخدمات الهندسية؛ والإدارة البيئية؛ وإدارة الوقود؛ وخدمات التكنولوجيا الميدانية؛ والخدمات الطبية؛ وإدارة سلسلة الإمداد؛ والأمن؛ وإدارة المركبات والنقل البري.

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

1-5-1-1 النسبة المئوية لساعات الطيران المعتمدة المستخدمة (2021/2020: 77 في المائة؛ 2022/2021: $90 \leq$ في المائة؛ 2023/2022: $90 \leq$ في المائة)	1-5-1-5 تزويد البعثة بخدمات دعم تتسم بالسرعة والفعالية والكفاءة والمسؤولية
1-5-2 متوسط النسبة المئوية السنوية لشغور الوظائف الدولية المأذون بها (2021/2020: 7,6 في المائة؛ 2022/2021: 5,4 في المائة \pm 1 في المائة؛ 2023/2022: 5,4 في المائة \pm 1 في المائة)	
1-5-3 متوسط النسبة المئوية السنوية للموظفات المدنيات الدوليات (2021/2020: 28,6 في المائة؛ 2022/2021: $37 \leq$ في المائة؛ 2023/2022: $37 \leq$ في المائة)	

5-1-4 متوسط عدد الأيام التقييمية التي يستغرقها الاستقدام من قائمة المرشحين المقبولين، منذ الإعلان عن الوظيفة الشاغرة وحتى اختيار المرشح، للرتب من ف-3 إلى مد-1 ومن خ م-3 إلى خ م-7 (2021/2020: 64؛ 2022/2021: 101؛ 2023/2022: ≥ 60)

5-1-5 متوسط عدد الأيام التقييمية التي يستغرقها استقدام موظف لشغل وظيفة محددة، منذ الإعلان عن الوظيفة الشاغرة وحتى اختيار المرشح، للرتب من ف-3 إلى مد-1 ومن خ م-3 إلى خ م-7 (2021/2020: 332؛ 2022/2021: 120؛ 2023/2022: ≥ 120)

5-1-6 الدرجة الإجمالية في سجل الأداء البيئي للإدارة (2021/2020: 70؛ 2022/2021: 100؛ 2023/2022: 100)

5-1-7 النسبة المئوية لجميع المشاكل التي تطرأ في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي يتم حلها في إطار الأهداف المحددة للمشاكل ذات الأهمية الكبيرة والمتوسطة والمنخفضة (2021/2020: 93 في المائة؛ 2022/2021: ≤ 85 في المائة؛ 2023/2022: ≤ 94 في المائة)

5-1-8 الامتثال لسياسة إدارة المخاطر في مجال السلامة المهنية الميدانية (2021/2020: 87,5 في المائة؛ 2022/2021: 100 في المائة؛ 2023/2022: 100 في المائة)

5-1-9 الدرجة الإجمالية حسب الرقم القياسي لأداء الإدارة في إدارة الممتلكات: (2021/2020: 2 000؛ 2022/2021: $\leq 1 800$ ؛ 2023/2022: $\leq 1 800$)

5-1-10 الخروج عن خطة الطلب من حيث الكميات المقررة وتوقيت عملية الشراء (2021/2020: 5 في المائة؛ 2022/2021: ≥ 20 في المائة؛ 2023/2022: ≥ 20 في المائة)

5-1-11 النسبة المئوية لأفراد الوحدات المقيمين في مبان للأمم المتحدة تستوفي المعايير في 30 حزيران/يونيه، وفقا لمذكرة التفاهم (2021/2020: 100 في المائة؛ 2022/2021: 100 في المائة؛ 2023/2022: 100 في المائة)

5-1-12 امتثال البائعين لمعايير الأمم المتحدة لحصص الإعاشة من حيث تسليمها وجودتها وإدارة مخزونها (2021/2020: 96 في المائة؛ 2022/2021: ≤ 95 في المائة؛ 2023/2022: ≤ 95 في المائة)

النواتج

تحسين الخدمات

- تنفيذ خطة العمل البيئية على نطاق البعثة، تمثيلاً مع استراتيجية الإدارة في المجال البيئي
- تقديم الدعم لتنفيذ خطة واستراتيجية الإدارة في ما يتعلق بإدارة سلسلة الإمداد

خدمات الطيران

- تشغيل وصيانة ما مجموعه 25 طائرة (7 طائرات ثابتة الجناحين و 18 طائرة مروحية)
- توفير ما مجموعه 19 060 ساعة طيران مقررة (16 060 ساعة من مقدمي خدمات الطيران التجاري، و 3 000 ساعة من مقدمي خدمات الطيران العسكري) لجميع الخدمات، بما في ذلك خدمات الركاب، والبضائع، والدوريات، والمراقبة، والبحث والإنقاذ، وإجلاء المصابين والإجلاء الطبي
- الإشراف على معايير سلامة الطيران لـ 25 طائرة و 34 مطاراً وموقعاً لهبوط الطائرات

خدمات الميزانية والشؤون المالية والإبلاغ

- توفير خدمات الميزانية والشؤون المالية والمحاسبة لميزانية قدرها 1 122 939 100 دولار، بما يتماشى مع السلطة المفوضة

خدمات الموظفين المدنيين

- تقديم خدمات الموارد البشرية إلى قوام مأذون به من الموظفين المدنيين يصل إلى 2 827 موظفاً (923 موظفاً دولياً، و 1 445 موظفاً وطنياً، و 8 من الموظفين في وظائف مؤقتة، و 451 من متطوعي الأمم المتحدة)، وتشمل هذه الخدمات تقديم الدعم لتجهيز المطالبات والاستحقاقات والمزايا، والاستقدام، وإدارة الوظائف، وإعداد الميزانية، وإدارة أداء الموظفين، بما يتماشى مع السلطة المفوضة

خدمات المرافق والبنى التحتية والخدمات الهندسية

- تقديم خدمات الصيانة والإصلاح لما مجموعه 21 موقعاً تابعاً للبعثة
- تنفيذ 12 مشروعاً من مشاريع التشييد والتجديد والتعديل
- تشغيل وصيانة 313 من المولدات الكهربائية المملوكة للأمم المتحدة ومحطتين لألواح الطاقة الشمسية
- تشغيل وصيانة مرافق للإمداد بالمياه ومعالجتها مملوكة للأمم المتحدة (42 بئراً/تقرب حفر، و 19 محطة لمعالجة المياه وتنقيتها) و 126 محطة لمعالجة مياه الصرف الصحي
- توفير خدمات إدارة النفايات، بما في ذلك جمع النفايات السائلة والصلبة والتخلص منها، في 21 موقعاً
- تقديم خدمات التنظيف، وصيانة الأرضيات، ومكافحة الآفات، وغسل الملابس

خدمات إدارة الوقود

- إدارة عمليات توريد وتخزين 52,5 مليون لتر من الوقود (20,8 مليون لتر للعمليات الجوية، و 0,1 مليون لتر للعمليات البحرية، و 3,1 ملايين لتر للنقل البري، و 28,5 مليون لتر لمولدات الكهرباء ومرافق أخرى) والزيوت ومواد التشحيم في جميع نقاط التوزيع ومرافق التخزين في 17 موقعاً

خدمات التكنولوجيا الميدانية

- توفير 5 050 جهازاً لاسلكياً محمولاً باليد، و 2 512 جهازاً لاسلكياً متنقلاً للمركبات، و 392 جهازاً لاسلكياً للمحطات القاعدية، وتقديم خدمات الدعم المتعلقة بها
- تشغيل وصيانة 23 محطة للبث الإذاعي على موجات التضمين الترددي (FM) و 6 مرافق للإنتاج الإذاعي
- تشغيل وصيانة شبكة لتوفير خدمات الاتصالات بالصوت والفيديو ونقل البيانات، بما في ذلك 55 وحدة طرفية ذات فتحات صغيرة جداً، و 35 مقسماً هاتفياً، و 110 وصلات تعمل بالموجات الدقيقة، وكذلك توفير 150 اشتراكاً في خدمات الهواتف الساتلية و 2 200 اشتراك في خدمات الهواتف المحمولة
- توفير ودعم 5 359 جهازاً حاسوبياً و 676 طابعة لقوام متوسطه 642 4 مستخدماً نهائياً من الموظفين المدنيين والأفراد النظاميين، إضافة إلى 378 جهازاً حاسوبياً و 47 طابعة لإتاحة إمكانية الاتصال الإلكتروني بين أفراد الوحدات، فضلاً عن الخدمات المشتركة الأخرى
- دعم وصيانة 45 شبكة محلية و 32 شبكة واسعة النطاق في 42 موقعا
- تحليل بيانات جغرافية مكانية تغطي مساحة 644 329 كيلومتراً مربعاً، وتعد طبقات المعلومات الطبوغرافية والمواضعية، وإعداد 6 000 خريطة

الخدمات الطبية

- تشغيل وصيانة مرافق طبية مملوكة للأمم المتحدة (9 عيادات من المستوى الأول، و عيادتان من المستوى الأول المعزز)، وتقديم الدعم إلى مرافق طبية مملوكة للوحدات (31 عيادة من المستوى الأول وأفرقة طبية متقدمة، و 7 عيادات من المستوى الأول تابعة لوحدة الشرطة المشكلة، و 5 مستشفيات من المستوى الثاني (بما فيها مستشفى واحد من المستوى الثاني المعزز في جوبا))، فضلاً عن تعهد ترتيبات تعاقدية مع 7 مستشفيات (3 مستشفيات من المستوى الثالث في كمبالا، و 4 مستشفيات من المستوى الرابع في نيروبي)
- تعهد ترتيبات الإجراء الطبي إلى 5 مستشفيات من المستوى الثاني داخل منطقة البعثة (بور وبانتيو وجوبا وملكال وواو)، و 7 مستشفيات خارج منطقة البعثة (3 مستشفيات من المستوى الثالث في أوغندا و 4 مستشفيات من المستوى الرابع في كينيا)، بما في ذلك ترتيبات الإجراء الجوي والإسعاف الجوي، والترتيبات القائمة في حالة الإصابات الجماعية إلى 3 مستشفيات في مصر من خلال اتفاق طلب توريد

خدمات إدارة سلسلة الإمداد

- تقديم الدعم لعمليات التخطيط واختيار الموردين من أجل اقتناء بضائع وسلع أساسية تقدر قيمتها بمبلغ 153,9 مليون دولار، بما يتماشى مع السلطة المفوضة؛ وتولي مهام الاستلام والإدارة والتوزيع اللاحق لما يصل إلى 21 000 طن من البضائع داخل منطقة البعثة؛ وإدارة الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات المالية وغير المالية والمعدات التي تقل قيمتها عن العتبة المحددة، بتكلفة تاريخية يبلغ مجموعها 445,5 مليون دولار، وإعداد حسابات هذه الأصول والإبلاغ عنها، بما يتماشى مع السلطة المفوضة

خدمات الأفراد النظاميين

- توفير خدمات الالتحاق بالمواقع والتناوب والإعادة إلى الوطن لقوة قوامها الأقصى المأذون به 19 013 فرداً من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (242 مراقباً عسكرياً، و 431 ضابطاً أركان عسكرياً، و 16 327 فرداً من أفراد الوحدات، و 733 فرداً من شرطة الأمم المتحدة، و 1 280 فرداً من أفراد وحدات الشرطة المشكلة)، و 88 فرداً من الأفراد المقدمين من الحكومات

- تنفيذ عمليات تفتيش وتحقق وإبلاغ في مجال الامتثال المتصل بالمعدات الرئيسية المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي فيما يخص 35 وحدة عسكرية ووحدة شرطة مشكّلة
- توريد وتخزين حصص الإعاشة وحصص الإعاشة الميدانية والمياه المعبأة لقوام متوسطه 14 147 فردا من أفراد الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكّلة
- دعم تجهيز المطالبات والاستحقاقات لقوة يبلغ متوسط قوامها 15 517 فردا من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة و 42 فردا من الأفراد المقدمين من الحكومات

خدمات إدارة المركبات والنقل البري

- تشغيل وصيانة 1 824 مركبة مملوكة للأمم المتحدة (تتألف من 950 مركبة ركاب خفيفة، و 402 من المركبات للأغراض الخاصة، و 22 سيارة إسعاف، و 45 عربة مصفحة، و 405 من المركبات المتخصصة الأخرى والمقطورات وملحقات المركبات)، و 4 093 مركبة مملوكة للوحدات، و 13 من ورش ومرافق تصليح المركبات، فضلا عن توفير خدمات النقل والرحلات المكوّنة

الأمن

- توفير خدمات الأمن على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع لجميع الأفراد في منطقة البعثة
- توفير الحماية للصيقة على مدار الساعة لكبار موظفي البعثة والزوار من المسؤولين الرفيحي المستوى
- إجراء عمليات تقييم للحالة الأمنية في المواقع على نطاق البعثة، بما في ذلك عمليات فحص لأماكن إقامة جميع الموظفين الدوليين
- تنظيم 2 000 جلسة إعلامية بشأن الوعي الأمني وخطط الطوارئ لجميع موظفي البعثة، وتدريب موظفي البعثة الجدد تدريباً تمهيدياً في مجال الأمن وإجراء تدريبات/تمارين عملية أولية لهم في مجال مكافحة الحرائق

السلوك والانضباط

- تنفيذ برنامج للسلوك والانضباط موجه إلى جميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين، ويشمل التدريب ورصد سير التحقيقات والإجراءات التأديبية
- تنفيذ برنامج لمساعدة الضحايا بطريقة منسقة على نطاق المنظومة مع إعطاء الأولوية لحقوق الضحايا وكرامتهم

فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

- تشغيل وصيانة 7 مرافق ثابتة و 4 مرافق متنقلة تقدم إلى موظفي البعثة خدمات المشورة والفحص على أساس طوعي وسري فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية
- الاضطلاع ببرنامج للتوعية بشأن الفيروس وغيره من الأمراض المعدية وغير المعدية من خلال التدريب التوجيهي والتوعوي

الموظفون الدوليون									
و أ ع - أ ع م	مد-2 مد-1	ف-5 ف-4	ف-3 ف-2	موظفو الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ⁽¹⁾	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع	
مكتب مدير دعم البعثة									
-	1	4	6	6	17	5	2	24	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
-	1	4	6	6	17	5	2	24	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
دائرة إدارة العمليات والموارد									
-	1	19	10	56	86	102	32	220	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
-	1	19	10	56	86	102	32	220	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
إدارة سلسلة الإمداد									
-	1	18	29	99	147	332	101	580	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
-	1	18	29	100	148	335	101	584	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	1	1	3	-	4	صافي التغيير
وحدة تقديم الخدمات (بما في ذلك التكنولوجيا الميدانية)									
-	1	20	27	130	178	481	174	833	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
-	1	20	27	130	178	481	174	833	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
قسم الأمن والسلامة									
-	-	2	34	149	185	125	-	310	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
-	-	2	39	160	201	125	-	326	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	5	11	16	-	-	16	صافي التغيير
-	-	-	-	5	16	-	-	16	الوظائف المؤقتة المعتمدة للفترة 2022/2021 ⁽²⁾
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الوظائف المؤقتة المقترحة للفترة 2023/2022 ⁽²⁾
-	-	-	(5)	(11)	(16)	-	-	(16)	صافي التغيير
المجموع الفرعي، قسم الأمن والسلامة									
-	-	2	39	160	201	125	-	326	المعتمد للفترة 2022/2021
-	-	2	39	160	201	125	-	326	المقترح للفترة 2023/2022
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون									
-	4	63	106	440	613	1 045	309	1 967	الوظائف المعتمدة للفترة 2022/2021
-	4	63	111	452	630	1 048	309	1 987	الوظائف المقترحة للفترة 2023/2022
-	-	-	5	12	17	3	-	20	صافي التغيير

الموظفون الدوليون								
و أ ع -	مد-2	ف-5	ف-3	موظفو الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون متطوعو الأمم المتحدة	المجموع	
أ ع م	مد-1	ف-4	ف-2					
				11	16	-	16	الوظائف المؤقتة المعتمدة (-) للفترة 2022/2021
				-	-	-	-	الوظائف المؤقتة المقترحة للفترة (-) 2023/2022
				(11)	(16)	-	(16)	صافي التغيير
المجموع، العنصر 5								
				451	629	309	1 045	المعتمد للفترة 2022/2021
				452	630	309	1 048	المقترح للفترة 2023/2022
				1	1	-	3	صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) تُمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة، ضمن تكاليف الموظفين المدنيين.

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها 17 وظيفة

الموظفون الوطنيون: زيادة صافية قدرها 3 وظائف

المساعدة المؤقتة العامة: نقصان قدره 16 وظيفة مؤقتة

97 - يرد موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر 5، الدعم، في الجداول من 9 إلى 11 أدناه.

الجدول 9

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 5، الدعم، دائرة إدارة العمليات والموارد

من/إلى	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة		نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين		المكتب/القسم/الوحدة
	التفاصيل	العدد	إعادة ندب	إعادة ندب	
من مساعد فريق إلى مساعد للموارد البشرية	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	(1)	إعادة ندب		قسم الموارد البشرية
	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	1	إعادة ندب		
		-			المجموع

دائرة إدارة العمليات والموارد

قسم الموارد البشرية

98 - يُقترح إعادة ندب وظيفة واحدة لمساعد فريق (وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة) في قسم الموارد البشرية لتصبح وظيفة مساعد للموارد البشرية في القسم نفسه لتعزيز مهامه المتعلقة بخدمات الدعم المتخصصة، وبالتالي تقديم دعم أفضل لإدارة الموارد البشرية في البعثة. وسيقدم شاغل الوظيفة الدعم لموظف الموارد البشرية داخل وحدة خدمات الدعم المتخصصة بالقسم في العديد من المهام الرئيسية المتعلقة بالموارد البشرية، بما في ذلك قضايا إقامة العدل، والدعم المتصل بالرقابة والمراجعة، وإدارة المعارف، وطرق أداء العمل

والتحول في تسيير الأعمال. وسيكون الدعم المقدم من المساعد للموارد البشرية حاسماً في ضمان استمرار وحدة خدمات الدعم المتخصص في تقديم دعم استراتيجي أفضل للإدارة العليا فيما يتعلق بتخطيط القوة العاملة، والمشورة الاستراتيجية بشأن إدارة المواهب، وتخطيط البعثات على أساس الحجم الصحيح، وجمع البيانات وتحليلها والإبلاغ عنها.

الجدول 10

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 5، الدعم، إدارة سلسلة الإمدادات

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	
		العدد	التفاصيل
قسم الطيران	إنشاء	1	من فئة الخدمة الميدانية
	إنشاء	3	وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة
المجموع		4	

إدارة سلسلة الإمداد

قسم الطيران

99 - يتولى قسم الطيران بالبعثة تخطيط وتنسيق استخدام الأصول الجوية للبعثة، بما في ذلك الطائرات التجارية والطائرات المقدمة بموجب ترتيبات طلبات التوريد؛ وتنفيذ نظام دعم جوي منسق في منطقة البعثة برمتها؛ ووضع إجراءات تشغيل موحدة للطيران وتنفيذها؛ وهو مسؤول عن المراقبة العملية لعقود استئجار الطائرات وخدمات المطارات ومشاريع إصلاح المطارات؛ ويدير عمليات المحطات الجوية؛ ويرتب لإجراء الدراسات الاستقصائية والتقييمية للمطارات في المواقع النائية ومناطق هبوط الطائرات العمودية؛ وينجز عمليات تقييم الأخطار وتوفير معلومات عن الملاحة الجوية والأرصدة الجوية لطواقم الطائرات؛ ويقوم اتصالات بسلطات الطيران الوطنية والدولية؛ ويرتب لاستصدار تصاريح الرحلات الجوية ومتابعتها.

100 - وتقوم البعثة حالياً بتشغيل 25 طائرة، تتمركز في 10 مواقع مختلفة للبعثة. غير أن عمليات الطيران تمتد إلى العديد من المواقع الأخرى داخل جنوب السودان وكذلك المواقع القريبة، بما في ذلك عنيتيبي. وفي هذا الصدد، تجري البعثة حوالي 240 رحلة جوية مقررة وأكثر من 35 رحلة جوية لإجلاء المصابين/الإجلاء الطبي إلى عنيتيبي على أساس سنوي، بالإضافة إلى رحلات جوية أخرى غير مقررة حسب الحاجة. وكان دعم العمليات الجوية في عنيتيبي لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان يُقدّم في السابق إلى حد كبير من أفراد بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، فضلاً عن وظيفة مؤقتة واحدة لمساعد للعمليات الجوية من متطوعي الأمم المتحدة في بعثة الأمم المتحدة لجنوب السودان، مندرجة ضمن العمليات الجوية لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. غير أن بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية قلصت من وجودها في عنيتيبي بدءاً من بداية الفترة 2022/2021 الحالية، بما في ذلك إلغاء الوظائف الثابتة والمؤقتة المتعلقة بالعمليات الجوية الموجودة في عنيتيبي. وفي غضون ذلك، استغادت البعثة من خدمات فرادى المتعاقدين لسد الفجوة التي خلفها رحيل موظفي بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وذلك من أجل كفاءة استمرارية تصريف الأعمال. بيد أنه بالنظر إلى أهمية عنيتيبي بالنسبة لعمليات بعثة الأمم المتحدة في

جنوب السودان، بما في ذلك أهميتها الاستراتيجية كدعم للمكتب الخلفي، وما تتيحه من إمكانية الوصول إلى المرافق الطبية من المستوى الثالث، ووظيفتها كموقع رئيسي لخطوط الطيران الدولية خارج منطقة البعثة، يتحتم وضع حلول أطول أجلا لضمان مستوى خدمة مماثل لمستوى الخدمة التي كان يقدمها فريق بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في السابق.

101 - وبناء على ذلك، يقترح إنشاء أربع وظائف لمساعد للعمليات الجوية (وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية و 3 وظائف من فئة الخدمات العامة الوطنية) في عنتيبي لكفالة عدم تعريض الجوانب الحيوية لعمليات البعثة للخطر. وسيقوم الفريق، تحت إشراف مساعد العمليات الجوية (من فئة الخدمة الميدانية)، في جملة أمور، بكفالة إجراء العمليات الجوية وفقا لسياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها المعمول بها ومعايير وممارسات وإجراءات وأنظمة الطيران في البلد المضيف؛ وبرصد عملية تخطيط جدول الرحلات اليومية التي تنطوي على رحلات منتظمة ورحلات شحن ورحلات خاصة ورحلات إجلاء المصابين/الإجلاء الطبي؛ وبرصد أداء العتاد الجوي للأمم المتحدة في المجال التقني ومجال السلامة؛ وبضمان صلاحية معدات ومرافق بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان للخدمة والتنسيق مع الهيئات ذات الصلة للحصول على أي مساعدة مطلوبة؛ وبضمان إجراء أنشطة التزود بالوقود وفقا للإجراءات المعمول بها ومتطلبات السلامة؛ وبالارتباط بسلطات الطيران ذات الصلة لتنسيق تصاريح الطيران؛ وبالتنسيق أنشطة أمن المطارات مع قسم الأمن والسلامة؛ وبالتنسيق مع مراقبة الحركة على أساس يومي أثناء إجلاء الركاب وإجلاء المصابين/الإجلاء الطبي وعمليات الشحن قبل الترخيص للطائرات بالطيران؛ وبالتنسيق خدمات المناولة الأرضية، بما في ذلك تزويد الطائرات بالوقود؛ وبتقديم طلبات الحصول على تصاريح التحليق والهبوط لطائرات بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان إلى هيئة الطيران المدني الأوغندية حسب الحاجة؛ وبالارتباط بهيئة الطيران المدني الأوغندية بشأن الأنشطة والقضايا المتصلة بالطيران وإبلاغ الأطراف المعنية بناء على ذلك؛ وبالتنسيق النقل والإقامة والوجبات لأفراد الأطقم الذين يبقون طوال الليل في عنتيبي في مهمة تتصل ببعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان؛ وبتقديم إحاطات توجيهية لأفراد الأطقم الجدد؛ وبتقديم إحاطات لأطقم الرحلات وضمان تجهيز جميع وثائق الرحلات اللازمة وأرشفتها.

الجدول 11

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 5، الدعم، قسم الأمن والسلامة

الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة		نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين		المكتب/القسم/الوحدة
من/إلى	التفاصيل	العدد		
من وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة	ف-3 (المساعدة المؤقتة العامة)	(5)	تحويل	قسم الأمن والسلامة
	ف-3	5	تحويل	
من وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة	من فئة الخدمة الميدانية (المساعدة المؤقتة العامة)	(11)	تحويل	
	من فئة الخدمة الميدانية	11	تحويل	
-				المجموع

قسم الأمن والسلامة

102 - خلال الفترة 2021/2020، شمل عنصر ملاك الموظفين في قسم الأمن والسلامة التابع للبعثة 32 وظيفة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وفي أعقاب إعادة تصنيف مواقع حماية المدنيين لتصبح مخيمات تقليدية للمشردين داخليا خاضعة للسيطرة السيادية للحكومة، شملت الموارد المعتمدة للبعثة للفترة 2022/2021 إلغاء 16 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة لموظف أمن (من فئة الخدمة الميدانية)، تمشيا مع التوصيات الواردة في استعراض ملاك الموظفين المدنيين ووفقا للاحتياجات التشغيلية للبعثة. بيد أنه من المتصور أن تنشأ عن إعادة تصنيف مواقع حماية المدنيين لتصبح مخيمات للمشردين داخليا تحديات جديدة تتصل بالأمن، بما في ذلك ما يتعلق بأمن محيط مواقع البعثة بالقرب من مخيمات المشردين داخليا. وقد استلزمت إعادة التصنيف وما نجم عنها من تقليص لوجود أفراد البعثة داخل تلك المواقع زيادة التفاعل بين أفراد الأمن التابعين للبعثة والمشردين داخليا فضلا عن المجتمعات المحلية المجاورة لجمع المعلومات عن الحالة الأمنية والتصورات داخل المخيمات وفيما بين سكان المخيمات، وإجراء تقييم مناسب لعلامات الإنذار المبكر وعوامل الخطر المحتملة، واتخاذ التدابير اللازمة للتخفيف من حدة المخاطر. وإلى جانب انعدام الأمن على نطاق واسع في البلد، فإن هذه العوامل تجعل من الضروري الإبقاء على ملاك الموظفين الحالي لقسم الأمن والسلامة حتى يتمكن من إنجاز ولايته بكفاءة.

103 - ويقترح تحويل الوظائف المؤقتة الـ 16 المتبقية الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، والتي تتألف من خمسة وظائف لموظف لتنسيق شؤون الأمن (ف-3)، و 11 وظيفة لموظف أمن (من فئة الخدمة الميدانية)، إلى وظائف ثابتة للفترة 2023/2022. وسيواصل موظفو تنسيق شؤون الأمن (ف-3) الاضطلاع بدور إشرافي لدعم تنسيق وإدارة شؤون موظفي الأمن، فضلا عن مساعدة المستشار الأمني الرئيسي في مواصلة إنشاء وصيانة نظام إدارة الأمن على نطاق البعثة في الأمم المتحدة؛ وسينسقون مع الحكومة المضيفة والسلطات المحلية بشأن جميع المسائل المتصلة بالأمن؛ وسيجرون تقييمات للتهديدات وتحليلا للمخاطر. وفي غضون ذلك، سيعزز موظفو الأمن (من فئة الخدمة الميدانية) القوة العاملة وقدرة عمليات السلامة والأمن التابعة للبعثة على الاستجابة على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع، بما في ذلك من خلال زيادة القدرة الأمنية لمواقع البعثة في جوبا وبانتيو وواو. ولا يمكن اعتبار المهام المذكورة أعلاه لموظفي تنسيق شؤون الأمن (ف-3) وموظفي الأمن (من فئة الخدمة الميدانية) منفصلة أو مختلفة عن الجسم الرئيسي لقسم الأمن والسلامة. فهي جزء من قوة عاملة أمنية سلسلة ومتكاملة توفر إدارة الأمن اليومية والمهام التشغيلية والدعم في المكاتب الميدانية وجوبا. ولذلك، من الضروري والمهم استراتيجيا تحويل هذه الوظائف المؤقتة الست عشرة المتبقية إلى وظائف ثابتة لتمكين القسم من مواصلة الاضطلاع بولايته المتعلقة بالسلامة والأمن بكفاءة وفعالية.

ثانياً - الموارد المالية
ألف - لمحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة؛ وتمتد سنة الميزانية من 1 تموز/يوليه إلى 30 حزيران/يونيه)

الفرق	النفقات المخصصة				النفقات المخصصة
	تقديرات التكاليف	تقديرات التكاليف	تقديرات التكاليف	تقديرات التكاليف	
النسبة المئوية	المبلغ	(2023/2022)	(2022/2021)	(2021/2020)	الفئة
(2)÷(4)=(5)	(2)-(3)=(4)	(3)	(2)	(1)	
					الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة
(28,7)	(3 275,2)	8 127,9	11 403,1	9 795,4	المراقبون العسكريون
(2,4)	(10 908,7)	448 666,4	459 575,1	465 903,5	الوحدات العسكرية
(30,5)	(10 519,8)	24 017,5	34 537,3	25 284,5	شرطة الأمم المتحدة
19,1	4 271,3	26 680,4	22 409,1	36 301,8	وحدات الشرطة المشكّلة
(3,9)	(20 432,4)	507 492,2	527 924,6	537 285,2	المجموع الفرعي
					الموظفون المدنيون
6,2	12 737,2	219 783,8	207 046,6	202 333,4	الموظفون الدوليون
2,6	1 890,1	73 882,1	71 992,0	74 503,2	الموظفون الوطنيون
7,6	1 846,6	26 217,5	24 370,9	24 175,2	متطوعو الأمم المتحدة
(59,3)	(3 088,2)	2 123,8	5 212,0	8 779,3	المساعدة المؤقتة العامة
(25,3)	(458,9)	1 356,5	1 815,4	2 631,7	الأفراد المقدمون من الحكومات
4,2	12 926,8	323 363,7	310 436,9	312 422,8	المجموع الفرعي
					التكاليف التشغيلية
-	-	-	-	-	مراقبو الانتخابات المدنيين
(51,9)	(374,5)	347,5	722,0	513,1	الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية
(12,5)	(328,9)	2 292,4	2 621,3	1 473,4	السفر في مهام رسمية
5,8	4 689,3	86 199,4	81 510,1	117 346,3	المرافق والبنى التحتية
5,4	672,4	13 207,7	12 535,3	11 619,4	النقل البري
7,3	6 896,5	101 802,6	94 906,1	89 201,8	العمليات الجوية
103,6	1 229,1	2 415,2	1 186,1	3 950,0	العمليات البحرية
6,3	1 872,7	31 751,0	29 878,3	34 579,7	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
4,5	78,9	1 825,1	1 746,2	2 594,8	الشؤون الطبية
-	-	-	-	-	المعدات الخاصة
(0,9)	(424,8)	49 242,2	49 667,0	58 916,7	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
20,0	500,0	3 000,0	2 500,0	1 998,1	المشاريع السريعة الأثر
5,3	14 810,7	292 083,1	277 272,4	322 193,3	المجموع الفرعي
0,7	7 305,1	1 122 939,0	1 115 633,9	1 171 901,3	إجمالي الاحتياجات

الفئة	النفقات المخصصة لتقدير التكاليف				
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)
	(2021/2020)	(2022/2021)	(2023/2022)	المبلغ	النسبة المئوية
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	27 314,8	26 224,1	27 371,4	1 147,3	4,4
صافي الاحتياجات	1 144 586,5	1 089 409,8	1 095 567,6	6 157,8	0,6
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-	-	-
مجموع الاحتياجات	1 171 901,3	1 115 633,9	1 122 939,0	7 305,1	0,7

باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية

104 - ترد فيما يلي القيمة التقديرية للتبرعات غير المدرجة في الميزانية للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة التقديرية
اتفاق مركز القوات ^(أ)	875,0
التبرعات العينية (غير المدرجة في الميزانية) ^(ب)	57 107,8
المجموع	57 982,8

(أ) تمثل رسوم الترددات اللاسلكية.

(ب) تتعلق التبرعات أساساً بتغطية التكاليف الافتراضية لاستئجار الأراضي وهي مقدرة بمبلغ 48,4 مليون دولار.

جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة

105 - تراعى لدى حساب تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023 المبادرات التالية الرامية إلى زيادة الكفاءة:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ	المبادرة
العمليات الجوية	2 101,9	الاستعاضة عن 3 طائرات هليكوبتر عسكرية (Mi-17) بطائرتي هليكوبتر تجاريتين (Mi-8)
المجموع	2 101,9	

دال - عوامل الشغور

106 - تراعى لدى حساب تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022 عوامل الشغور التالية:

(بالنسبة المئوية)

النسبة الفعلية للفترة 2021/2020	النسبة المدرجة في الميزانية للفترة 2022/2021	النسبة المتوقعة للفترة 2023/2022	الفئة
			الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة
12,4	5,0	2,9	المراقبون العسكريون
13,2	17,3	18,1	الوحدات العسكرية
27,4	4,0	4,0	شرطة الأمم المتحدة
12,8	46,9	33,6	وحدات الشرطة المشكّلة
			الموظفون المدنيون
7,6	5,4	5,4	الموظفون الدوليون
			الموظفون الوطنيون
5,0	4,0	4,0	الموظفون الغنيون الوطنيون
4,6	4,0	4,0	الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة
13,6	13,0	13,0	متطوعو الأمم المتحدة (الدوليون)
0,0	0,0	0,0	متطوعو الأمم المتحدة (الوطنيون)
			الوظائف المؤقتة ^(أ)
6,3	0,0	50,0	الموظفون الدوليون
0,0	-	-	الموظفون الوطنيون
37,5	52,3	52,3	الأفراد المقدمون من الحكومات

(أ) وظائف ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

107 - إن عوامل تأخير النشر المقترحة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة ومعدلات الشغور المقترحة للموظفين المدنيين تراعي أنماط النشر السابقة، ومعدلات شغل الوظائف الحالية، وعمليات النشر المتوقعة استناداً إلى التخطيط للفترة 2023/2022. وقد طُبِّق معدل شغور نسبته 50 في المائة في حساب التكاليف المتعلقة بإنشاء وظائف جديدة ثابتة ومؤقتة.

هاء - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي

108 - تستند الاحتياجات للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023 إلى معدلات السداد الموحدة لتكاليف المعدات الرئيسية (في إطار ترتيبات الإيجار الشامل للخدمات) والاكتفاء الذاتي، وتبلغ قيمتها الإجمالية 148 166 000 دولار، وهي موزعة على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ التقديري			الفئة
المجموع	وحدات الشرطة المشغلة	الوحدات العسكرية	
93 773,3	4 709,8	89 063,5	المعدات الرئيسية
54 392,7	3 232,6	51 160,1	الاكتفاء الذاتي
148 166,0	7 942,4	140 223,6	المجموع
تاريخ آخر استعراض	تاريخ بدء النفاذ	النسبة المئوية	العوامل المنطبقة على البعثة
ألف - العوامل المنطبقة على منطقة البعثة			
31 كانون الثاني/يناير 2021	1 تشرين الأول/أكتوبر 2021	3,1	عامل الظروف البيئية البالغة القسوة
31 كانون الثاني/يناير 2021	1 تشرين الأول/أكتوبر 2021	2,8	عامل اللوجستيات وأحوال الطرق
31 كانون الثاني/يناير 2021	1 تشرين الأول/أكتوبر 2021	5,0	عامل العمل العدائي أو التخلي القسري
باء - العوامل المنطبقة على البلد الأصلي			
		4,0-0,0	معامل النقل الترايدي

واو - التدريب

109 - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة للتدريب للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ التقديري	الفئة
	الخبراء الاستشاريون
26,6	استشاريو التدريب
	السفر في مهام رسمية
366,8	السفر في مهام رسمية - لأغراض التدريب
	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
676,1	رسوم التدريب ولوازمه وخدماته
1 069,5	المجموع

110 - يرد فيما يلي العدد المقرر للمشاركين في التدريب للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023، مقارنة بالفترات السابقة:

(عدد المشاركين)

الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة			الموظفون الوطنيون			الموظفون الدوليون		
العدد المقترح للفترة 2023/2022	العدد المقرر للفترة 2022/2021	العدد الفعلي للفترة 2021/2020	العدد المقترح للفترة 2023/2022	العدد المقرر للفترة 2022/2021	العدد الفعلي للفترة 2021/2020	العدد المقترح للفترة 2023/2022	العدد المقرر للفترة 2022/2021	العدد الفعلي للفترة 2021/2020
23	60	75	509	1 703	698	523	644	576
-	11	-	2	20	-	37	91	6
23	71	75	511	1 723	698	560	735	582

(أ) يشمل التدريب في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات وخارج منطقة البعثة.

111 - ويعكس برنامج التدريب المقترح أولويات البعثة للفترة 2023/2022، بما في ذلك بناء قدرات الموظفين الوطنيين وتعزيز القدرات الفنية والتقنية لموظفي البعثة في مجالات العمليات الجوية والهندسة والنقل البري والدعم الانتخابي والنظام العام. وسيواصل أيضا تقديم تدريب تمهيدي إلزامي لجميع الأفراد المدنيين والأفراد النظاميين، بمن فيهم مستشارو الشرطة وموظفو الاتصال العسكريين وضباط الأركان.

زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها

112 - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023:

(ب) آلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة التقديرية
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	
خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	29 550,5

113 - وتشمل الاحتياجات المقترحة من الموارد اللازمة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها الاعتمادات المرصودة للموظفين الدوليين والوطنيين (4 980 100 دولار)؛ وعقودا تتعلق بما يلي: (أ) فريقان متكاملان لتوفير قدرات إزالة المتفجرات، من أجل مسح وتطهير المناطق الخطرة؛ (ب) ثمانية أفرقة متعددة المهام قادرة على القيام بإزالة الألغام وإبطال الذخائر المتفجرة؛ (ج) أربعة أفرقة من أفرقة الإجراءات المتعلقة بالألغام لإزالة الذخائر المتفجرة وتطهير المناطق الخطرة؛ (د) ثلاثة أفرقة للاستجابة لحالات الطوارئ قادرة على الاستجابة لحالات الطوارئ والمهام الصعبة تقنيا لدعم البعثة والجهات الفاعلة في المجال الإنساني؛ (هـ) فريقان من أفرقة التحقق من سلامة الطرق وتطهيرها من الألغام، لتوفير القدرات التقنية اللازمة لتقييم سلامة الطرق وتطهيرها من الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب؛ (و) فريق إقليم واحد معني بالقدرات الإدارية لضمان الجودة ودعم التنفيذ؛ (ز) ستة أفرقة للكشف عن المتفجرات باستخدام الكلاب لإجراء عمليات البحث عن المتفجرات والأسلحة (21 523 500 دولار). وتشمل الاحتياجات أيضا السفر والتدريب (166 200 دولار)، ومعدات تطهير لإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب (65 700 دولار)، والمعدات

المكتبية والمصروفات التشغيلية (590 900 دولار). ويمثل الرصيد المتبقي رسوم تقديم الدعم والخدمات للمشروع، فضلا عن رسوم إدارية مستحقة الدفع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومقدارها 100 224 2 دولار.

114 - وقامت لجنة استعراض البرامج التي أنشأتها دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام في المقر باستعراض شامل لخطة العمل والاحتياجات من الموارد لخدمات كشف الألغام وإزالتها للفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023. ولجنة استعراض البرامج هيئة متعددة التخصصات تتألف من زملاء يعملون في كل من البعثة والمقر، تكفل تصميم برنامج البعثة للإجراءات المتعلقة بالألغام على نحو يؤدي إلى تنفيذ ولاية البعثة بكفاءة وفعالية.

حاء - الأنشطة البرنامجية الأخرى

115 - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة للأنشطة البرنامجية الأخرى للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البيان	المبلغ المقترح	الإنجازات المتوقعة ذات الصلة
أنشطة مجتمعية تهدف إلى الحد من العنف، تستهدف الجناة المحتملين من قبيل جماعات الشباب المسلحة	215,0	2-1
الأنشطة المتعلقة بالشؤون المدنية والدعم المجتمعي للتشجيع على التعايش السلمي فيما بين المجتمعات المحلية، بما يشمل المشردين داخليا، في مجالات إدارة النزاع وتحقيق المصالحة والتماسك الاجتماعي	932,5	1-1، 2-1، 3-1، 4-1، 1-4
الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان من أجل تعزيز معايير حقوق الإنسان في المجتمعات المحلية وعلى الصعيد الوطني	415,0	3-1، 4-1، 1-2، 2-2
أنشطة حماية الطفل الرامية إلى التوعية بالانتهاكات والاعتداءات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، بهدف دعم تنفيذ الآليات القائمة لحماية الطفل	300,0	1-1، 2-1، 1-2
الأنشطة الاستشارية المتعلقة بحماية المرأة، الرامية إلى حماية الفئات الضعيفة من الإيذاء والعنف، ولا سيما العنف الجنسي المرتبط بالنزاع	71,0	1-1، 1-2، 2-2
تقديم الدعم إلى جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان وإلى المبادرات الرامية إلى منع الجريمة والعنف في مجتمعات المشردين داخليا	1 075,0	3-1، 1-2، 2-2
الأنشطة المتعلقة بسيادة القانون لتعزيز المساءلة الفردية والمؤسسية في جنوب السودان	489,5	1-4، 3-4، 4-4، 5-4
الأنشطة المتعلقة بالشؤون السياسية لتعزيز عملية السلام واستيعاب الجميع وتمكين طائفة واسعة من أصحاب المصلحة	48,6	1-4، 2-4
الأنشطة المتصلة بتعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام وصنع القرارات العامة	300,0	1-1، 1-4
مبادرات الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية، بالتنسيق مع الشركاء المعنيين، من أجل تيسير العودة الآمنة والطوعية للمشردين داخليا إلى ديارهم	608,0	1-1، 2-1، 3-1
المجموع	4 454,6	

116 - وتشمل الميزانية المقترحة للفترة 2023/2022 مخصصات بمبلغ 4 454 600 دولار لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى. ويرد، في الجدول أعلاه، وصف موجز للأنشطة البرنامجية، والاحتياجات المقدره المقابلة، وصلاتها بالإنجازات المتوقعة.

طاء - المشاريع السريعة الأثر

117 - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة للمشاريع السريعة الأثر للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023، مقارنة بالفترتين السابقتين:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفترة	المبلغ	عدد المشاريع
من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 (الاحتياجات الفعلية)	1 998,1	41
من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022 (الاحتياجات المعتمدة)	2 500,0	50
من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023 (الاحتياجات المقترحة)	3 000,0	60

118 - وفيما يخص الفترة 2023/2022، من المقرر تنفيذ ما مجموعه 60 مشروعاً سريع الأثر من أجل بناء الثقة في البعثة وولايتها، بما في ذلك: (أ) الحوكمة وبناء المؤسسات لتعزيز تقديم الخدمات الإدارية والاجتماعية العامة الأساسية التي تعزز سبل العيش المستدامة والسلامية على الصعيدين الوطني ودون الوطني؛ (ب) المشاركات المستهله محلياً بهدف تعزيز عمليات السلام والمصالحة وتوسيع نطاق المشاورات بشأن وضع الدستور والانتخابات؛ (ج) استعادة وإعادة بناء الكيانات ذات الصلة بسيادة القانون ومؤسسات حقوق الإنسان للتشجيع على إقامة سلسلة للعدالة وآليات مساءلة معززة ومتكاملة؛ (د) تحسين الهياكل الأساسية للخدمات الأساسية لبناء قدرة المجتمعات المحلية على الصمود على الصعيدين الوطني ودون الوطني؛ (هـ) تمكين النساء والشباب من أجل التشجيع على مشاركتهم مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة وبشكل هادف في تنفيذ الاتفاق المنشط.

ثالثاً - تحليل الفروق⁽¹⁾

119 - ترد في الفرع باء من المرفق الأول لهذا التقرير المصطلحات الموحدة المستخدمة في تحليل الفروق في الموارد في هذا الفرع. وهذه المصطلحات هي نفسها التي استُخدمت في التقارير السابقة.

الفرق	
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية
3 275,2	(28,7)
المراقبون العسكريون	

• بارامترات التكاليف: التغيير في معدلات بدل الإقامة للبعثة

120 - يعزى النقصان في الاحتياجات أساساً إلى تطبيق معدل يومي صاف أقل قدره 75 دولاراً لبدل الإقامة المقرر للبعثة للفترة "بعد 30 يوماً"، مقارنة بمعدل يومي صاف يبلغ 125 دولاراً مطبق في الموارد

(1) يُعبر عن مبالغ الفروق في الموارد بآلاف دولارات الولايات المتحدة. ويرد تحليل للفروق التي لا تقل فيها قيمة الزيادة أو النقصان عن 5 في المائة أو 100 000 دولار.

المعتمدة للفترة 2022/2021، بما يتوافق مع أحدث معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(2,4)	(10 908,7)	الوحدات العسكرية

• بارامترات التكاليف: التغيير في معدلات بدل الإقامة للبعثة

121 - يعزى النقصان في الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) تطبيق معدل يومي صاف أقل قدره 75 دولاراً لبدل الإقامة المقرر للبعثة للفترة "بعد 30 يوماً"، مقارنة بمعدل يومي صاف يبلغ 125 دولاراً مطبق في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021، بما يتوافق مع أحدث معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022؛ (ب) رصد اعتماد لِقوام متوسطه 13 297 فرداً من أفراد الوحدات العسكرية (المشاة والمساندة) خلال الفترة 2023/2022، مقارنة بقوام متوسطه 13 430 فرداً من أفراد الوحدات العسكرية رُصدت له اعتمادات في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021؛ (ج) انخفاض تكاليف شحن ونشر المعدات المملوكة للوحدات بسبب عدم وجود أي عمليات مقررة للإعادة إلى الوطن خلال الفترة 2023/2022، مقارنة بعدد من عمليات الإعادة إلى الوطن التي كانت مقررة لوحدات المشاة في الفترة 2022/2021.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(30,5)	(10 519,8)	شرطة الأمم المتحدة

• بارامترات التكاليف: التغيير في معدلات بدل الإقامة للبعثة

122 - يعزى النقصان في الاحتياجات أساساً إلى تطبيق معدل يومي صاف أقل قدره 75 دولاراً لبدل الإقامة المقرر للبعثة للفترة "بعد 30 يوماً"، مقارنة بمعدل يومي صاف يبلغ 125 دولاراً مطبق في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021، بما يتوافق مع أحدث معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
19,1	4 271,3	وحدات الشرطة المشكّلة

• الإدارة: التغيير في مستويات نشر الأفراد

123 - تعزى زيادة الاحتياجات بشكل رئيسي إلى رصد اعتمادات لِقوام متوسطه 850 فرداً من أفراد الشرطة المشكّلة خلال الفترة 2023/2022، مقارنة بقوام متوسطه 680 فرداً من أفراد الشرطة المشكّلة

رُصدت له اعتمادات في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021. وتعزى الزيادة في متوسط مستويات نشر الأفراد إلى إلغاء عملية إعادة وحدتين من وحدات الشرطة المشكلة من ملكال وبانتيو إلى الوطن، ويرجع ذلك أساساً إلى الاحتياجات التشغيلية المتغيرة، بما في ذلك استمرار وجود موقع حماية المدنيين في ملكال والقدرة المتبقية في بانتيو اللازمة لمعالجة الظروف الأمنية الهشة في موقع حماية المدنيين السابق. وتأخذ هذه المستويات في الاعتبار أيضاً الزيادة المتوقعة في أنشطة الأفراد النظاميين خلال الفترة 2023/2022 التي تسبق الانتخابات المتوقع إجراؤها في الفترة المشمولة بالتقرير 2024/2023.

الفرق

بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	الموظفون الدوليون
6,2	12 737,2	

• بارامترات التكاليف: التغيير في معدلات الرواتب

124 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) تطبيق معدلات أعلى لحساب مرتبات الموظفين الدوليين استناداً إلى جدول المرتبات المنقح اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022، مقارنة بالمعدلات المطبقة في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021؛ (ب) التحويل المقترح لـ 16 من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، تشمل 5 وظائف برتبة ف-3 و 11 وظيفة من فئة الخدمة الميدانية، إلى وظائف ثابتة في قسم الأمن والسلامة؛ (ج) اقتراح إنشاء 7 وظائف ثابتة لموظفين دوليين، تضم وظيفة واحدة برتبة ف-4، و 5 وظائف برتبة ف-3، ووظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية.

الفرق

بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	الموظفون الوطنيون
2,6	1 890,1	

• بارامترات التكاليف: التغيير في معدل بدل المخاطر

125 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى تطبيق معدل أعلى قدره 697 دولاراً للشخص الواحد شهرياً على استحقاقات بدل المخاطر للموظفين الوطنيين على أساس جدول منقح، مقارنة بمعدل 575 دولاراً المطبق في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021.

الفرق

بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	متطوعو الأمم المتحدة
7,6	1 846,6	

• الإدارة: التغيير في مستويات الإعادة إلى الوطن

126 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) ارتفاع التكاليف المقدره للإعادة إلى الوطن والإلحاق الفعلي بالعمل، إذ سيكون لدى البعثة 133 متطوعاً من متطوعي الأمم المتحدة الذين سيبلغون فترة

خدماتهم القصوى، وهي أربع سنوات، خلال الفترة 2023/2022، مقارنة بما مجموعه 75 متطوعاً في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021؛ (ب) تطبيق معدل أعلى قدره 288 دولاراً للشخص الواحد شهرياً لتكاليف التأمين الطبي والتأمين على الحياة، مقارنة بمعدل 122 دولاراً المطبق في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021؛ (ج) تطبيق معدل متوسط مرجح أعلى قدره 2 995 دولاراً للشخص الواحد شهرياً بالنسبة لبدل معيشة المتطوعين، مقارنة بمعدل 2 939 دولاراً المطبق في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021.

الفرق

بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(59,3)	(3 088,2)	المساعدة المؤقتة العامة

• الإدارة: تحويل وظائف مؤقتة

127 - يعزى النقصان في الاحتياجات أساساً إلى التحويل المقترح لـ 16 من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، تشمل 5 وظائف برتبة ف-3 و 11 وظيفة من فئة الخدمة الميدانية، إلى وظائف ثابتة في قسم الأمن والسلامة، ويقابل ذلك جزئياً اقتراح إنشاء 8 وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، تتألف من وظيفة واحدة برتبة مد-1 و 3 وظائف برتبة ف-5 و 3 وظائف برتبة ف-4 ووظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية.

الفرق

بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(25,3)	(458,9)	الأفراد المقدمون من الحكومات

• الإدارة: التغيير في معدلات بدل الإقامة للبعثة

128 - يعزى النقصان في الاحتياجات أساساً إلى تطبيق معدل يومي صاف أقل قدره 75 دولاراً لبدل الإقامة المقرر للبعثة للفترة "بعد 30 يوماً"، مقارنة بمعدل يومي صاف يبلغ 125 دولاراً مطبق في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021، بما يتوافق مع أحدث معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022.

الفرق

بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(51,9)	(374,5)	الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية

• الإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

129 - يعزى النقصان في الاحتياجات أساساً إلى التحديات المرتبطة بالعثور على مؤسسات تدريب استشارية مستعدة لتقديم التزامات بتقديم خدماتها في ظل أوجه عدم اليقين المحيطة بجائحة كوفيد-19.

وتعتمد البعثة زيادة استخدامها للمنصات الإلكترونية في توفير خيارات تدريبية قابلة للتطبيق لصالح أفراد البعثة.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
(12,5)	(328,9)	السفر في مهام رسمية

• الإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

130 - يعزى النقصان في الاحتياجات أساساً إلى إلغاء بعض مقدمي خدمات التدريب لبرامج التدريب الواقعة خارج منطقة البعثة في ظل أوجه عدم اليقين المحيطة بجائحة كوفيد-19. وتعتمد البعثة زيادة استخدامها للمنصات الإلكترونية في توفير خيارات تدريبية قابلة للتطبيق لصالح أفراد البعثة.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
5,8	4 689,3	المرافق والبنى التحتية

• بارامترات التكاليف: التغيير في أسعار الوقود

131 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) الزيادة المرتقبة لتكلفة الوحدة لتبلغ 0,99 دولار للتر الواحد من الوقود، مقارنة بمبلغ 0,75 دولار للتر الواحد المرصود في الفترة 2022/2021؛ (ب) التنفيذ المقرر لنظم الدوائر التلفزيونية المغلقة في مواقع مختلفة للبعثة (أويل وبور وبيور وبانتيو) لتعزيز أمن محيط مجمعات البعثة المعنية، التي شهدت في الفترات الأخيرة مستويات متزايدة من أعمال اقتحام المرافق؛ (ج) ارتفاع التكاليف التعاقدية لخدمات حراس الأمن غير المسلحين نتيجة للترتيبات التعاقدية الجديدة المعتمدة اعتباراً من أيار/مايو 2021؛ (د) الزيادة في عدد المواقع، من 12 إلى 21 موقعا، بموجب عقد خدمات التنظيف ودعم المعسكرات.

132 - ويقابل الزيادة في الاحتياجات جزئياً ما يلي: (أ) عدم رصد أي اعتمادات لتكاليف التزود بالوقود غير المتكررة، التي أُدرجت في الموارد المعتمدة للفترة 2022/2021؛ (ب) عدم التخطيط لشراء بنايات جاهزة خلال الفترة 2023/2022؛ (ج) انخفاض الشراء المقرر لبعض الأصناف في اللوازم الهندسية ومعدات معالجة المياه وتوزيع الوقود، بالنظر إلى توافر تلك الأصناف في المخزون.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
5,4	672,4	النقل البري

• بارامترات التكاليف: التغيير في أسعار الوقود

- 133 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) الزيادة المرتقبة في تكلفة الوحدة لتبلغ 0,95 دولار للتر الواحد من الوقود، مقارنة بمبلغ 0,71 دولار للتر الواحد المرصود في الفترة 2022/2021؛ (ب) الاستبدال المقرر لما مجموعه 120 من مركبات الركاب الخفيفة التي تخطت عمرها المفيد اقتصادياً؛ (ج) اعتماد ترتيبات تعاقدية جديدة لخدمات تنسيق النقل والنقل المكوكي.
- 134 - ويقابل الزيادة في الاحتياجات جزئياً الانخفاض المرتقب في كميات الوقود إلى 3,1 ملايين لتر، مقارنة بكمية 3,8 ملايين لتر المرصودة للفترة 2022/2021.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
7,3	6 896,5	العمليات الجوية

• بارامترات التكاليف: التغيير في أسعار الوقود

- 135 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) الزيادة المرتقبة في تكلفة الوحدة لتبلغ 0,97 دولار للتر الواحد من الوقود، مقارنة بمبلغ 0,69 دولار للتر الواحد المرصود في الفترة 2022/2021؛ (ب) الزيادة المرتقبة في كميات الوقود لتبلغ 20,8 مليون لتر، مقارنة بكمية 18,4 مليون لتر المرصودة في الفترة 2022/2021.
- 136 - ويقابل الزيادة في الاحتياجات جزئياً تخفيض في حجم الأسطول بطائرة مروحية واحدة، والمتمثل في الاستعاضة عن 3 مروحيات عسكرية (Mi-17) بمروحيتين تجاريتين (Mi-8) في نهاية الفترة 2021/2020.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
103,6	1 229,1	العمليات البحرية

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

- 137 - تعزى الزيادة في الاحتياجات إلى الاعتمادات المرصودة لاستئجار مركب واحد ذاتي الدفع لعمليات الدعم، يمكن أن يتيح لوحدة بحرية القيام بدوريات تغطي 1 200 كيلومتر من المجاري المائية، وهو ما يسمح بالوصول إلى المناطق المعرضة لمخاطر أمنية ويتعذر الوصول إليها براً. وسيعزز المركب قدرة الوحدة البحرية على الاضطلاع بمهام حماية القوات، والدوريات الأمنية، وإجلاء المصابين، والبحث والإنقاذ، والانتشال، والاستطلاع، وإعادة الإمداد باللوجستيات، ونقل الأفراد داخل منطقة عمليات الوحدة.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
6,3	1 872,7	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

138 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى ما يلي: (أ) رسوم الاشتراك الإضافية في تراخيص معدات الشبكة بسبب اقتناء معدات جديدة خلال فترة الميزانية 2021/2020؛ (ب) زيادة الاحتياجات من تراخيص نقاط التقنيش، التي توفر الحماية من خلال فرز حركة البيانات الداخلية والخارجية، وتعمل كخط الدفاع الأول للبعثة ضد الأنشطة الخبيثة والضارة، بما في ذلك أعمال الاختراق والدخول غير المأذون به إلى الشبكة التي قد تهدد السلامة التشغيلية للتطبيقات الحساسة للمنظمة وبياناتها؛ (ج) الاعتمادات المرصودة لمتعاقد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل توفير خدمات الدعم في مجال تحليل البيانات واستكمال مشروع تحديد الهوية باستخدام الترددات الراديوية، وكذلك لزيادة خدمات دائرة التكنولوجيا الميدانية في ضوء الطلب المتزايد على الدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

الفرق	
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات
(0,9)	(424,8)
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	

• الإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

139 - يعزى النقصان في الاحتياجات أساسا إلى انخفاض تكاليف خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها بالنظر إلى مقترح إدراج وظيفة رئيس عنصر الإجراءات المتعلقة بالألغام في البعثة في جدول ملاك موظفي البعثة للفترة 2023/2022 عوضا عن إدراجه في إطار هذه الفئة من فئات الميزانية تمشيا مع طريقة التنفيذ السابقة المتبعة مع مكتب خدمات المشاريع. وسيكفل النهج الجديد المقترح أن تقود دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام مباشرة تقييم التهديدات وتصميم البرامج ورصدها، والتمثيل لدى قيادة البعثة والجهات الحكومية صاحبة المصلحة والشريكة. وتكلفة الوظيفة المقترحة مدرجة في إطار الفئة الخاصة بالمساعدة المؤقتة العامة من الميزانية.

140 - ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئيا ارتفاع تكاليف رسوم التدريب واللوازم والخدمات بسبب الزيادة المقررة في استخدام المنصات الإلكترونية لإجراء دورات تدريبية مختلفة، كان بعضها في السابق يُعقد في شكل دورات بالحضور الشخصي.

الفرق	
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات
20,0	500,0
المشاريع السريعة الأثر	

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

141 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى التنفيذ المقرر لمشاريع إضافية سريعة الأثر تتعلق بدعم العمليات المتصلة بالشؤون السياسية والسلام والمصالحة بغية تعزيز توسيع الحيز السياسي والمدني

والمبادرات المحلية الهادفة إلى تحقيق المشاركة السياسية والمصالحة أثناء عملية التشاور بشأن وضع الدستور وإجراء الانتخابات.

رابعاً - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما

142 - فيما يلي الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما فيما يتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان:

- (أ) اعتماد مبلغ قدره 1 122 939 000 دولار للإنفاق على البعثة لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023؛
- (ب) تقسيم المبلغ الوارد في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه إلى أنصبة مقررته بمعدل شهري قدره 93 578 250 دولارا إذا قرر مجلس الأمن استمرار ولاية البعثة.

خامساً - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قرره الجمعية العامة وطلبته في قرارها 304/75، بما في ذلك طلبات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتوصياتها التي أقرتها الجمعية العامة

ألف - الجمعية العامة

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

(القرار 304/75)

الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/الطلب

القرار/الطلب

ستواصل البعثة اتخاذ مبادرات لضمان سلامة موظفي البعثة وأمنهم وصحتهم. وإذ تقر البعثة بأن جائحة كوفيد-19 قد تستمر خلال الفترة 2022/2023، فإنها ستواصل الاضطلاع بالمبادرات والتدابير التي اتخذت في بداية الجائحة للتخفيف من احتمال حدوث طفرة في حالات العدوى حسبما تحدده التقييمات المستمرة للحالة الوبائية والتشغيلية. ويستلزم استمرار ظهور المتحورات وخطر حدوث موجة رابعة من الحالات الإيجابية بين موظفي البعثة الاحتفاظ بكامل القدرة الطبية الحالية، إلى جانب تعزيز بعض القدرات على الاستجابة باتباع أساليب أحدث للوقاية من الحالات الحرجة ومكافحتها وإدارتها. وكجزء من التدابير المتعلقة بالصحة لاحتواء خطورة جائحة كوفيد-19، ستواصل البعثة تشغيل وصيانة مرافق منشآت توليد الأكسجين وخدمات المختبرات الحديثة المتقدمة في عدد من مواقع البعثة. وستواصل البعثة أيضا الاضطلاع بأنشطة موجهة نحو دعم السلطات الوطنية في النقل إلى

تكرر الإعراب عن قلقها البالغ من الأخطار المستمرة التي تتهدد الحياة والصحة والسلامة والأمن بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وأهمية ضمان سلامة أفراد حفظ السلام وأمنهم وصحتهم، بسبل منها استخدام لقاحات مأمونة وفعالة للأفراد المدنيين والنظاميين، والحفاظ على استمرار تنفيذ الولايات، بما فيها حماية المدنيين، والتقليل إلى أدنى حد من احتمال تسبب أنشطة البعثة في انتشار هذا الفيروس، والقيام، عند الاقتضاء وفي حدود الولايات الموكلة إليها، بدعم السلطات الوطنية، بناء على طلبها، فيما تتخذ من تدابير لمواجهة الجائحة بالتعاون مع المنسق المقيم وكليات الأمم المتحدة الأخرى العاملة في البلد (الفقرة 12).

أدى حد من خطر انتشار الفيروس. وعلاوة على ذلك، ستواصل البعثة تنفيذ برنامج الأمم المتحدة لتلقيح موظفي الأمم المتحدة وشركائها، وستقدم الدعم اللوجستي لبرنامج التطعيم الوطني عند الطلب.

رغم ما كان لجائحة كوفيد-19 من أثر كبير على قدرة البعثة على تنفيذ المهام التي كلفت بها خلال الربع الأخير من الفترة 2020/2019، إلا أن الأثر أصبح أقل شدة منذ ذلك الحين. غير أن الجهود المتواصلة لمنع انتقال الفيروس وحماية أفراد البعثة وسكان جنوب السودان على السواء استتعت تخصيص موارد لتلبية هذه الأولويات الناشئة. وشمل ذلك الموارد اللازمة من أجل الاضطلاع بحملة الأمم المتحدة لتلقيح موظفي الأمم المتحدة، ومعاليهم الذين يستوفون شروط الاستحقاق والشركاء في جنوب السودان، التي بدأت في نيسان/أبريل 2021، والموارد المخصصة لدعم الولايات في بناء قدراتها للتخفيف من المخاطر المرتبطة بالجائحة.

وتتمثل بعض الدروس الرئيسية التي استخلصتها البعثة فيما يتعلق بجائحة كوفيد-19 في أن تنفيذ التدابير الوقائية على نحو سليم وفي الوقت المناسب أساسي للوقاية من الجوائح/حالات التفشي ومكافحتها، وأنه ينبغي اتخاذ إجراءات استباقية لشراء المواد الطبية اللازمة للوقاية من الأمراض المعدية ومكافحتها. وفي هذا الصدد، فمن حسن حظ البعثة أن كان في حوزتها فعلا بعض المواد الطبية اللازمة، كان قد تم شراؤها في إطار جهود الاستعداد للتصدي لمرض فيروس الإيبولا.

وقد استقادت البعثة من هذه الدروس الرئيسية لتحديد وتنفيذ أفضل الممارسات وتحسين تأهبها في المستقبل، بوسائل منها الإجراءات التالية:

(أ) إنشاء مراكز الحجر الصحي والعزل في جميع القطاعات؛

(ب) تزويد موظفي البعثة بمعلومات تتعلق بالتدابير الوقائية من الأمراض المعدية؛

(ج) إنشاء الوحدة المعنية بالأمراض المعدية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، من خلال دمج وحدة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي أُجري مؤخرا، وذلك لكي تُعنى بأنشطة الوقاية من الأمراض وتعزيز الصحة، بما في ذلك جائحة مرض كوفيد-19 والأمراض المعدية الأخرى؛

(د) تحديث المستشفى من المستوى الثاني المعزز في جوبا لمعالجة الحالات الحرجة؛

تلاحظ التدابير المعتمدة للتخفيف من أثر جائحة كوفيد-19 على عمليات حفظ السلام، بما في ذلك تيسير التنفيذ المستمر لولايات البعثات مع ضمان صحة وسلامة أفراد حفظ السلام والمجتمعات المحلية في البلد المضيف، وتطلب إلى الأمين العام تقديم معلومات مستكملة عن أثر الجائحة والدروس المستفادة، وأفضل الممارسات، والطريقة التي حسنت بها البعثة من تأهبها وقدرتها على الصمود، وتعاونت مع الحكومة المضيفة والجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية في مواجهة الجائحة في سياق تقرير الأداء ومشروع الميزانية المقبلة للبعثة (الفقرة 13).

(هـ) إنشاء محطة لتوليد الأكسجين في جوبا ومختبرات تفاعل البوليمراز التسلسلي في جميع العيادات والمستشفيات من المستوى الثاني.

وُنُذت جميع تدابير الوقاية والاستجابة والتخفيف بالتنسيق مع وزارة الصحة في جنوب السودان ووفقاً للتوجيهات العالمية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية والأمانة العامة للأمم المتحدة، لضمان صحة وسلامة حفظة السلام والمجتمعات المحلية، مع مواصلة تنفيذ الأنشطة ذات الأولوية الصادر بها تكليف.

تواصل البعثة تنفيذ أنشطة برنامجية ومشاريع سريعة الأثر في جميع أنحاء جنوب السودان دعماً لتهيئة الظروف المواتية لتحقيق السلام الدائم، بطرق منها دعم عودة السكان اللاجئين والنازحين داخلياً وإعادة إدماجهم، وجهود بناء الثقة وترسيخ الطمأنينة، والتعاون مع الجهات الفاعلة في مجال سيادة القانون، وجهود توطيد السلام والمصالحة على المستوى الشعبي. وتتفقد هذه الأنشطة في إطار ولاية البعثة، وبالتنسيق والتعاون الوثيقين مع أصحاب المصلحة الوطنيين وشركاء فريق الأمم المتحدة القطري، بغية تعزيز جهود بناء السلام على نطاق الأمم المتحدة بطريقة متسقة ومتعاضدة. وتجدر الإشارة إلى أن القيود المفروضة على التجمعات العامة الكبيرة في ضوء جائحة كوفيد-19 قد أعاقت بشكل كبير سير بعض الأنشطة، في حين مكنت جهود التكيف التشغيلية واللوجستية جهات أخرى من الاستمرار بطريقة غير متأثرة نسبياً.

تواصل الأمانة العامة إعطاء الأولوية للجهود الرامية إلى تشجيع الشراء من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ووسعت الأمانة جهودها لتيسير مشاركة البائعين من هذه البلدان، بوسائل منها: (أ) بدء العمل بالعطاءات الافتراضية، مما يتيح الوصول إلى جميع البائعين، بما في ذلك الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي لولا ذلك ما كانت لتتمكن من المشاركة بسبب قيود أو تكاليف السفر؛ (ب) إدخال التعددية اللغوية، عن طريق السماح للبائعين بتقديم شهادات رسمية ووثائق مالية عن طريق بوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات بجميع اللغات الرسمية الست أثناء عملية التسجيل؛ (ج) نشر قاعدة بيانات تتضمن قائمة بجميع البائعين المعتمدين وإلزام رؤساء شؤون المشتريات بدعوة البائعين الذين حضروا الحلقات الدراسية وسجلوا أنفسهم في المستوى الأساسي إلى المشاركة في تقديم العروض، مع التركيز بوجه خاص على البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها

تلاحظ بقلق الأثر المتوسط والطويل الأجل لجائحة كوفيد-19 على البلدان والمناطق الإقليمية والمناطق دون الإقليمية التي تشهد نزاعات، وتؤكد أهمية قيام عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حينما كان ذلك مناسباً وضمن ولايات كل منها، بالتنسيق مع السلطات الوطنية وكيانات الأمم المتحدة الأخرى في تعزيز إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع وبناء السلام والانتعاش في مرحلة ما بعد الجائحة في البلدان والمناطق التي تشهد نزاعات، وخاصة تلك الموجودة في أفريقيا (الفقرة 14).

تشير إلى الفقرتين 16 و 18 من قرارها 273/69 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2015، وتكرر في هذا الصدد طلبها إلى الأمين العام أن يواصل استطلاع طرق مبتكرة إضافية لتشجيع أنشطة الشراء من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية التي يُصطلح بها في المقر وفي المكاتب الميدانية، وأن يشجع البائعين المحليين المهتمين بالأمر على التقدم بطلب للتسجيل في قائمة البائعين لدى الأمانة العامة بغية توسيع قاعدتها الجغرافية (الفقرة 15).

بمرحلة انتقالية؛ (د) إقامة شراكة مع الشبكة العالمية WEConnect International لتعزيز الأعمال التجارية المملوكة لنساء، ولا سيما من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (هـ) ترجمة دليل مشتريات الأمم المتحدة إلى الإسبانية والفرنسية. وفي المستقبل، ستواصل الأمانة العامة اعتماد أفكار مبتكرة لتعزيز الشراء من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بوسائل منها استكشاف نهج جديدة مثل تنظيم حلقة دراسية لتدريب البائعين على ممارسة الأعمال التجارية مع الأمم المتحدة وكيفية تقديم مقترحات وعطاءات، وكذلك من خلال استكشاف إمكانية إقامة شراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لتشجيع الشراء من الأعمال التجارية المملوكة لنساء في الأمم المتحدة.

ستواصل البعثة استخدام المواد والقدرات والمعارف المتاحة محليا في تنفيذ مشاريع البناء عن طريق إعداد بيانات للاحتياجات تشجع موردي الأمم المتحدة على استخدام الموارد المتاحة محليا مما من شأنه أن يترك أثرا إيجابيا في الاقتصاد المحلي. وفيما يتعلق بمشاريع البناء التي يُضطلع بها بقدرات داخلية، ستواصل البعثة استخدام الموارد المحلية. وعلاوة على ذلك، ستواصل البعثة عقد حلقات دراسية للأعمال التجارية بغية توعية البائعين المحليين بشأن كيفية التعامل التجاري مع الأمم المتحدة، وذلك بهدف زيادة مشاركة البائعين المحليين في عمليات الشراء التي تنظمها الأمم المتحدة.

تتضمن المبادئ التوجيهية الواردة في الفرع 6 (التماس العروض) من دليل مشتريات الأمم المتحدة الذي تم تحديثه في حزيران/يونيه 2020، وتحديد المبادئ الواردة في الفرع 3-6 (طرق التماس العروض)، موجزا عن طرق التماس العروض وتوجيهات بشأن استخدامها على النحو المناسب. وعلى وجه الخصوص، إن الدعوة إلى تقديم عطاءات هي طريقة رسمية لالتماس العروض تستخدم عادة عندما تكون الاحتياجات من السلع والخدمات: (أ) بسيطة ومباشرة؛ (ب) يمكن التعبير عنها بدقة من الناحية الكمية والنوعية وقت التماس العروض؛ (ج) يمكن توفيرها بطريقة مباشرة. أما طلب تقديم عروض فهو طريقة رسمية لالتماس العروض تُستخدم لشراء السلع والخدمات عندما يتعذر التعبير عن الاحتياجات من الناحيتين الكمية والنوعية (مثل الخدمات الاستشارية أو الخدمات المماثلة) وقت التماس العروض أو لشراء سلع و/أو خدمات معقدة عندما يمكن تلبية الاحتياجات بطرق متنوعة، وبناء على ذلك، يكون التقييم القائم على التحليل التراكمي/المرجح هو الأنسب.

تشجع الأمين العام على استخدام المواد والقدرات والمعارف المحلية في تنفيذ مشاريع البناء من أجل عمليات حفظ السلام، امتثالا لدليل مشتريات الأمم المتحدة (الفقرة 16).

تطلب إلى الأمين العام أن يضع أطرا ومبادئ توجيهية واضحة لتحديد أي إجراءات المناقصات، سواء كان دعوة لتقديم العطاءات أم طلبا لتقديم العروض، يتعين اتباعه في جملة أغراض منها اقتناء أنواع مختلفة من السلع والخدمات، بما في ذلك خدمات الطيران، وأن يقوم بتحديث دليل مشتريات الأمم المتحدة وفقا لذلك (الفقرة 17).

وفيما يتصل بالمشتريات التي تتجاوز قيمتها 150 000 دولار، يجب استخدام إحدى الطريقتين الرسميتين للتماس العروض (الدعوة إلى تقديم عطاءات أو طلب تقديم عروض)، ما لم يكن هناك استثناء لهذه الطرق الرسمية للتماس العروض، وفقا للقاعدة 105-16 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ولا يلزم اللجوء إلى طريقة طلب تقديم العروض إلا للمشتريات التي تتجاوز قيمتها 150 000 دولار، ولكن يمكن أيضا استخدامها للمشتريات الأقل قيمة (التي تساوي أو تقل قيمتها عن 150 000 دولار) إذا كانت الاحتياجات معقدة أو إذا قدر المسؤول عن المشتريات أن من الأنسب القيام بذلك.

ينص دليل المشتريات الذي تم تحديثه على أن الشفافية تقتضي أن تُحدد بوضوح جميع المعلومات المتعلقة بسياسات وإجراءات وفرص وعمليات الشراء، وأن يُعلن عنها و/أو أن يتم إطلاع جميع الأطراف المهتمة عليها في نفس الوقت. ويتسم أي نظام شفاف بآليات واضحة لضمان الامتثال للقواعد المقررة (وجود مواصفات غير متحيزة، ومعايير تقييم موضوعية، ووثائق موحدة للتماس العروض، وتقديم نفس المعلومات إلى جميع الأطراف، وسرية العروض، وما إلى ذلك). والتفاصيل المتعلقة بمنح العقود وأوامر الشراء الناتجة عن الطرق الرسمية للتماس العروض لكيانات الأمانة العامة متاحة حاليا على الموقع الشبكي لشعبة المشتريات، وعلى تطبيق الشعبة الخاص بالهاتف المحمول وبوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات. وقد حسنت المنظمة نوعية المعلومات المقدمة على صفحة منح العقود بإضافة بيانات من قبيل نوع التماس العروض وخيارات تمديد العقود ونوع البائع.

تواصل البعثة العمل مع الجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية، وهي الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية بما في ذلك من خلال مبعوثيهما الخاصين إلى جنوب السودان، وآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية واللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها والمنشأة وفقا للاتفاق المنشط، والممثلون الدبلوماسيون الإقليميون، بهدف تعميق الشراكة التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية وفقا للولايات ذات الصلة. فعلى سبيل المثال، في أيلول/سبتمبر 2021، قادت البعثة وفدا مشتركا رفيع المستوى، ضم سفراء الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، إلى طمبرة في غرب الاستوائية وبيبور في جونقلي لنزع فتيل التوترات وكفالة استجابة متماسكة للنزاع المحلي. وأسفرت الزيارة عن نشر بيان مشترك يحث على الوقف الفوري للأعمال

تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يتخذ تدابير لكفالة امتثال المنظمة لأفضل الممارسات المتبعة في مجال المشتريات العامة فيما يتعلق بالشفافية، تشمل نشر معلومات إضافية في المجال العام عن نتائج عمليات الشراء المنفذة، بما في ذلك في مجال خدمات الطيران، توخيا لمزيد من الشفافية في عمليات الشراء التي تضطلع بها المنظمة، وأن يقوم بتحديث دليل مشتريات الأمم المتحدة تبعا لذلك (الفقرة 18).

تسلم بالدور الهام الذي تضطلع به الجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية في عمليات حفظ السلام، وتشجع في هذا الصدد الأمين العام على مواصلة تعميق أنشطة الشراكة والتعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية، وفقا للولايات ذات الصلة، وعلى تقديم معلومات عن هذا التفاعل المعمق في سياق تقريره المقبل (الفقرة 19).

العناية وحماية المدنيين. وشملت الأنشطة الأخرى تنظيم مننديات شهرية للنقاش مع السلك الدبلوماسي في جنوب السودان؛ والمشاركة والمساهمة في المناقشات التي تجري في الاجتماعات الشهرية لمجلسي إدارة اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها وآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، وفي الاجتماعات الرباعية الشهرية مع الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية واللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها، وكذلك التعاون مع اللجان العاملة ذات الصلة التابعة لهذه اللجنة؛ وتقديم إحاطات أسبوعية لرؤساء بعثات الاتحاد الأوروبي بشأن الحالة السياسية وتنفيذ الاتفاق المنشط؛ وعقد اجتماعات نصف شهرية مع وفد الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في جوبا؛ وعقد اجتماعات شهرية منفصلة مع ممثلين دبلوماسيين من السودان وكينيا وأوغندا ودول المجموعة الثلاثية. وبصورة أعم، تدعو البعثة الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية واللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها إلى جميع حلقات العمل والمننديات وغيرها من المناسبات ذات الصلة التي تنظمها على الصعيدين الوطني ودون الوطني بشأن مسائل من قبيل تنفيذ الاتفاق المنشط، وإنشاء الأحزاب السياسية، وعملية وضع الدستور، ومنظمات المجتمع المدني، والتربية المدنية، وكذلك الانتخابات.

ترتبط الأنشطة الموضوعية للبعثة وغيرها من أنشطتها البرنامجية ارتباطاً مباشراً بتنفيذ الولاية والأولويات، ولا سيما تنفيذ الاتفاق المنشط، وحماية المدنيين، وتعزيز المساءلة، وحقوق الإنسان، وحل النزاعات. وأدرجت المنجزات المستهدفة في إطار الميزنة القائمة على النتائج وتم ربطها بتحقيق نتائج ونواتج ملموسة. وتعطي البعثة الأولوية للأنشطة البرنامجية على أساس ما تتسم به من قاعدة هامة وتمكينية لتنفيذ الولاية، وذلك تمشياً مع المبادئ التوجيهية للإدارة بشأن الأنشطة البرنامجية التي صدر بها تكليف والتي تمول من ميزانيات حفظ السلام المقررة.

في سياق تخطيط الأنشطة البرنامجية وتنفيذها، تكفل البعثة اتساق هذه الأنشطة اتساقاً تاماً مع مهام البعثة وأولوياتها التي صدر بها تكليف. ويضع القسم القائم بالتنفيذ في البعثة المخطط التفصيلي لكل مشروع من المشاريع، بما في ذلك تبرير صلة المشروع بدعم تنفيذ الولاية، وتستعرض هذا المخطط مكاتب رؤساء العناصر المعنية.

وقد أدرجت في هذا التقرير معلومات مفصلة عن الأنشطة البرنامجية التي اضطلعت بها البعثة خلال الفترة 2023/2022.

تشدد على المساهمة الهامة التي تقدمها الأنشطة البرنامجية في تنفيذ ولايات البعثة، بما في ذلك لأغراض منع نشوب النزاعات وحلها، وعلى أن جميع هذه الأنشطة يجب أن تكون مرتبطة ارتباطاً مباشراً بولايات البعثة (الفقرة 20).

تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تحمل البعثة المسؤولية وخضوعها للمساءلة عن استخدام أموالها البرنامجية، بما يتماشى مع التوجيهات ذات الصلة، ومع مراعاة الظروف المحددة التي تعمل فيها البعثة، وأن يدرج في مشروع الميزانية وتقرير الأداء المقبلين معلومات مفصلة عن الأنشطة البرنامجية للبعثة، بما في ذلك عن كيفية إسهام تلك الأنشطة في تنفيذ ولايات البعثة، وعن صلتها بالولايات، وعن الكيانات المنفّذة، وعن ممارسة البعثة للرقابة المناسبة (الفقرة 21).

ستواصل البعثة العمل مع مختلف عناصر البعثة وأقسامها، وكذلك مع المنظمات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية من أجل تنفيذ المشاريع السريعة الأثر في الوقت المناسب وبروح من المسؤولية والمساءلة. وخلال الفترة 2021/2020، أجرت البعثة تقييما خارجيا مستقلا لمشاريعها السريعة الأثر، خلص إلى أن إدارة مشاريعها تتسم بالشفافية وتمتثل للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات. وعلاوة على ذلك، واستنادا إلى توصيات التقييم الخارجي المستقل، ستزيد البعثة من تركيزها على تحديد احتياجات مبادرات المشاريع السريعة الأثر وعلى حجمها، وذلك من حيث تعهدها واستدامتها، وستبذل جهودا من أجل استخدام الموارد المتاحة إلى أقصى حد ممكن. وستعمل البعثة أيضا على كفاءة أن تخصص لجنة استعراض المشاريع ما لا يقل عن 15 في المائة من الموارد للمشاريع السريعة الأثر التي تدعم مشاركة المرأة في عملية السلام وتمكينها.

وستقوم البعثة بشكل منتظم، من خلال الدوريات المنتظمة والعمل مع أصحاب المصلحة، برصد وتقييم أثر المشاريع السريعة الأثر التي نفذت سابقا. ووفقا لإجراءات التشغيل الموحدة المنقحة للمشاريع السريعة الأثر الخاصة بالبعثة، سيستخدم الرصد المجتمعي للمشاريع للتخفيف من أثر القيود المفروضة على التنقل إلى مواقع المشاريع بسبب جائحة كوفيد-19.

تستعرض البعثة بعناية احتياجاتها الاستشارية وتقصر الاستعانة بالاستشاريين الخارجيين لفترات قصيرة على أولئك الذين يتمتعون بمهارات أو معارف خاصة لا يمتلكها عادة الموظفون الدائمون للاضطلاع بالأنشطة والخدمات غير الأساسية التي صدر بها تكليف.

تواصل البعثة تنفيذ مختلف عناصر خطة العمل المتعلقة بتحسين سلامة أفراد حفظ السلام وأمنهم في إطار مبادرة الأمين العام "العمل من أجل حفظ السلام".

وبالنظر إلى أوجه عدم اليقين المرتبطة بجائحة كوفيد-19، فإن تنفيذ خطة العمل يكفل للبعثة، بدعم من مقر الأمم المتحدة، أن تعطي الأولوية لأمن أفراد حفظ السلام أثناء قيامهم بالمهام المكلفين بها في جميع أنحاء البلد. وفقا لقرار مجلس الأمن 2567 (2021)، تنفذ بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان ولايتها الأوسع نطاقا لحماية المدنيين من خلال جميع أنشطتها، بما في ذلك باستخدام المساعدة التقنية وبناء القدرات لحكومة جنوب السودان من أجل استعادة سيادة القانون وإصلاح

تعيد تأكيد أحكام الجزء الثامن عشر من قرارها 276/61، وتسلم كذلك بالدور الهام الذي تؤديه المشاريع السريعة الأثر في دعم تنفيذ ولايات البعثة، وتؤكد ضرورة تنفيذ جميع تلك المشاريع في الوقت المناسب وبروح من المسؤولية والمساءلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يعزز أثرها مع التصدي في الوقت نفسه للتحديات الأساسية (الفقرة 22).

تكرر تأكيد أن استخدام الخبراء الاستشاريين الخارجيين ينبغي أن يظل في أدنى مستوى على الإطلاق وأن المنظمة عليها أن تستخدم قدراتها الداخلية للاضطلاع بالأنشطة الأساسية أو لأداء المهام المتكررة على المدى الطويل (الفقرة 23).

تشدد على أهمية إعطاء الأولوية لسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة وحماية الأنشطة المدنية، في سياق الأوضاع الأمنية الصعبة، وتطلب تزويد جميع بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية للاضطلاع بولاياتها بفعالية وكفاءة، بما في ذلك حماية المدنيين حيثما يفرض ذلك (الفقرة 24).

قطاع العدالة. وتعطي البعثة الأولوية لتعزيز قدرتها على التنقل وتسيير الدوريات بصورة نشطة من أجل تنفيذ ولايتها على نحو أفضل في المناطق المحفوفة بمخاطر الحماية الناشئة، وتعطي الأولوية في هذا الصدد لنشر القوات (بما في ذلك إنشاء قواعد عمليات مؤقتة)، دعماً لأنشطة البعثة في مجال الحماية وجمع المعلومات والإلمام بالحالة. ويجري استعراض الأثر البيئي للبعثة بانتظام، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الاحتياجات والأولويات والحالة الأمنية على أرض الواقع.

على الرغم من التحديات التي تواجهها البعثة أثناء عملها في بيئة وبائية، فإنها تواصل تنفيذ خطة عمل لكفالة سلامة وأمن حفظة السلام. وفيما يلي بعض المجالات الرئيسية للتقدم المحرز: (أ) يجري تحديث استراتيجية الإنذار المبكر والاستجابة ووضعها في صيغتها النهائية؛ (ب) تعزيز السلطة الداخلية وهياكل القيادة والتحكم من خلال تنفيذ عمليات محاكاة منتظمة وتدريب ميدانية تشمل عناصر مدنية ونظامية؛ (ج) قيام الأفراد النظاميين بتقييم خطط تحصيل المعلومات بانتظام؛ (د) ترسيم حدود منطقة عمليات كل كتبية وتقييمها بانتظام من جانب القطاع وكذلك مقر قيادة القوة؛ وقيام خلية التحليل المشتركة للبعثة بتحديد الاحتياجات ذات الأولوية من المعلومات؛ وتحسن سرعة الاستجابة في المرافق الجراحية من المستوى الأول المعزز في بعض المكاتب الميدانية.

وبالإضافة إلى ذلك، تواصل البعثة زيادة مشاركتها السياسية وكذلك دعمها التقني والمادي للسلطات الوطنية المعنية بالعدالة وسيادة القانون لمنع الهجمات ووضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد حفظة السلام. وتحقيقاً لهذه الغاية، طلبت البعثة في الماضي رفع الحصانة عن حفظة السلام للمثول أمام المحاكم الوطنية كشهود. وستشارك البعثة في حلقة العمل المقبلة لفريق دعم التنفيذ، الذي سيسعى إلى تحديد الأولويات وبلورة بعض التقدم المحرز في تفعيل عناصر خطة العمل.

اتخذت البعثة خطوات للتعبيل بعملية الاستقدام على الرغم من التحديات التي تواجه اجتذاب الموظفين واستبقاءهم، وستواصل بذل جهودها لضمان شغل الوظائف الشاغرة على وجه السرعة. وعلاوة على ذلك، استعرضت البعثة، أثناء صياغة ميزانيتها للفترة 2023/2022، الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة 24 شهراً أو أكثر، ولاحظت أنها جميعاً تمر حالياً

تسلم بالتحديات الأمنية المتزايدة التي يواجهها حفظة السلام التابعون للأمم المتحدة، وتشدد من جديد على أهمية تحسين سلامة وأمن حفظة السلام وأفراد البعثات بطريقة متكاملة، بما في ذلك تعزيز التدريب وبناء القدرات، وتخطيط حماية القوات في معسكرات الأمم المتحدة والإلمام بالحالة، وتطلب إلى الأمين العام والحكومات المضيفة الوفاء بالمسؤوليات بموجب قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة لتحسين سلامة وأمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة وأفراد البعثات، وتطلب إلى الأمين العام الإبلاغ عن ذلك في تقريره المقبل، وتلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في تعزيز سلامة وأمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في هذا الصدد (الفقرة 25).

تكرر الإعراب عن قلقها من ارتفاع عدد الشواغر في ملاك الموظفين المدنيين، وتكرر كذلك طلبها إلى الأمين العام أن يكفل شغل الوظائف الشاغرة على وجه السرعة، وتطلب إلى الأمين العام أن يستعرض الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة 24 شهراً أو أكثر وأن يقترح في مشروعه المقبل للميزانية إما الاحتفاظ بها، مع تقديم مبررات واضحة لضرورتها، وإما إلغائها (الفقرة 26).

بمراحل مختلفة من مراحل الاستعداد، ومن المتوقع شغلها في المستقبل القريب.

بالرغم من أن البعثة لا تملك برنامجا رسميا لتوطين الوظائف بسبب عدم وجود وظائف شاغرة وصعوبة التعيين في وظائف متخصصة من السوق المحلية، فإنها تعمل على تطوير قدرات موظفيها الوطنيين لتمكينهم من الاضطلاع بمسؤولياتهم وواجباتهم المتزايدة. وفي هذا الصدد، ستواصل البعثة استكشاف فرص توطين الوظائف في الوقت الذي تجري فيه استعراضا لتكوين ملاك موظفيها المدنيين.

ستواصل البعثة جهودها لكفالة تمثيل جغرافي أوسع وعادل في قوتها العاملة. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كانت القوة العاملة المدنية للبعثة تتألف من 848 موظفا دوليا، بما يشمل 15 وظيفة مؤقتة عامة، ومثلت أكثر من 100 جنسية بالإضافة إلى المجموعات الإقليمية المختلفة.

تعطي الأمانة العامة الأولوية لمطالبات الوفاة والعجز وتبذل قصارى جهدها لضمان تسوية جميع المطالبات من هذا القبيل في أقرب وقت ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز 90 يوما من تاريخ تقديم الطلب وعند استلام جميع الوثائق الداعمة.

بدأ العمل بالنظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء في البعثة في عام 2019، وهو يستخدم حاليا لتخطيط العمليات وتقييمها وتكييفها وتعزيزها بغية تحسين تنفيذ الولايات، كما يُسترشد به في عملية وضع أطر الميزنة القائمة على النتائج. وقد صُمم النظام الشامل لتقييم فعالية وأثر نواتج البعثة، وتحديد أفضل الممارسات والمجالات التي يمكن تعزيز العمليات فيها. ويجري تنفيذ النظام تدريجيا، مما يتيح للبعثة الفرصة لتعزيز تركيزها على الأولويات العليا والأنشطة الأكثر تأثيرا، استنادا إلى تحليل تطور الحالة على أرض الواقع. ومع اكتمال عملية تنفيذ النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء في السنوات المقبلة، واستنادا إلى الدروس المستفادة من جولات عمليات التقييم على مدى العاميين الماضيين، يتوقع أن تعزز البعثة من مواءمتها بين النظام وأطر الميزنة القائمة على النتائج للمساعدة في تعزيز رصد الأداء العام لتنفيذ ولاية البعثة.

يجري تنفيذ النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان بطريقة تدريجية. وقد انتهت البعثة من تنقيح إطار

تطلب إلى الأمين العام أن ينظر، لدى وضع مشاريع الميزانية، في الخيارات المتاحة لزيادة الاستعانة بموظفين وطنيين في أداء المهام بما يتناسب مع ولايات البعثة واحتياجاتها (الفقرة 27).

تطلب أن يواصل الأمين العام الجهود المستمرة التي يبذلها لضمان التوزيع الجغرافي العادل في الأمانة العامة، وكذلك لضمان التوزيع الجغرافي للموظفين على أوسع نطاق ممكن في جميع الإدارات والمكاتب وعلى صعيد جميع الرتب في الأمانة العامة، بما في ذلك رتب المديرين والرتب الأعلى، وتطلب إليه أن يبلغها في تقريره الاستعراضى العام المقبل بما تم في هذا الشأن (الفقرة 28).

تعرب عن بالغ قلقها إزاء التأخير في تسوية المطالبات المتعلقة بالوفاة والعجز، وتكرر طلبها إلى الأمين العام تسوية مطالبات الوفاة والعجز في أسرع وقت ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم المطالبة (الفقرة 29).

تلاحظ العملية الجارية لوضع مؤشرات الأداء القائمة على الأثر في إطار تنفيذ النظام الشامل لتقييم الأداء، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل معلومات عن الطريقة التي سئستخدم بها هذه المؤشرات لقياس أداء البعثة للمهام المقررة وأثر تخصيص الموارد على ذلك الأداء، وكذلك الكيفية التي سستهم بها تلك المؤشرات في تحديد الموارد اللازمة لكل مهمة من المهام المقررة (الفقرة 30).

تطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل خطة لتنفيذ النظام الشامل الجديد لتقييم الأداء وتحليلا لذلك التنفيذ، بما في ذلك

النتائج في هذا النظام في نهاية فترة الميزانية 2021/2020، بما أتاح تحديد النتائج ذات الأولوية من خلال عملية تشاورية وتحديد مؤشرات الأثر والنتائج.

واسترشادا بتوجيهات المراقب المالي بشأن تعزيز وضع إطار الميزنة القائمة على النتائج واستخدام النظام، ستقوم البعثة بمواءمة النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء مع نواتج ومؤشرات الميزنة القائمة على النتائج بغية المساعدة في تعزيز توجيه الأثر وتحسين الروابط بين الموارد والأولويات الاستراتيجية للبعثة.

ستواصل البعثة تنفيذ الاستراتيجية البيئية المتعددة السنوات للحد من الآثار البيئية للبعثة. وستركز، في إطار مبادراتها البيئية، ودعماً لأهداف خطة عمل الأمانة العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالمناخ للفترة 2020-2030، على زيادة نسبة احتياجاتها من الطاقة المستمدة من مصادر متجددة. وستسعى إلى تحقيق ذلك من خلال الجمع بين إجراءات تعزيز الكفاءة في المراكز القائمة لإنتاج الطاقة غير المتجددة، بما في ذلك مزامنة مجموعة مولدات الطاقة ضمن المعدات المملوكة للوحدات على نطاق البعثة، إلى جانب مشروع تجريبي لوضع أول اتفاق لشراء الطاقة الشمسية للبعثة. واستكمالاً لتلك المساعي، تعترم البعثة توسيع نطاق استخدامها لتكنولوجيا رصد البنى التحتية الميدانية عن بعد لتتبع استخدام الطاقة والمياه على نطاق البعثة.

وبعد التصدي بنجاح للأسباب الكامنة وراء مخاطر مياه الصرف الصحي الكبيرة خلال الفترة 2021/2020، ستواصل البعثة توطيد وتعزيز نظمها لإدارة المياه ومياه الصرف الصحي، بما في ذلك ما يجري حالياً من استبدال خزانات التعفين المؤقتة بخزانات تعفين جاهزة متخصصة والمشاريع الواسعة النطاق الرامية لتحسين نظم الصرف الصحي وإدارة مياه الأمطار في معسكرات تومبوق وبور وأكوبو المعرضة بشدة لمخاطر الفيضانات المتكررة. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل البعثة الاستثمار في توسيع ساحات إدارة النفايات التابعة لها في المكاتب الميدانية الرئيسية بجلب معدات لدعم تسميد النفايات العضوية وتشكيل البلاستيك بالبثق.

ستواصل البعثة استخدام المنصات الافتراضية حيثما تكون فعالة. وبالإضافة إلى ذلك، ستسترد البعثة التكاليف المرتبطة بالنقل الجوي للأفراد من غير أفراد الأمم المتحدة امتثالاً للسياسة العامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بنقل الركاب غير التابعين لعمليات الأمم المتحدة

ما يتعلق بارتباطه بتخطيط البعثة وصياغة الميزانية، لتيسير نظر الجمعية العامة في الموارد اللازمة لتنفيذ النظام (الفقرة 31).

تحيط علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية البيئية المتعددة السنوات لخفض الآثار البيئية لعمليات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام تعزيز التدابير المتخذة لتنفيذ هذه الاستراتيجية في جميع بعثات حفظ السلام، تمشياً مع الركائز الخمس للاستراتيجية ووفقاً للولايات التشريعية والظروف الخاصة في الميدان وفي امتثال تام للقواعد والأنظمة ذات الصلة، والإبلاغ عن ذلك في سياق تقريره الاستعراضي المقبل (الفقرة 32).

تحيط علماً أيضاً بتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن استخدام المنصات الافتراضية واسترداد تكاليف النقل الجوي للموظفين غير التابعين للأمم المتحدة، وتحت على أن يراعي تنفيذها السياقات المحددة لكل بعثة دون التأثير على تنفيذ الولاية (الفقرة 33).

للسلام باستخدام أصول الطيران التي توفرها عمليات الأمم المتحدة للسلم، الصادرة في 12 كانون الثاني/يناير 2022. ولا تُطبق آليات استرداد التكاليف حيثما يثبت أن السفر سيدعم تنفيذ ولاية عملية السلام. ولا يسمح للأفراد غير التابعين للأمم المتحدة الذين يُعتبر الغرض من سفرهم غير ضروري لأداء واجبات رسمية أو تنفيذ ولاية عملية السلام أو ذا صلة بذلك، بالسفر على متن تلك الأصول.

تمشيا مع إجراءات الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، يجري إعداد واستعراض مصفوفات موحدة لمراقبة المخاطر المتعلقة بالعناصر والعمليات المالية الرئيسية (الميزانيات، واسترداد الكلفة، والحسابات المستحقة القبض، والحسابات المستحقة الدفع، وإدارة النقدية والخزانة، والمحاسبة المالية). وتجري معالجة الثغرات التي تم تحديدها من خلال الاستعراضات عن طريق إعداد خطط إصلاحية.

مجال التركيز فيما يتعلق بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في إطار ولاية البعثة هو دعم المشاركة المجدية للمرأة في عملية السلام والحوكمة وآليات الانتقال بموجب الاتفاق المنشط في جميع المجالات وعلى جميع المستويات. وهذا يؤدي إلى تهيئة بيئة آمنة محمية من التهديدات التي تستهدف المدنيين، بمن فيهم النساء والفتيات، لتمكين المشاركة المدنية والسياسية على قدم المساواة ولتيسير تقديم الدعم لمبادرات السلام النسائية الرامية إلى حل النزاعات المحلية.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي إطار الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، ترتبط زيادة عدد حفظة السلام من النساء في جميع الفئات المهنية ارتباطا مباشرا بالفعالية التشغيلية من خلال زيادة التفاعل مع أفراد المجتمع المحلي، وتمكين المرأة في المجتمعات المحلية، وتحسين التواصل. وفي هذا الصدد، تواصل البعثة تحسين البنى التحتية المادية لتلبية احتياجات حفظة السلام من الإناث، على نحو يؤدي إلى تهيئة بيئة مواتية لتحقيق تكافؤ الجنسين والمساواة بينهما.

ستدرج الاستجابة بالنسبة لجميع بعثات حفظ السلام، بما فيها بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، بشأن معالجة المسائل التي أثرت، في تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي.

تشدد على أهمية نظام المساءلة في الأمانة العامة، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة تعزيز إدارة المخاطر والشفافية والضوابط الداخلية في إدارة ميزانيات حفظ السلام لتيسير تنفيذ الولايات، وأن يقدم معلومات عن ذلك في سياق تقريره المقبل (الفقرة 34).

تبرز أهمية الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وتؤكد أن التنفيذ الكامل للخطة من جانب البعثة يمكن أن يساهم في تحقيق السلام المستدام والتوصل إلى حلول سياسية (الفقرة 36).

تعرب عن القلق من ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين المبلغ عنها في بعثات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ سياسته المتمثلة في عدم التسامح إطلاقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين فيما يتعلق بجميع الأفراد المدنيين والعسكريين وأفراد الشرطة، وأن يقدم معلومات عن ذلك في سياق تقريره المقبل عن المسائل الشاملة (الفقرة 37).

باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

(A/75/822/Add.12 وقرار الجمعية العامة (304/75))

الطلب/التوصية

الإجراء المتخذ لتنفيذ الطلب/التوصية

استنادا إلى استعراض وتحليل مرافق الإقامة التابعة للبعثة، تعكس الميزانية المقترحة للبعثة للفترة 2023/2022 الاعتمادات المخصصة لترتيبات الإقامة المشتركة. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن معدل بدل الإقامة المقرر للبعثة قد جرى تخفيضه بشكل ملحوظ اعتبارا من 1 كانون الثاني/يناير 2022، مما سيؤدي إلى تخفيضات كبيرة في الاحتياجات من بدل الإقامة المقرر للبعثة في المستقبل.

بالرغم من أن البعثة لا تملك برنامجا رسميا لتوطين الوظائف بسبب عدم وجود وظائف شاغرة وصعوبة التعيين في وظائف متخصصة من السوق المحلية، فإنها تعمل على تطوير قدرات موظفيها الوطنيين لتمكينهم من الاضطلاع بمسؤوليات وواجبات المتزايدة. وفي هذا الصدد، ستواصل البعثة استكشاف فرص توطين الوظائف في الوقت الذي تجري فيه استعراضا لتكوين ملاك موظفيها المدنيين.

تراعي معدلات الشغور المقترحة للموظفين المدنيين للفترة 2023/2022 أنماط النشر السابقة ومعدلات شغل الوظائف الحالية وعمليات النشر المتوقعة استنادا إلى التخطيط لهذه الفترة.

فرضت جائحة كوفيد-19 بعض التغييرات فيما يتعلق بمنهجية تقديم التدريب. وفي حين أن معظم الدورات وأنشطة التعلم يمكن تحويلها إلى منصات افتراضية وتقديمها عبر الإنترنت، فإن البرامج التي يكون فيها تطوير المهارات العملية أمرا أساسيا للتعلم ستجرى كأنشطة قائمة على الحضور الشخصي في الفصول الدراسية. وستستخدم ثلاث منهجيات على النحو التالي: افتراضية، ومختلطة، وبالحضور الشخصي البحث بالنسبة للحالات الملحة والاستثنائية. وستمثل أولوية البعثة في مواصلة الجزء الأكبر من أنشطة التعلم الافتراضي والمختلط عن طريق إعادة تدريب المدربين الذين يعقدون دورات تدريبية بشأن المسائل الشاملة لعدة قطاعات، والدورات المواضيعية/المتخصصة، والتعلم الإلزامي في إطار المنظمة. وستستثمر البعثة في إعادة تدريب المدربين، من أجل تنفيذ

تأمل اللجنة الاستشارية أن يقدم تحليل للتكاليف والعوائد بين أماكن الإقامة المشتركة التي يكون فيها بدل الإقامة المقرر للبعثة أعلى وأماكن الإقامة الفردية في سياق مشروع الميزانية المقبل (الفقرة 16).

تثني اللجنة الاستشارية على البعثة لقيامها بأول استعراض لملاك الموظفين، وتكرر تأكيد أهمية بناء القدرات الوطنية وثق بأن المرحلة الثانية المقبلة من استعراض ملاك الموظفين ستعرض أعدادا أكبر من الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة المقترحة لتحويلها إلى وظائف وطنية (الفقرة 20).

تكرر اللجنة الاستشارية الإعراب عن رأيها بأن معدلات الشغور المقترحة ينبغي أن تستند، قدر الإمكان، إلى المعدلات الفعلية. وفي الحالات التي تختلف فيها المعدلات المقترحة عن المعدلات الفعلية، ينبغي تقديم تبرير واضح بصورة منهجية في الميزانية المقترحة والوثائق ذات الصلة (انظر A/74/737/Add.13، الفقرة 18) (الفقرة 23).

تكرر اللجنة الاستشارية تأكيد ضرورة زيادة استخدام الاجتماعات الافتراضية وأدوات التدريب المنفذ عن طريق الإنترنت وضرورة إبقاء السفر لحضور حلقات العمل أو المؤتمرات أو الاجتماعات عند الحد الأدنى، وتقديم تبريرات مفصلة في حال اقتراح مثل هذا السفر. وتشدد اللجنة أيضا على ضرورة وضع ميزانية السفر بما يتواءم بشكل تام مع أحكام نشرة الأمين العام ST/SGB/2009/9 والأمر الإداري ST/AI/2013/3 (الفقرة 29 ب)).

برامج مستدامة لبناء القدرات، تمشيا مع استراتيجية التعلم الطويلة الأجل للمنظمة.

انظر النص أعلاه بشأن الفقرة 12 من القرار 304/75 (الصفحة 79).

ستواصل البعثة كفالة قدر أكبر من الاتساق في تسجيل المعلومات المتعلقة بالتكاليف المستردة. ويسجل استرداد تكاليف الخدمات المقدمة لدعم الكيانات غير التابعة للبعثة في حسابات الإيرادات وفقا للممارسات القائمة.

انظر النص أعلاه بشأن الفقرة 32 من القرار 304/75 (الصفحة 88).

خلال الفترة 2021/2020، أجرت البعثة تقييما خارجيا مستقلا لمشاريعها السريعة الأثر، خلص إلى أن إدارة مشاريعها تتسم بالشفافية وتمتثل للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات. وعلاوة على ذلك، واستنادا إلى توصيات التقييم الخارجي المستقل، ستزيد البعثة من تركيزها

تذكر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة لاحظت بقلق بالغ الخطر الذي يهدد الأرواح والصحة والسلامة والأمن بسبب جائحة كوفيد-19 وأهمية ضمان سلامة أفراد حفظ السلام وأمنهم وصحتهم والحفاظ على استمرارية تنفيذ الجوانب الحيوية من الولاية، بما يشمل حماية المدنيين، والحد من خطر انتشار الفيروس بسبب أنشطة البعثة، وتقديم الدعم حسب الاقتضاء وفي حدود الولايات المأذون بها إلى السلطات الوطنية لمساعدتها، بناءً على طلبها، في مساعي التصدي لجائحة كوفيد-19، وذلك بالتعاون مع المنسق المقيم وكيانات الأمم المتحدة الأخرى في البلد (قرار الجمعية العامة 293/74، الفقرة 15). وتأمل اللجنة أن تُقدّم معلومات مستكملة بهذا الشأن في سياق تقرير الأداء ومشروع الميزانية المقبلين (الفقرة 37).

ترى اللجنة الاستشارية أن ثمة حاجة إلى قدر أكبر من الاتساق في تسجيل المعلومات عن التكاليف المستردة، فضلا عن الوضوح بشأن موضع تسجيل المبالغ المستردة وبشأن ما إذا كانت أي مبالغ مستردة تسجل لحساب الدول الأعضاء (الفقرة 40).

تحيط اللجنة الاستشارية علما بالمبادرات البيئية وتأمل أن تقدّم في مقترحات الميزانية المقبلة معلومات مفصلة عن التقدم المحرز، بما في ذلك نطاقات الأنشطة، ونواتجها وتواريخ الشروع فيها وإنهائها. وتذكر اللجنة بأن الجمعية العامة لاحظت التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية البيئية المتعددة السنوات الرامية إلى خفض البصمة البيئية لعمليات حفظ السلام، وطلبت إلى الأمين العام أن يعزّز التدابير المتخذة لتنفيذ هذه الاستراتيجية في جميع بعثات حفظ السلام، بما يتمشى مع ركائز الاستراتيجية الخمس ووفق الأوضاع الخاصة بكل بيئة ميدانية وفي ظل الامتثال التام للأنظمة والقواعد والمبادئ التوجيهية ذات الصلة بالموضوع، وأن يقدم تقريرا عن ذلك في التقرير الاستعراضى المقبل (انظر قرار الجمعية العامة 293/74، الفقرة 17) (الفقرة 42).

ترحب اللجنة الاستشارية بالتقييم وترى أنه ينبغي للبعثة أن تواصل تحسين التخطيط العام للمشاريع وأن تجري تقييمات منتظمة لها. وترى اللجنة أنه، بالاستناد إلى أفضل الممارسات والدروس المستفادة من التقييمات، ينبغي استخدام الموارد في أكثر المشاريع تأثيرا.

على تحديد احتياجات مبادرات المشاريع السريعة الأثر وعلى حجمها، وذلك من حيث تعهدها واستدامتها، وستبذل جهودا من أجل استخدام الموارد المتاحة إلى أقصى حد ممكن. وستعمل البعثة أيضا على كفالة أن تخصص لجنة استعراض المشاريع ما لا يقل عن 15 في المائة من الموارد للمشاريع السريعة الأثر التي تدعم مشاركة المرأة في عملية السلام وتمكينها.

وستقوم البعثة، من خلال الدوريات المنتظمة والعمل مع أصحاب المصلحة، برصد وتقييم أثر المشاريع السريعة الأثر التي نفذت سابقا بشكل منتظم. ووفقا لإجراءات التشغيل الموحدة المنقحة للمشاريع السريعة الأثر الخاصة بالبعثة، سيستخدم الرصد المجتمعي للمشاريع للتخفيف من أثر القيود المفروضة على التنقل إلى مواقع المشاريع بسبب جائحة كوفيد-19.

يجري تقييم الأنشطة البرنامجية بانتظام، بغية تحديد الدروس المستفادة والممارسات الجيدة، من خلال عمليات المراجعة والتقييمات الداخلية والخارجية.

وبالإضافة إلى ذلك، تعكف البعثة حاليا على وضع الصيغة النهائية لإجراءات التشغيل الموحدة للأنشطة البرنامجية الخاصة بالبعثة من أجل تعزيز إدارة الأنشطة البرنامجية، بما في ذلك اشتراط إجراء استعراضات مناسبة.

وستكفل إجراءات التشغيل الموحدة، التي ستطبق ابتداء من الفترة 2023/2022، زيادة تبسيط مقترحات المشاريع البرنامجية وتحقيق مواءمة أوضح بين المقترحات البرنامجية وأطر الميزنة القائمة على النتائج، إضافة إلى أولويات البعثة الأطول أجلا. وسييسر تحديد الأولويات الاستراتيجية وتوجيه الموارد إلى أكثر المشاريع تأثيرا. وتتوخى إجراءات التشغيل الموحدة أيضا إجراء تقييمات منتظمة ورسمية للأنشطة البرنامجية.

الغرض من المشاريع السريعة الأثر هو دعم الأنشطة الرامية إلى تعزيز وتيسير جهود الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام، وذلك من خلال مشاريع صغيرة الحجم قابلة للتنفيذ بسرعة وتعود بالفائدة على السكان. ونظرا لخصائصها الفريدة وطبيعة النفقات، تُدرج الموارد المخصصة للمشاريع السريعة الأثر كبنود منفصل في الميزانية للمتمكين من تتبع نفقات المشاريع والإبلاغ عنها.

وتأمل اللجنة أن تقدّم في سياق مشروع الميزانية المقبل معلومات مستكملة ومفصلة عن تخطيط المشاريع وتقييم المشاريع المنفذة (الفقرة 44).

ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي وضع خطة تنفيذ تتضمن مشاريع تُنفذ على المديين المتوسط والبعيد لأغراض تنفيذ الأنشطة البرنامجية. وترى اللجنة أيضا أنه ينبغي تقييم المشاريع بانتظام واستنادا إلى أفضل الممارسات والدروس المستفادة، وأنه ينبغي تخصيص الموارد للمشاريع الأشد تأثيرا. وتأمل اللجنة أن تقدم معلومات مفصلة عن تقييم المشاريع والدروس المستفادة في سياق مشروع الميزانية المقبل (الفقرة 46).

تلاحظ اللجنة أن الأنشطة البرنامجية تسجّل في إطار فئة الميزانية الخاصة بـ "اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى" في حين تسجّل المشاريع السريعة الأثر في إطار فئة منفصلة من الميزانية. وتقدم اللجنة مزيدا من الملاحظات بشأن تسجيل الأنشطة البرنامجية في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/75/822) (الفقرة 47).

وفيما يتعلق بالأنشطة البرنامجية، تضطلع البعثة و/أو الشركاء المنفذون بتنفيذ مختلف الأنشطة، التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بولاية البعثة وتتماشى مع إطار ميزنتها القائمة على النتائج. ولكفالة قدر أكبر من الشفافية لدى تسجيل النفقات الفعلية المتعلقة بهذه الأنشطة، تستخدم الخصائص الوظيفية لهياكل المشاريع في أوموجا. ويتيح ذلك تتبع ورصد النفقات على فرادى مشاريع وأنشطة التعاون البرنامجية استناداً إلى طبيعة النفقات. وفي هذا الصدد، ترد الموارد المتصلة بالأنشطة البرنامجية للبعثة تحت بندي الميزانية "الشركاء المنفذون والمنح" و "الخدمات الأخرى"، في إطار فئة الميزانية الخاصة بـ "اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى"، وذلك استناداً إلى طبيعة الأنشطة المقررة أثناء إعداد الميزانية.

لا تزال البعثة تواجه تحديات في اجتذاب مرشحات مؤهلات ومناسبات للوظائف الوطنية، وهو ما يمكن أن يعزى جزئياً إلى التفاوتات في السياق الاجتماعي لجنوب السودان، حيث الوصول إلى التعليم والموارد مهياً في الغالب لصالح الرجال. وكانت إلى حد كبير الطلبات الواردة لشغل وظائف شاغرة خاصة بالموظفين الوطنيين من مقدم طلبات ذكور، في حين يكون في المتوسط طلب واحد فقط من بين 18 طلباً وارداً من مقدمة طلب. ولكن، عند تحليل التعيينات المكتملة لشغل الوظائف من الفئة الوطنية في الفترات الأخيرة، كان هناك تحسن ملحوظ في الفترة 2021/2020، إذ كانت نسبة 38 في المائة من المرشحين المختارين من الإناث، مقارنة بنسبة 18 في المائة و 14 في المائة فقط للفترتين 2019/2018 و 2020/2019 على التوالي. ويمكن أن يعزى هذا التحسن إلى الجهود التي بذلتها البعثة في توفير التدريب على كتابة المحات من التاريخ الشخصي وإتقان اللغة الإنكليزية والدراسة المعلوماتية في مختلف المكاتب الميدانية.

وتواجه البعثة أيضاً تحديات في اجتذاب المتقدمات إلى الوظائف الشاغرة في الوظائف الدولية، وإن لم يكن ذلك ملحوظاً بنفس القدر مقارنة باستقدام الموظفات الوطنيات. وقد خطت البعثة خطوات واسعة في تعيين المرشحات للوظائف الدولية في الفترات الأخيرة، ويتضح ذلك من ارتفاع النسبة المئوية للمرشحات المعينات حديثاً من 35 في المائة في الفترة 2019/2018 لتتخطى مستقرة عند 45 في المائة و 44 في المائة في الفترتين 2020/2019 و 2021/2020 على التوالي.

تلاحظ اللجنة الاستشارية نقص تمثيل المرأة بين موظفي البعثة وتأمل أن تواصل البعثة بذل الجهود من أجل تعزيز تمثيل المرأة في صفوفها وأن تضمّن التقارير المقبلة معلومات بهذا الشأن (الفقرة 51).

المرفق الأول

التعاريف

ألف - المصطلحات المتصلة بالتغييرات المقترحة في الموارد البشرية

استخدمت المصطلحات التالية فيما يتعلق بالتغييرات المقترحة في الموارد البشرية

(انظر الفرع الأول من هذا التقرير):

- **إنشاء وظيفة:** يقترح إنشاء وظيفة جديدة عندما تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية ويتعذر نقل موارد من مكاتب أخرى أو إيجاد سبل أخرى لاستيعاب أنشطة محددة في حدود الموارد المتاحة.
- **إعادة نذب وظيفة:** يقترح أن يُسند إلى وظيفة معتمدة قُصد بها أداء مهمة معينة القيام بتنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صدر بها تكليف ولا علاقة لها بالمهمة الأصلية. وقد تنطوي إعادة نذب الوظيفة على تغيير في الموقع أو المكتب، إلا أنها لا تغير فئة الوظيفة أو رتبته.
- **نقل وظيفة:** يقترح نقل وظيفة معتمدة لتغطية مهام مماثلة أو ذات صلة في مكتب آخر.
- **إعادة تصنيف وظيفة:** يقترح إعادة تصنيف وظيفة معتمدة (برفع رتبته أو تخفيضها) عندما تتغير الواجبات والمسؤوليات المرتبطة بهذه الوظيفة تغييرا كبيرا.
- **إلغاء وظيفة:** يقترح إلغاء وظيفة معتمدة إذا انتقت الحاجة إليها لتنفيذ الأنشطة التي اعتمدت من أجلها أو لتنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صادر بها تكليف داخل البعثة.
- **تحويل وظيفة:** هناك ثلاثة خيارات ممكنة لتحويل الوظائف، وهي كما يلي:
 - تحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة: يقترح تحويل وظائف مؤقتة معتمدة تمول من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة إذا كانت المهام التي تؤديها ذات طابع مستمر.
 - تحويل عقود فرادى المتعاقدين أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء إلى وظائف لموظفين وطنيين: مع مراعاة الطابع المستمر لبعض المهام، وبما يتماشى مع الفقرة 11 من الجزء الثامن من قرار الجمعية العامة 296/59، يقترح تحويل مهام فرادى المتعاقدين أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء إلى وظائف لموظفين وطنيين.
 - تحويل وظائف موظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين: يقترح تحويل وظائف معتمدة لموظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين.

باء - المصطلحات المتصلة بتحليل الفروق

يبين الفرع الثالث من هذا التقرير أكبر عامل يسهم بمفرده في حدوث كل فرق من الفروق في


الموارد وفقا لخيارات قياسية محددة تدرج في الفئات القياسية الأربع التالية:

- **الولاية:** الفروق الناجمة عن تغييرات في حجم الولاية أو نطاقها، أو عن تغييرات في الإنجازات المتوقعة حسبما تقتضيه الولاية.

- **العوامل الخارجية:** الفروق الناجمة عن أطراف أو ظروف خارجة عن الأمم المتحدة.
- **بارامترات التكاليف:** الفروق الناجمة عن أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وسياساتها.
- **الإدارة:** الفروق الناجمة عن الإجراءات التي تتخذها الإدارة لتحقيق النتائج المقررة بقدر أكبر من الفعالية (مثل إعادة ترتيب الأولويات أو إضافة نواتج معينة) أو بقدر أكبر من الكفاءة (مثل اتخاذ تدابير لتخفيض عدد الأفراد أو المدخلات التشغيلية مع الحفاظ في الوقت ذاته على مستوى النواتج نفسه) و/أو الفروق الناجمة عن مسائل تتصل بالأداء (مثل الفروق الناجمة عن وضع تقدير ناقص للتكاليف أو لكميات المدخلات اللازمة لتحقيق مستوى معين من النواتج، أو عن التأخر في استخدام الموظفين).

المرفق الثاني - المخططات التنظيمية

ألف - العنصر الفني



باء - الدعم المقدم للبعثات

